جامعة مولود معمري - تيزي وزو-

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسة

دور منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الإقتصادية في الجزائر 2016 - 2000

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص سياسات العامة و الإدارة المحلية

إعداد الطالبة:

طلاش ذهبية

تحت إشراف:

أ- بلهواري كريمة

لجنة المناقشة:

أ- سايل مليكة ..... رئيسا

أ- بلهواري كريمة ..... **مشرفا و مقررا**

د- عكاش فضيلة .....ممتحنا

أكتوبر 2016

الشكر

ولو أنني أوتيت كل بلاغة وأيقنت بحر النطق في النظم و النثر

لما كنت بعد القول إلا مقصرا و معترفا بالعجز عن واجب الشكر

"أحمد الله سبحانه و تعالى الذي وفقني لإتمام هذا العمل "

" على الأصل نمشي و الأصل يدفعنا أن نرد الفضل لأصحابه "

يسعدني أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر و التقدير :

إلى من كانت مثلي وقدوتي قبل أن تكون مشرفة على هذا العمل المتواضع "**بلهواري كريمة** " التي لم تبخل علينا بنصائحها و توجيهاتها ،كما أشكرها على وقتها و صبرها ,

كما أشكر كل أساتذة قسم علوم سياسية و أخص بالذكر الأستاذة "**حمدي** " التي أكن لها كل الحب و التقدير ، وكل من الدكتوراه "**عكاش** "و الأستاذة "**سايل**" اتمنى من الله ان يحفظهن .

كمل أتقدم بجزيل الشكر **لمكتب منتدى رؤساء المؤسسات** بولاية تيزي وزو الذي ساعدني و وفر لي الجو المناسب لإتمام هذا العمل .

ولا أنسى أن أوجه ألف شكر وتحية إلى أفراد عائلتي الذين دعموني حفزوني بشكل متواصل في سبيل إتمام هذا العمل

و أشكر الأساتذة أعضاء اللجنة المناقشة اللذين شرفوني بقبولهم المناقشة

"وقل ربي زدني علما"

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

إلى من تجرعت كأس الشقاء مرا لتسقيني رحيق السعادة

إلى التي ضحت بالكثير ولا زالت من اجل أن أحيا

إلى الشمس التي أنارت دربي بدعائها،إلى الصدر الذي يضمني

كلما ضاقت بي الدنيا، إلى التي افتخر بها أمام الجميع" **أمي**" الرائعة

خفضها الله وأطال في عمرها

إلى رمز الكفاح في الحياة، إلى من غرس القيم و الأخلاق في قلبي ،إلى من أحمل إسمه

بكل فخر و إعتزاز،"**أبي**"خفضه الله و أعز شانه و أطال عمره

إلى دعمي و سندي ،إلى من حفزني على السير قدما نحو العلو أخي الكبير "يوسف و زوجته"

إلى من كان بجانبي في مشواري الدراسي حتى نقش في ذكرياتي أخي "إسماعيل"

إلى قرة عيني ،إلى من لا تغلى عليه الروح أخي" احمد"

إلى التي لاتكل و لا تمل ،إلى التي ملأت البيت حبا و عطاء أختي" يمينة "

إلى أستاذتي،إلى من أحاطتني بعلمها و دعائها ولا زالت أختي "دليلة"

إلى التي كلما ضاق صدري إتسع صدرها،إلى التي لا تحلو حياتي بدونها أختي "نعيمة "

إلى أميرة البيت،إلى تواءم روحي إلى أختي بالاسم وصديقتي بالقلب أختي الصغيرة "روزة"

إلى "عمي "الغالي و "زوجته" ، إلى عمتي الوحيدة" فاطيمة"

إلى صديقاتي ورفقاء دربي ،درب العلم ....أحلى الدروب....روزة ،يمينة، سعاد،

خديجة ،فاطمة، كريمة،

ذهبية

الفهرس

- **الشكر**

-الإهداء

-الفهرس

-فائمة الأشكال و الجداول

-مقدمة 1

الفصل الأول :الإطار النظري للجماعات الضاغطة (المصالح) و السياسة الاقتصادية

- المبحث الأول : ماهية جماعات الضاغطة (المصالح).....10

- **المطلب الأول** : مفهوم و خصائص جماعات الضاغطة(**المصالح**.).....10
- **المطلب الثاني** : **أنواع جماعات المصالح**.....15
-المطلب الثالث : وسائل و أساليب جماعات المصالح.....18

-المبحث الثاني : الإطار المفاهيمي للسياسةالاقتصادية.....21

- المطلب الأول : مفهوم و أهداف السياسة الاقتصادية 22
- المطلب الثاني : أدوات و أنواع السياسة الاقتصادية ..,.....29
- المطلب الثالث : أسلوب إعداد الساسة الاقتصادية 35

-المبحث الثالث : جماعات المصالح و تأثيرها على السياسة الاقتصادية......37

-المطلب الأول : تأثير جماعات المصالح على مراكز صنع القرار 37
-المطلب الثاني : مصادر قوة و فعالية الجماعات الاقتصادية 38

-الخلاصة.....40

-الفصل الثاني : الخلفية التاريخية و القانونية لبروز رجال المال في الجزائر

- المبحث الاول : الخلفية التاريخية لظهور الطبقة البرجوازية في الجزائر.....43

- المطلب الأول : تعريف الطبقة البرجوازية 43

-المطلب الثاني : الطبقة البرجوازية في الجزائر.....47
-المطلب الثالث : الأزمة الاقتصادية في الجزائر 1986.....50

- المبحث الثاني : الخلفية القانونية لبروز القطاع الخاص و العمل الجمعوي في الجزائر 54

-المطلب الأول : التحول السياسي و الاقتصادي في الجزائر.....54
- المطلب الثاني : الإطار القانوني للقطاع الخاص.....56
- المطلب الثالث : العمل الجمعوي في الجزائر 62

- المبحث الثالث : ميلاد منتدى رؤساء المؤسسات " FCE " في الجزائر 69

- المطلب الأول : تعريف، أهمية أهداف منتدى رؤساء المؤسسات " FCE ".....69
- المطلب الثاني : القانون الداخلي لمنتدى رؤساء المؤسسات " FCE ".....73
- المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لمنتدى رؤساء المؤسسات " FCE ".....75

- الخلاصة.....78

-الفصل الثالث :موقع منتدى رؤساء المؤسسات " FCE " من السياسة الاقتصادية في الجزائر 2000-2016

- المبحث الأول :السياسة الاقتصادية في الجزائر 2000- 2016.....81
- المطلب الأول : برنامج دعم الانعاش الاقتصادي 2000- 2004 82
- المطلب الثاني : البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005- 2009.....85
- المطلب الثالث : برنامج توطيد النمو2010-2014.....88

-المبحث الثاني : وسائل منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الاقتصادية 93

- المطلب الأول : بصمة الجزائرية.....93
- المطلب الثاني : جيل منتدى رؤساء المؤسسات.....96
- المطلب الثالث : القرض السندي 98

-المبحث الثالث : تأثير منتدى رؤساء المؤسسات في السياسة الاقتصادية.....102

- **المطلب الأول** : مساهمة **منتدى رؤساء المؤسسات** في السياسة الإقتصادية 102

- **المطلب الثاني** : منتدى رؤساء المؤسسات كشريك إجتماعي في رسم السياسة الاقتصادية 116

- المطلب الثالث : التقييم **منتدي رؤساء المؤسسات** 118

-الخلاصة.....121

-الخاتمة.....123

-الملاحق..........125

-قائمة المراجع 146

قائمة الأشكال و الجداول

الأشكال

-الشكل رقم (01).....السياسة الإقتصادية.....ص 24
-الشكل رقم (02).....أدوات السياسة الإقتصادية.....ص 32
-الشكل رقم (03) .....مسار سياسة التوقف ثم الذهاب .....ص 34
-الشكل رقم (04) .....الهيكل التنظيمي لمنتدى رؤساء المؤسسات .....ص 77
-الشكل رقم (05) .....القرض الوطني السندي .....ص 100

الجداول

-الجدول رقم(01).....مضمون برنامج الإنعاش الإقتصادي 2000-2004.....ص 83
-الجدول رقم(02).....مضمون برنامج سياسة دعم النمو2005-2009.....ص86
-الجدول رقم (03).....التوزيع القطاعي للبرنامج الخماسي2010-2014.....ص90
-الجدول رقم (04).....مصاريف توسيع المنتجات ص94
-الجدول رقم(05).....عدد رؤساء المؤسسات من2011-2016.....ص112

المقدمة

تعتبر السياسة الإقتصادية ركيزة أساسية في بناء المجتمعات و تطورها، و تعد المحرك الأساسي لتحقيق الإستقرار الإقتصادي الذي ينعكس على الوضع السياسي و الإجتماعي، فالإقتصاد والسياسة وجهان لعملة واحدة، تعمل كل دولة على تحقيق الإستقرار وهذا من خلال تبنيها سياسات تهدف من خلالها الوصول إلى تنمية مختلف المجالات للمحافظة على مكانتها .

تماشيا مع مختلف التغيرات الحاصلة في البيئة الإقتصادية , ظهرت العديد من الفواعل التي تقوم بتوجيه السياسات من خلال التأثير و الضغط على صناعها ، فأهم التطورات السياسية و الإقتصادية و إنعكاسها على الوضع الإجتماعي أدى إلى ظهور فئات و قطاعات إقتصادية، و سياسية و إجتماعية تعمل من أجل تحقيق مصالحها و تدفع باتجاه تنفيذ أهدافها و تعتبر هذه الفئات بمثابة عامل لضغط على تنفيذ السياسات.

نتيجة لما يشهده العالم اليوم من تغيرات عديدة طالت مختلف جوانب الحياة ، ظهر القطاع الخاص كفاعل غير رسمي يساهم في اتخاذ القرارات و بلورة السياسات . فتحت العديد من الدول المجال أمامه وذلك لقدرته على تحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة و الفعالية ،فنشأة بذلك جماعات أصبحت تتدخل بشكل مباشر أو غير مباشر في إتخاذ القرارات و تعتبر هذه الجماعات بمثابة وسيلة لتأثير على صناع السياسة .

بعد إنهيار المعسكر الشرقي و بروز الفكر الليبرالي كإيديولوجية منتصرة أصبح ضروريا على الجزائر تبني العديد من الإصلاحات السياسية و الاقتصادية، كان أبرزها التعديل الدستوري1989 الذي جاء نتيجة للظروف التي عرفتها البلاد في الثمانينات و سعيا منها للوصول إلى نوع من الإستقرار و مواكبة مختلف التطورات العالمية، كما ساهم ذلك في تبني إقتصاد السوق الذي يعتبر فضاء لنهوض بمختلف القطاعات، فتوجه الإقتصادي للبلاد يفرض فتح منافذ إضافية للقيام بعمليات الخوصصة و الإستثمار حيث أصبح القطاع الخاص دعامة الأساسية لتطوير الكفاءات الإنتاجية و تزايد القدرات التنافسية كما يعتبر من أهم وسائل تدفق رؤوس الأموال و السبب الأول في نشوء الطبقة البرجوازية في الجزائر.

تبنت الجزائر منذ 2000 سياسة إقتصادية تهدف إلى تنشيط الاقتصاد الوطني ،ورفع معدلات النمو الوطني في ظل تحسين الوضعية المالية نتيجة للإرتفاع الذي سجله سعر النفط في بداية الألفية، فظهرت بذلك جماعة تسعى إلى تحقيق مصالحها الإقتصادية و الدفاع عنها و التأثيرعلى صناع السياسة الإقتصادية وهي منتدى رؤساء المؤسسات" FCE" الذي يعتبر تنظيم مستقل عن الدولة ،حيث يضم أكبر المؤسسات الوطنية، المحلية، و الأجنبية .

سيتم في هذه الدراسة دراسة منتدى رؤساء المؤسسات كجماعة مصالح منظمة تشارك في رسم السياسة الاقتصادية في البلاد .

- أهمية الدراسة

- فهم التغيرات ، الإقتصادية، التاريخية و البيئية التي جعلت من القطاع الخاص فاعلا أساسيا في إتخاذ القرارات و بلورة السياسات .

- إبراز عنصر جديد في رسم السياسات الإقتصادية في الجزائر.

-الكشف عن الدور الذي يلعبه منتدى رؤساء المؤسسات في إتخاذ القرارات الإقتصادية .

- أهداف الدراسة

- دراسة أكادمية جديدة لإثراء المجال المعرفي بصفة عامة و مكتبة العلوم السياسية بصفة خاصة بالمزيد من الدراسات التي تفتح آفاق جديدة.

- إضافة علمية .

- التطرق الى موضوع جديد ،خاص بالعلاقة بين رجال الأعمال و صناعة القرار.

- مبررات إختيار الموضوع

أ-المبررات الذاتية

- الرغبة في تسليط الضوء على هذا الموضوع للإهتمام الشخصي به و محاولة إزالة الغموض و كشف الدور الذي يلعبه المنتدى في رسم السياسة الإقتصادية في الجزائر.

- إثراء المجال العلمي .

ب-المبررات الموضوعية

- أصبح منتدى رؤساء المؤسسات فاعلا أساسيا في رسم السياسة الإقتصادية نظرا لنشاطة مؤخرا وهذا ما جعله يتصدر العديد من الجرائد و القنوات الفضائية وهذا ما حفزني على خوض غمار هذاالموضوع.

- التعرف أكثر وعن قرب على منتدى رؤساء المؤسسات ، و دوره في رسم السياسات الإقتصادية في الجزائر .

- أدبيات الدراسة

من بين الأدبيات التي ساعدتنا في هذه الدراسة من الناحية النظري نجد:

- كتاب ناجي عبد النور بعنوان **مدخل الى علم السياسة** ،الجزائر :دار العلوم للنشر و التوزيع ، 2007،حيث تناول الإطار النظري للجماعات المصالح من تعريف و انواع و خصائص.

-كتاب جيمس أندرسون المترجم من طرف عامر الكبيسي بعنوان **صنع السياسة العامة**،عمان ،دار المسيرة ،ط1، 1999، حيث يعتبر من الإسهامات المفيدة و المتخصصة في حقل العلوم السياسية ، حيث تناول بشكل كبير و مفصل عملية صنع السياسة العامة .

أما من الناحية التطبيقية وجدنا العديد من صعوبات نتيجة لعدم توفر المراجع حول موضوع الدرلسة إلا أن مذكرة الدكتوره لعكاش فضيلة حول **الحوار الإجتماعى في الجزائر و دور الفاعلين الإجتماعيين في وضع السياسة التنموية 2010**، كانت بمثابةسند ومنير لطريقنا في كثير من الأحيان ،ومن أهم النتائج التي توصلت إليها أن البرجوازية الجزائرية حديثة النشأة و أن الأزمة الإقتصادية لمنتصف الثمانينات سمحت بظهور و تطور رجال الأعمال إقتصاديا حيث أصبح القطاع الخاص مسيطرا على الإقتصاد الوطني خارج المحروقات.

-الإشكالية

تعد السياسة الإقتصادية من أهم الركائز التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني حيث تسعي الدولة من خلال هذه السياسة إلى تحقيق أهداف إقتصادية ، هناك عدة فواعل (مباشرة و غير مباشرة) تساهم في رسم هذه السياسة ،حيث يعتبر منتدى رؤساء المؤسسات أحد الفواعل الراسمة لهذه السياسة ،ولفهم هذا قمنا بطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

- كيف يساهم منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الإقتصادية في الجزائر؟

إنطلاقا من هذه الإشكالية المحورية تم طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية :

- ما هي العلاقة القائمة بين جماعات المصالح والسياسة الإقتصادية؟.

- ما هي الخلفية التي ساهمت في بروز منتدى رؤساء المؤسسات على الساحة الإقتصادية ؟.

- ماهي الآليات و الوسائل التي يعتمدها المنتدى في رسم السياسات الإقتصادية في الجزائر؟ .

- ما هي طبيعة العلاقة بين المنتدى و الحكومة ؟

- الفرضيات

للإجابة عن الإشكالية تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

- كلما كانت العلاقة بين المنتدى رؤساء المؤسسات و الحكومة تعاونية ،كلما أدت إلى صياغة سياسة إقتصادية تشاركية .

وتتفرع عن هذه الفرضية إلى:

- كلما كانت جماعات المصالح تملك القوة و النفوذ،كلما زادت مساهمتها في رسم السياسة الإقتصادية .

- ساهمت الخلفية التاريخية و البيئة القانونية في بروز تنظيمات تناضل من أجل تحقيق مصالحها الإقتصادية .

- لقد ساهمت السياسة الإقتصادية المطبقة في الجزائر من 2000-2016 في دعم ظهور منتدى رؤساء المؤسسات.

- مداخل النظرية لدراسة

أ- مداخل

مدخل الإقتصاد السياسي :يقوم على ربط النظم السياسية بمستويات التنمية الإقتصادية و يعتبر أن تحقيق مجموعة من الشروط الإقتصادية سبب أساسي لتحقيق التنمية الشاملة ،كما يساعد على فهم الظاهرة السياسية بصفة عامة وفي سياقها التاريخي ومن منظور كلي و إعطاء صفة العمومية و القبول[1] .

سيتم توظيفه في هذه الدراسة لفهم كيف يعمل الاقتصاد الجزائري و كيف تتفاعل الاطراف فيه لتحديد السياسة الإقتصادية التي تتبعها الدولة باعتبارها جزء منه .

ب - المناهج

-المنهج التاريخي:يستخدم للحصول علي أنواع من المعرفة عن طريق الماضي بقصد دراسة و تحليل بعض المشكلات الإنسانية و العمليات الاجتماعية الحاضرة و ذلك لأنه كثيرا ما يصعب علينا فهم حاضر الشيء دون الرجوع إلى ماضيه فالحياة المعاصرة قائمة على الحياة السابقة و امتداد لها[2] ، فموضوع الدراسة يتطلب إعطاء أدلة و تواريخ والرجوع إلى الأحداث الماضية و هذا من خلال تتبع مسار منتدى رؤساء المؤسسات ، و وضع السياسة الإقتصادية في سياقها التاريخي.

ج - الإقترابات

-إقتراب الجماعة : تعتبر الجماعة تجمع أفراد تربطهم مصالح و مشاعر موحدة فيطرحون مطالبهم أمام جماعات أخرى التي يضمها مجتمع ،و تصبح هذه الجماعات مصلحية حيث تطرح مطالبها أمام المؤسسات الحكومية أو غيرها او الضغط عليها قصد تحقيقها[3].وبإعتبار إقتراب الجماعة يقوم على ثلاثة مفاهيم : جماعات المصلحة ، القوة و الصراع تم توظيفه في الدراسة بهدف البحث والكشف عن وجود جماعات تساهم في رسم السياسات الإقتصادية في الجزائر.

- إقتراب النسقي- الظمي- : يستخدم هذا الإقتراب في دراسة النظم السياسية و المؤسسات السياسية المختلفة و البرلمانات و الأحزاب والجماعات في صناعة القرارات [4] ،إعتمدنا عليه بإعتبار مساهمات

---

[1] **محمد نصر عارف ،ابستمولوجية السياسة المقارنة**،(بيروت :مجد المؤسسة الجامعية لدراسات و للنشر التوزيع ط1 2002) ،ص 318.

[2] **عمار بوحوش** ،محمد محمود ذنيبيات ،**مناهج البحث العلمي و طرق اعداد البحوث** ،(الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،ط4 ،2007) ص103.

[3] جيمس أدرسون، ترجمة,عامر الكبيسي ، **صنع السياسة العامة** ،(عمان: دار المسيرة،ط1، 1999)،ص34

[4] **محمدشلبي،منهجية التحليل السياسي** (الجزائر: دار الفجر للنشر و التوزيع ،2007) ،ص143 .

و إقتراحات المنتدى عبارة عن مدخلات النظام والسياسات الاقتصادية عبارة عن مخرجات وهذا لتأثرهم وتأثيرهم في البيئة المتواجدين فيها.

الإقتراب القانوني :يركز هذا الإقتراب في دراسته للأحداث و المواقف، و العلاقات، و الأبنية على الجوانب القانونية **أي مدى إلتزام** تلك الظواهر بالمعايير و الظوابط المتعارف عليها ،مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية [1] ،تم توظيفه في الدراسة لمعرفة دور الخلفية القانونية في ظهور **القطاع الخاص و العمل الجمعوي في الجزائر**

د- الأدوات

- تحليل المضمون**:** يستخدم في تحليل الأوضاع الإجتماعية و الإقتصادية و السياسة في **أي مجتمع** في الماضي أو المستقبل ، و هذا النوع من الأبحاث مفيد لمعرفة عوامل التغيير الإجتماعي و ردود فعل الناس و قرارات القيادة ، يقوم على الملاحضة و التعليل **معا** [2] ، تم إعتماده في الدراسة لتحليل التقارير و إصدارات منتدى رؤساء المؤسسات و مضمون برامج السياسة الاقتصادية من 2000-2016 بطريقة علمية من أجل الوصول إلى نتائج و إستنتاجات .

- المقابلة: تعتبر المقابلة من الأدوات الرئيسية لجمع المعلومات و البيانات في دراسة الأفراد و الجماعات الإنسانية ،كما أنها تعد من أكثر وسائل جمع المعلومات شيوعا و فاعلية في الحصول على البيانات الضرورية لأي بحث[3]، **و** تتجلى أهمية المقابلة في الدراسة **، في مقابلة الأشخاص مباشرة ذات خبرة في** المجال ، حيث تسمح لنا بإكتساب معلومات دقيقة **عن الموضوع** .

- حدود الدراسة

- الحدود الزمنية:**سنتناول** هذه الدراسة بداية من 2000-2016 ، يكمن سبب إختيار هذه **الفترة بإعتبار** المنتدى بدأ نشاطه في 2000 و الدولة بدأت مخططات برامج السياسة الاقتصادية في ذلك **السنة** لفهم العلاقة بينهما، كما أنها فترة جديرة بالدراسة و التحليل أيضا ، وذلك لتقييم 15**سنة من نشطات المنتدى .**

- الحدود المكانية : **إ**رتأينا إلى دراسة منتدى رؤ**ساء المؤسسات في الجزائر و دوره في** رسم السياسة الإقتصادية .

---

[1] محمدشلبي،**مرجع سابق**،ص117.
[2] عمار بوحوش ، محمد محمود ذنيبيات، **مرجع سابق** ،ص148
[3] **مرجع سابق**، ص75.

- صعوبات الدراسة

- تكمن الصعوبات في الموضوع في حد ذاته،بإعتباره جديد و هذا شكل لنا صعوبة كبيرة في الحصول على المادة العلمية، وصعوبة الوصول إلى كواليس الموضوع.

- تكتم وتهرب المسؤولين من الإجابة عن الأسئلة .

- عدم الحصول على الإحصائيات الكافية لإثراء الموضوع .

- تقسيم الدراسة

لدراسة الموضوع وإثرائه و الإجابة على الإشكالية المحددة في الدراسة تم الإعتمادعلى منهجية تتضمن ثلاثة فصول و مقدمة و خاتمة .

جاء الفصل الأول تحت عنوان الإطار النظري الجماعات المصالح و السياسة الإقتصادية، حيث أشرنا في المبحث الأول إلى ماهية الجماعات المصالح ،ثم أبرزنا في المبحث الثاني الإطار المفاهيمي للسياسة الاقتصادية ، أما المبحث الثالث فقد اشرنا لتأثير جماعات المصالح على السياسة الاقتصادية .

أما الفصل الثاني الذي تمت عنونته بالخلفية التاريخية والقانونية لبروز رجال الأعمال في الجزائر فيتم تناول في المبحث الأول الخلفية التاريخية لظهور الطبقة البرجوازية في الجزائر ، ثم أبرزنا في المبحث الثاني الخلفية القانونية لبروز القطاع الخاص و العمل الجمعوي في الجزائر، و المبحث الثالث خصص لميلاد منتدى رؤساء المؤسسات .

جاء الفصل الثالث تحت عنوان موقع منتدى رؤساء المؤسسات من السياسة الإقتصادية في الجزائر من 2000-2016، فأبرزنا في المبحث الأول السياسة الإقتصادية في الجزائر 2000-2016 ،وفي المبحث الثاني أشرنا إلى وسائل منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الإقتصادية ، أما المبحث الثالث قمنا بدراسة تأثير منتدى رؤساء المؤسسات في السياسة الإقتصادية .

والخاتمة ستكون إستنتاج و إستخلاص النتائج و التأكد من صحة الفرضيات،و في الأخير أتمنى من الله أن نكون قد وفقنا في دراسة وتحليل هذا الموضوع.

الفصل الأول

الإطار النظري للجماعات الضاغطة (المصالح) و السياسة الإقتصادية

يتوقف تحليل أي نظام سياسي على القوى التي تشارك في ممارسة السلطة و التأثير عليها ، سواء بطريقة مباشرة أي بواسطة أجهزة رسمية متمثلة في السلطات الثلاث : تشريعية ، تنفيذية، قضائية أو غير رسمية متمثلة في الأحزاب ، الجماعات الضاغطة، الإعلام و الرأي العام.

تنشأ الجماعات الضاغطة للتأثير على الجهات المسؤولة عن إتخاذ القرار الذي يتعلق بمصلحة ما التي تسعى لتحقيقها ،حيث تختلف و تتنوع مصالح الأفراد و يعتبر تنظيم الجماعات الضاغطة السبيل الذي يستخدم كل الوسائل و الأساليب المتاحة للضغط على الجهات المعنية و تعتبر السياسة الاقتصادية أهم السياسات التي تقوم عليها أي دولة ، لذا تسعى الجماعات الضاغطة للتأثير عليها.

سنتناول في هذا الفصل الإطار النظري للجماعات الضاغطة (المصالح)و السياسة الاقتصادية .

و بناءا عليه ارتأينا إن نقسم الفصل الأول إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: ماهية جماعات المصالح

المبحث الثاني : الإطار المفاهيمي للسياسة الاقتصادية

المبحث الثالث : جماعات المصالح و تأثيرها على السياسة الاقتصادية

المبحث الأول: ماهية الجماعات الضاغطة(المصالح)

أدى التطور التدريجي للديمقراطية في مختلف دول العالم إلى ظهور نوع من التنظيمات ،التي تعبر عن آراءها و مصالحها ، و هي ما يعرف بالجماعات الضاغطة ، حيث تلعب هذه الأخيرة دورا حاسما في سياسة الدول.

سيتم في هذا المبحث تناول مفهوم جماعات الضغط (المصالح) و خصائصها و أهم أنواعها و الوسائل و الأساليب التي تستخدمها في تأثيرها و ضغطها على الجهات الرسمية.

المطلب الأول : مفهوم و خصائص الجماعات الضاغطة(المصالح)

تعد مصالح الأفراد و سعيهم الدائم لتحقيق طموحاتهم و الدفاع عنها سببا رئيسيا في إنشاء تنظيم جماعات يتم من خلالها تحقيق مطالبهم ، و السعى من خلال هذا للتأثير على جهات صنع القرار، هذا ما يسمى بالجماعات الضغط (المصالح).

ظاهرة الجماعات بشكل عام هي ظاهرة قديمة تمحورت إهتماماتها الأولى حول المصالح الإقتصادية و المالية ، أما المفهوم الحديث للجماعات الضاغطة فهي جماعات المصلحة في شكل تنظيم يسعى للضغط على الجهاز الحكومي من أجل تحقيق المصلحة الإقتصادية ،السياسية، الإجتماعية.

أولا : مفهوم الجماعات الضاغطة

1- الجماعة

أ- التعريف اللغوي

جاء في لسان العرب لإبن مظور الجمع: إسم لجماعة من الناس ، و الجمع مصدر قولك جمعت الشيء و الجمع المجتمعون ،و جمعه ،جموع ، و الجماعة و الجميع ،و المجتمع و المجمعه، كالجمع[1].

ب- التعريف الإصطلاحي

هو مصطلح يطلق على جماعة من الناس تحمل إحدى الصفات التالية [2] :

- مجموعة متجانسة.

[1] **معجم لسان العرب** ،محمد بن كرم بن منظزر الافريقي المصري جمال ابو الفضل ،(بيروت :دارالصادر،دون سنة) ،ص ، 2856 .
[2] **معجم المصطلحات السياسية** ،وضاع زيتون ،(الأردن : دار أسامة للنشر و التوزيع ن2014) ص،123.

- مجموعة يتفاعل أفرادها مع بعضهم البعضَ.
- مجموعة من البشر ذات طابع معروفة و أدوار مترابطة .
- مجموعة من البشر تتفاعل بتعاون لنيل أهداف جماعية و ذلك لتلبية حاجات أفرادها.

فالجماعة هي مجموعة أفراد تربطهم علاقات محددة و مصالح مشتركة و أن هذه المصالح هي أهم عنصر يدعم هذا التجمع.[1]

2- الضغط

أ- التعريف اللغوي

جاء في لسان العرب لإبن مظور أن الضغط و الضغطة، عصر الشيء، إلى الشيء ،ضغطه يضغطه، ضغطا، يقال : ضغطه إذا عصره و ضيق عليه و قهره [2].

ب- التعريف الاصطلاحي

ضغط الجماعة هو تأثير جماعة من الناس تربط بينهم مصالح المشتركة على غيرها من الجماعات أو الفئات ، بقصد حمل الآخرين على تبني مناهجها و خدمة أهدافها و الوقوف بجانبها و الانضمام إلى صفوفها [3].

3- تعريف الجماعات الضاغطة(المصالح)

ظهر مصطلح الجماعة في الدراسات السياسة مع المدرسة السلوكية في منتصف الخمسينات بحيث أصبحت أحد وحدات التحليل الأساسية نظرا للدور الذي أصبحت تلعبه في عملية صنع القرار .

يعرفها **"A .Maihiot"** بأنها **:** " العدد الذي لا يحصى من الجماعات و الجمعيات و القابات أو التحركات التي بدفاعها عن المصالح المشتركة لأعضائها تجتهد بكل ما أوتيت من وسائل مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على التصرف الحكومي و التشريعي و لتوجيه الرأي العام "[4] .

عرفها **"جون مينيو "** Jean Meynaud بقوله أنه " لا توجد جماعات مصلحة في شكل تنظيم الضغط ، إنما إبتداءا من اللحظة التي يبدأ فيها المسؤولون إستخدام التأثير على الجهاز الحكومي ، و ذلك من أجل مطامحها و مطالبها " [5]. يمكن تعريف الجماعات الضاغطة بأنها جماعات تسعى

---

[1] فاروق حميدشي، **الإجماعات الضاغطة** ،(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1998) ص،43.

[2] **لسان العرب، مرجع سابق**،ص، 2591 .

[3] معجم المصطلحات السياسية**، مرجع سابق**،ص،239 .

[4] محمد ابو ضيف باشا خليل، **جماعات الضغط و تأثيرها على القرارات الادارية و الدولية** ، (دون بلد النشر، الجامعة الجديدة، 2008)،ص، 145

[5] Jean meynaud **, les groupes de pression** ,(paris:puf, 1960), p ,10.

[6] **ناجي عبد النور ، مدخل الى علم السياسة** ، (الجزائر: دار العلوم النشر و التوزيع ،2007) ،ص، 163 .

لتحقيق أهداف مرتبطة بمصالح أعضاءها بكافة الوسائل الممكنة ،عبر التأثير و الضغط على قرارات و سياسات السلطة السياسية و لكن ليس من أهدافها الوصول إلى السلطة [6] .

تعتبر الجماعات الضاغطة جماعات تمارس أساليب مختلفة من أجل تحقيق مصالحها أو الدفاع عنها ، و هي بذلك تختلف عن الجماعات الأخرى [1] .

من خلال التعارف نجد أن الجماعات الضاغطة هي تجمع بشري يسعى للدفاع عن المصالح المشتركة لأعضائها ،و التي كانت سببا في نشوءها و تعتمد في ذلك وسائل مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على الفواعل الرسمية مع الأخذ بعين الإعتبار أن هدفها الأساسي يتمحور في الدفاع عن مصالحها و ليس الوصول إلى السلطة أو المراكز السامية في الدولة.

يطلق بعض الباحثين مصطلح الجماعات المصالح بدل جماعات الضغط ، لكونها تمثل فعلا قناة تبحث عن مصالحها بالدرجة الأولى بغض النظر عن الوسائل المستخدمة لتحقيقها ولأنها تمارس الإقناع أيضا[2].

يرى الباحث" جون مينيو" Meynaud أن أنسب تسمية لهذه الجماعات هو إصطلاح جماعات المصالح السياسية، و يشمل ذلك جماعات التي تسعى للتأثير على الحياة السياسية بأي شكل من الأشكال [3] .

يرى البعض أن جماعات المصالح تختلف و تتميز عن جماعات الضغط لأن جماعات المصالح أكثر إتساعا عن جماعات الضغط ،مما يعني أن جماعات الضغط هي إحدى جماعات المصالح.

هناك من يرى أن جماعات المصلحة تختلف عن" اللوبي " Lobby .فهذا الأخير ينطبق عليه وصف جماعات الضغط و هو يحترم عادة مصالح الدولة الأجنبية و يكاد يقتصر على النظام الأمريكي مثل اللوبي و غيره[4].

فكلمة "اللوبي " lobby كلمة إنجليزية تعني "الرواق أو الردهة الأمامية في الفندق " ،و نطلق الكلمة على "الردهة الكبرى في مجلس الشيوخ الأمريكي "، حيث يستطيع الأعضاء أن يقابلوا الناس لعقد الصفقات و إدارة المنافسات ،و تبادل المصالح، و يعود ذلك عادة بمحاولة شخصية ذات نفوذ أن

---

[1] فاروق حميدشي، **مرجع سابق**،ص،41 .
[2] قحطان أحمد سليمان الحمداني، **الأساس في العلوم السياسية** ،(الأردن : بدون دار النشر ،2004) ،ص، 337.
[3] فاروق حميدشي ، **مرجع سابق**، ص،42 .
[4] محمد أبو ضيف باشا خليل ، **مرجع سابق** ، ص، 15 .

تكسب تأييد الأعضاء كمشروع قانون ما مقابل الوعد بالدعم المالي لحملاتهم الانتخابية أو بالدعاية أو الذيوع الإعلامي أو الوعد بالأصوات إن هم ساندو مطالبه و ساعدوا على تحقيقها [1].

الجماعات الضاغطة لها أهميتها و نشاطها في الدول الديمقراطية للتعبير عن مطالب الجماعات في الميادين الإقتصادية ،و التجارية و المهن و العمل ،و كل جماعة من الجماعات الضاغطة تعمل لتأثير على الحكومات لحماية مصالحها و مكاسبها ،و تختلف الجماعات الضاغطة من جماعة لأخرى في تأثيرها ،حيث توجد جماعات ذات نفوذ قوي ،و أخرى مازالت في نعومة أظافرها ،كما أن منها الدائمة و منها المؤقتة لتحقيق مطالب معين [2] .

كما تختلف الجماعات الضاغطة عن التنظيمات و الأحزاب السياسية ،فهذه الأخيرة نشأت أصلا لغرض سياسي و هو الوصول إلى السلطة أو الاشتراك فيها .ولا تهدف جماعات الضغط إلى أي من ذلك وإنما هدفها مصالح أعضاءها و لا يمنع ذلك من إستخدامها لأساليب سياسة للوصول إلى هذه المصالح ،و لا تقدم جماعات الضغط مرشحين لها في المعارك الإنتخابية حسب رأي البعض ،بل يؤيد المرشحين ،و تشجعهم و تساهم في حملاتهم الإنتخابية [3] .

نستنتج من خلال ما سبق ، رغم تعدد و تنوع تسميات الجماعات الضاغطة (جماعات المصالح اللوبي ...) إلا أنها تصب في إتجاه واحد ، و هو الدفاع عن مصالح أعضاءها و التأثير و الضغط للوصول إلى أهدافها(نستعمل مصطلح جماعات المصالح في هذه الدراسة).

وعليه فالجماعات الضاغطة هي عبارة عن جماعة منظمة و متضامنة تنشأ قصد الدفاع عن مصالح معينة ، سواء سياسية،إقتصادية،إجتماعية،ولا يكون هدفها الوصول إلى السلطة ، ولها مبادئ تنادى بها ,كما تستخدم العديد من الوسائل و الأساليب للوصول إليها.

[1] هشام محمد الأقداحي ، **اللوبي و جماعات الضغط السياسي ، صراع المصالح و النفوذ و المال** ،(الإسكندرية :مؤسسة شباب الجامعة2012)،ص،13.

[2] محمد ابو ضيف باشا خليل، **مرجع سابق**، ص، 16.

[3] **المرجع نفسه**، ص 18.

ثانيا : خصائص الجماعات المصالح

من خلال تحديد مفهوم جماعات المصلحة يمكننا **إستخلاص مجموعة من الخصائص التي** تميزها عن مختلف الجماعات و التنظيمات الأخرى ، وتتمثل في [1] :

- مجموعة من الأفراد أو المؤسسات ينتمون **إلى** إتحاد أو جمعية.
- يعتبر عنصر التنظيم من العوامل التي تدعم قوة الجماعة و فعاليتها .
- تستعمل العديد من الوسائل مثل: الإقناع،التهديد...،والأساليب للضغط و التأثير لتحقيق مصالحها.
- هناك مصالح مشتركة تربط بين هؤلاء الأشخاص بعضهم البعض ،بعض النظر عن إرتباطاتهم الإيديولوجية،حيث **يحتمل أن تكون مختلفة،وقد تكون متجانسة** .
- **الجماعات المصلحة** لا تستهدف **الوصول** إلى السلطة و مراكزها و الاستيلاء عليها فكل **ما** تستهدفه هو التأثير في قرارات السلطة و سياستها لتوجيهها في **إتجاه أو آخر** بما ينسجم **مع** مصالحها.
- **تنوع الجماعات حسب التنوع العلم في** إهتماماتها **فقد تكون جماعات عامة أو** خاصة،إجتماعية أو إقتصادية أو إدارية أو غيرها كل حسب **إهتمامها** الرئيس.
- تعتمد الجماعات في ممارستها لوظائفها و في **إتصالاتها** بالسلطة،التأثير فيها عن طريق العديد من الأساليب المختلفة و غالبا ما تكون هذه الأساليب متميزة بالسرية و الاتصالات **الشخصية في إطار** ما يسمى " إتصالات ما وراء الكواليس ".

تعتبر هذه أهم الخصائص التي تميز الجماعات **المصالح** عن مختلف التنظيمات **الأخرى** من تنظيم و توجيه الجهود للدفاع عن مصالح أعضاءها, و تعدد و تنوع مصالحها حسب الهدف **الذي تسعى** إليه كل جماعة و يبقى أهم عنصر هو ممارسة الضغط على متخذي القرارات في السلطة **بأشكال مختلفة للوصول إلى** غايتها دون الرغبة في الوصول **إلى مراكز السلطة**.

[1] عبد القادر مهداوي، **" دور الجماعات و القوى الضاغطة في توجيه سياسات للبرلمان"**، الملتقى الدولي حول تطوير البرلمان في الدول المغاربية(ورقلة: جامعة قاصدي مرباح،2001) ،ص.3 ،أنظر أيضا : محمد أبو ضيف باشا خليل ،**مرجع سابق** ،ص،12.

المطلب الثاني : أنواع الجماعات المصالح

يعود التنوع و الإختلاف في تصنيف الجماعات المصالح، إلى إختلاف وجهات نظر المفكرين فكل مفكر ينظر إليها من زاوية معينة ،كما تلعب التغيرات و الظروف كل بلد دورا هاما لأن الجماعات الضاغطة تمثل إنعكاسا لمختلف البنيات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والإيديولوجيات السائدة فيه كل هذا أدى إلى صعوبة وضع تطبيق دقيق لهذه الجماعات، و عليه في هذه الدراسة سيتم تصنيف الجماعات الضاغطة وفقا لما يلي :

صنفها "**غابريال الموند** " Gabriel Al Mond إلى [1] :

1- **جماعات المصلحة الترابطية**: و هي التي تعبر عن مصالح أعضاءها في الأساس و هي النمط الشائع.
2- **جماعات المصلحة غير الترابطية**: التي تكون على أساس جغرافي أوطبقي أو لغوي أو ديني أو فكري أو مهني.
3- **جماعات المصاحة المؤسسة**: و يغلب عليها الطابع الحكومي الرسومي كالبيروقراطية المدنية والعسكرية ،لكن العاملين فيها يصبحون جماعة مصلحة حينما يعمدون التأثير في صانعي القرار لتحقيق منافع خاصة لهم.
4- **جماعة المصلحة الفوضوية** : و هي التي تؤول إلى مظاهرات و الإضطرابات و الأعمال الشغب ،و ليس لها هيكل تنظيمي ، و يغلب على نشاطها التلقائية و العفو.

أما تصنيف **د-"محمود إسماعيل** "، و **د-"جلال عبد** □ **معوض** " الباحثان في العلوم السياسية بجامعة القاهرة فهو [2] :

1- **جماعات المصالح الرسمية**: و هي ذات تنظيمات قانونية ، معترف فيها كالنقابات و الاتجاهات و رجل الصناعة.
2- **جماعات المصالح غير الرسمية** : و هي ليس لها تنظيمات قانونية و غير مشروعة مثل : المافيا و الجماعات الإجرامية.
3- **جماعات المصالح الدائمة**: و هي التي تنشأ للدفاع عن مصلحة أو قضية ذات وجود مستمر كالقابات و جمعيات حقوق الإنسان.

---

[1] **وطان أحمد الحمداني ، الأساس في العلوم السياسية**، (عمان:دار المجداوي للنشر و التوزيع ،ط2،2014)،ص،337.
[2] محمد اسماعيل ،عبد الله معوض،**العلوم السياسية،ج2 ، في النظرية و العلاقات الدولية**، (القاهرة ، دار النهضة ،ط1 ،1998) ،ص، 159 .

4- **جماعات المصالح المؤقتة** : و هي التي تتكون لأداء معين ثم تنحل من تلقاء نفسها بعد إنجازه كجماعة مصلحة من مستهلكي سلعة معينة ،إرتفعت أسعارها فتمت مقاطعتها إلى حين رجوع سعرها المعتاد.

5- **جماعات المصالح (أنومية)** : Anomic أو جماعات العنف التلقائي اللغوي و هي جماعات تظهر فجأة عندما تثور مشكلة معينة كقرار فجائي يرفع سعر سلعة معينة فتظهر على شكل مظاهرات و إضطرابات.

6- **جماعات مهتمة بمصالح أو قضايا قومية أو عامة**: و تسمى بجماعات المبادئ حيث ترمي إلى تحقيق أهداف معينة و مصالح و طبقة أو فئة أو جماعة مثل جمعيات حقوق الإنسان .

7- **جماعات المصالح خاصة لحماية أعضاءها**: و تظم أنواع مختلفة مثل: جماعات المصالح المهنية جماعات المصالح الاقتصادية،الخيرية،جماعات المصالح الطاقية.

كما يمكن تصنيف الجماعات الضاغطة من خلال :

أ- طبيعتها: و هذا حسب المجال الذي تنشط فيه ،فأغلب هذه الجماعات ذات طبيعة مختلفة:

أ-1- جماعات المصالح السياسية: و هي الجماعات التي تسعى لتحقيق أهداف سياسية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ،و أقرب مثال على ذلك جماعة الضغط الصهيونية اليهودية في و.م.أ أو اللوبي الصهيوني في أمريكا ،فهذا اللوبي الصهيوني يضغط على حكومة و.م.أ لتتخذ سياستها الخارجية مدعمة و مؤيدة لدولة إسرائيل و قد نجح هذا اللوبي في أهدافه ،و جعل حكومة أمريكا تأيد إسرائيل تأييدا مطلقا [1] .

أ-2- جماعات المصالح الشبه السياسية: و هي التي لها مصالح سياسية أو اقتصادية في آن واحد كنقابات و اتحادات أصحاب الأعمال[2] .

أ-3- جماعة المصالح الإنسانية أو الخيرية : و هي لا تمارس نشاطا سياسيا إلا في القليل النادر و من أمثلتها : جمعيات رعاية الأمومة ،جمعيات رعاية الطفولة،جمعيات الرأفة بالحيوان [3] .

أ-4- جمعيات المصالح المهنية: و هي التي تهتم بالدرجة الأولى بتحقيق أهداف أصحاب المهنة الواحدة ، وتظم ثلاثة قطاعات أساسية، العمال ،أرباب العمل ،الزراعة، و تتفاوت هذه القطاعات

---

[1] أحمد عارف أرحيل كفارنة ، **مقدمة في العلوم السياسية** ،(عمان : دار المجدلاوي للنشر و التوزيع،ط1،2011)،ص،186.

[2] أحمد قحطان الحمداني ،**مرجع سابق** ،ص 337 .

[3] طارق خضر ، **النظم السياسية** ، (بدون بلد النشر ، بدون دار النشر ،ط2، 2010) ،ص،303 .

بالتجمعات التي تضمها أو بنشاطات التي تقوم بها إلا أن بنيتها تخضع لعنصرين : التخصص و التجمع [1] .

ب- تنظيمها: و تتمثل في [2]:

ب-1 جماعة المصالح المظمة: و هي مظمة في تركيبتها و عضويتها أو تكون شبيهة بالأحزاب.

ب-2 جماعة المصالح غير المنظمة: و هي جماعات غير منظمة، الطبيعة الغالبة على معظم الجماعات.

ج- توقيتها : و هي تتمثل في[3] :

ج-1 جماعات المصالح الدائمة: و هي التي تعبر عن مصلحة أو هدف دائم كالنقابات المهنية و الجمعيات الإنسانية و هذا يعني أنها ناشطة دائمة .

ج-2 جماعات المصالح الوقتية: و هي التي تتكون لتحقيق غرض معين و تنقص بعده كجمعية تخفيض أسعار معينة ،أي مؤقتة تتلاشى بمجرد تحقيق الغرض و المصلحة.

د- نطاق المصلحة : و حسب هذا التصنيف تتمثل في:

د-1 جماعات المصلحة العامة: و هي تتمثل في الأجهزة الإدارية المختلفة للدول و هذه الأجهزة هي

التي تصدر القرارات و تنفذها بالقوة إن اقتضى الأمر في بعض الحالات[4]، أي تهتم بقضايا تخص المواطنين كجمعية محو الأمية.

د-2 جماعات المصلحة الخاصة: و هي تهتم بمصالح فئة معينة من المجتمع .

ه-الأهداف: وتتمثل في[5] :

---

[1] عطلان أحمد الحمداني ، **مرجع سابق** ،ص، 338 .
[2] **المكان نفسه** .
[3] **المرجع السابق**،ص، 78 .
[4] فاروق حميدشي ، **مرجع سابق** ،ص، 78 .
[5] **المكان نفسه** .

- 1-جماعات المبادئ أو جماعات البرامج التي تهدف إلى تحقيق أهداف عامة،وطنية،قومية كجماعة الوحدة الوطنية.

- 2-جماعات الحرف و المهن : وهي مرتبطة بالأهداف ذات طبيعة خاصة،كجمعية الدفاع عن حقوق القاعد لكبار السن.

- 3-جماعات ذات أهداف تخريبية.

على ضوء ماسبق ،نجد أن تصنيفات الجماعات المصلحة تشمل جميع فئات المجتمع ،و هذا رغم المتفاوتات الطبقية فيه ,كل فئة حصلت على حصتها من التصنيف ، و تبقى المهمة الأساسية لهذه الجماعات هي الدفاع عن مصالح أعضاءها المشتركة

مطلب الثالث : وسائل و أساليب الجماعات المصالح

سيتم تناول مختلف الأساليب و الوسائل التي تستخدمها الجماعات الضاغطة لتحقيق أهدافها

أولا : وسائل الجماعات المصالح: تختلف الوسائل التي تلجا إليها الجماعات المصالح لتحقق أهدافها و هذا يعود إلى طبيعة النظام السياسي الذي تعمل فيه ، و بإختلاف طبيعة الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه وأهم الوسائل التي تستخدمها جماعات الضغط تتمثل في :

1-**الإقناع :** يتمثل في سعي الجماعة لإقناع السلطة المختصة بأحقية مطالبها التي ترفقها بالوثائق اللازمة و المعدة بعناية حول المسائل التي تجري بحثها، و تعتبر الإتصالات المباشرة أفضل وسائل الإقناع ,إذ تستطيع الجماعات المصالح من خلال البرهان على صحة مواقفها و إقناع المسؤولين بصوابها وهو أبسط الأساليب و أسهلها [1]، وكمثال على ذلك يتمتع رجال الأعمال بميزة القدرة على إقناع المستخدمين بإمكانياتهم المادية و خبراتهم العلمية , و بذل الجهود الوصول إلى الهدف المطلوب و تستعين هذه الجماعات بأصحاب الخبرة من العناصر الناجحة في توليها المناصب المختلفة كالقضاة و المشرعين النزيهين بعد التقاعد أو بالوزراء السابقين أو كبار الموظفين مستغلة سمعتهم الجيدة للإقناع [2] .

[1] خضر خضر ، **مرجع سابق** ،ص، 311 .
[2] قحطان أحمد الحمداني ،**مرجع سابق**،ص،340.

2-التهديد : و هو الأسلوب الذي تعمد إليه **الجماعات المصالح عندما تفشل في إجراء** محادثات مع السلطة لإقناعها بأحقية مطالبها،و يتخذ التهديد أشكالا متنوعة [3]،**ومثل على ذلك** التهديد بسحب الثقة **من أعضاء** البرلمان و عدم التأييد العضو الرافض في المستقبل ، و قد يشمل التهديد شكل العقوبات و **القتل و ما إلى ذلك من أعمال العنف أو** خلق أزمات مالية و**إقتصادية** للحكومات بالتحريض **على عدم** دفع الضرائب أو بالتهديد ب**استخدام القوة المتمثلة باضطرابات عن العمل**[1].

3-التمويل: لا يخفى على أحد ما لسلاح المال من تأثير على الحياة السياسية في معظم **الدول ، والمال** فضلا على أنه يسمح للجماعات المصالح بتلميع صورتها الشعبية عن طريق الدعاية و **الإعلام** ، فإنه يشكل أيضا بالنسبة لها وسيلة ضغط فاعلة و يبرز دور المال على مستويين:

- **فردي:** تعتمد الجماعة الضاغطة على الرشوة للحصول على مطالبها دون قيد أو شرط.
- **جماعي :** تستخدم الجماعات الضاغطة عنصر المال لدعم الأحزاب السياسية ،تمويل نشاطاتها الدعائية و حملاتها الانتخابية ،و هو أمر شائع جدا في العمل السياسي في الديمقراطيات الفردية كالولايات المتحدة الأمريكية،بريطانيا،فرنسا،ألمانيا و بلجيكا و غيرها [2] .

4-**الضغط على السلطات الحكومية:** نظرا لأهمية السلطات الحكومية في **إصدار القرارات** ،لاسيما في الجوانب الاقتصادية ,و الاجتماعية ,فضلا عن السياسة و التي تخضع مصالح مختلف شرائح المجتمع **فإن جماعات المصالح** تسعى للاتصال المباشر بالمعنيين في الجهاز التنفيذي و **الإداري بدلا من رئاسة الدولة و الوزراء إلى** المسؤولين الكبار، **فقد تعمد إلى وقف** تنفيذ قانون ما، **فتطالب** من رئيس السلطة التنفيذية ذلك عبر الرسائل و البرقيات بعدم التصديق عليه ،أو التوجيه بحذف بعض المواد الأخرى منه و قد تستفيد جماعات الضغط من الخلافات القائمة بين السلطتين التشريعية و التنفيذية[3].

5-عرقلة العمل الحكومة: و يكون ذلك عن طريق[4]:

- رفض التعاون مع السلطات العامة.
- الضغط على خزينة الدولة عن طريق تصعيد الأزمات المالية.
- رفض دفع الضرائب.

---

[3] خضر،خضر، **المرجع السابق** ص،312.
[1] قحطان احمد الحمداني،**مرجع سابق**،ص341.
[2] خضر خضر،**مرجع سابق**،ص32.
[3] قحطان احمد الحمداني،**مرجع سابق**،ص341.
[4] خضر خضر، **مرجع سابق**،ص312.

- شل حركة الدولة بواسطة الاضطرابات الكبرى كالصحة،التعليم... و غيرها.

بالإضافة إلى هذه الوسائل ،هناك وسائل أخرى توظفها الجماعات **المصالح من أجل الوصول إلى** غايتها مثل: المقاضاة،التأثير في أعضاء البرلمان ،تعبئة الرأي العام ،حيث تمثل هذه أهم الوسائل التي تستخدمها الجماعات في سبيل الوصول **إلى** غايتها و يتم ذلك عن طريق **إصدار قرارات** و قوانين التي تخدم مصالحها [1] .

ثانيا: أساليب عمل الجماعات المصالح

تتبع الجماعات المصالح أساليب عمل منها الشرعية و غير شرعية كما تكون علنية أو سرية،و هناك ثلاثة أساليب تسلكها الجماعة ،إذ **إقتضى الأمر** خوض معركة للدفاع عن مصالحها ، وتتمثل هذه الأساليب في[2]:

1-أسلوب العمل الدفاعي : فلا تكون الجماعة دائما في موقف هجومي ،فتعمل على المحافظة **على** الأساليب و المزايا التي حققتها ضد أي هجوم من الحكومة أو من أي جماعة أخرى.

2-أسلوب العمل الهجومي: و ذلك بتقديم طلبات للحصول على مزايا جديدة لأعضائها أو يكون نتيجة هجوم من جماعة أخرى ،كتقديم مشروع مثلا،فتعمل الجماعة على تقديم مشروع مضاد ،فهي تقوم بالهجوم المضاد بطرح مشروع جديد .

3-عمل مزدوج(دفاعي-هجومي): فالجماعة التي تحصل على مزايا و قواعد نتيجة مبادراتها و هجومها تضطر للدفاع عن هذه المزايا و الفوائد المكتسبة و المحافظة عليها.

تستخدم الجماعات الضاغطة هذه الأساليب بهدف تحقيق مطالبها بدرجة الأولى كما **أنها** تسعى بالدرجة الثانية **إلى** الدفاع عن مصالح المواطنين و حرياتهم فنجد أن تأثيرها في النظم الديمقراطية **أكبر** بكثير من أنظمة الحكم التسلطية.

وفي الأخير نستنتج أن **الجماعات المصالح** مجموعة من الأفراد تربطهم **علاقات محددة و مصالح مشتركة**، تتنوع وتتعدد هذه الجماعات حسب الأيديولوجيات السائدة في كل مجتمع و تستعمل طرقا متعددة كحماية مصالحها ، للحصول على مطالب جديدة و في سبيل ذلك تستعين بكل الوسائل التي تمكنها من التأثير على قرارات السلطة.

---

[1] خضر خضر ، **مرجع سابق**، ص،312.
[2] فاروق حميدشي، **مرجع سابق**،ص،109.

المبحث الثاني :الإطار المفاهيمي لسياسة الاقتصادية

إتخذت العديد من الدول السياسية الاقتصادية كمنهج لتحقيق العديد من التحديات في وقت لا تتمتع فيه ،إلا بإمكانيات و موارد محدودة ، تعتبر السياسة الاقتصادية مرتبطة بالنظام الاقتصادي بشكل مباشر أولا، لأنها تشمل مجموعة السياسات المتدخلة و المترابطة ثانيا، فستتم في هذا المبحث تناول مفهوم السياسة الاقتصادية من منظور السياسة العامة *، باعتبارها عصب النشاط الاقتصادي لنعرج بعدها على أهم الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها والأدوات التي تعتمد عليها وأهم أنواعها وخطوات إعدادها ومقومات نجاحها.

*السياية العامة من المفاهيم التي تصعب الإحاطة بها. فكل باحث نظر إليها من زاويته فهناك من عرفها على أساس فعل حكومي ، ومن بينهم "توماس داي"الذي يرى "السياسة العامة هي من تختار الحكومة أن تفعله أو لا تفعله"، وهناك من ينطلق من تعريفه لسياسة العامة على أنها مخرجات النظام السياسي وعلى رأسهم "غابريال ألموند"الذي عرفها "محصلة عملية منتظمة من تفاعلات المدخلات مع المخرجات لتعبير عن أداء النظام السياسي من خلال القرارات والسياسية المتخذة " أما من منظور القوة عرفها "هارول لازويل" من خلال طرح التساؤلات التالية "من يحصل على : ماذا ؟ متى ؟ و كيف؟

و عليه فالسياسة العامة هي عملية حيوية تدفع العديد من الأطراف المشاركة في صنعها سواء جهات رسمية كالسلطات الثلاث ،تنفيذية ،تشريعية،قضائية،و كذا فواعل غير رسمية من خلال ممارسة ضغوطات على السلطة و تتمثل في مؤسسات المجتمع المدني،الرأي العام،المنظمات الدولية الغير حكومية أو مظلمات القطاع الخاص ،أنظر في هذا الصدد إلى :

جميس اندرسون ،صنع السياسة العامة،ترجمة :عامر الكبيسي ،(عمان:دار المسيرة للنشر و التوزيع 1999) ،ص.15.

ياسمين نوري ،"مكانة القطاع الخاص المنتج في ظل الدراسات التنموية في الجزائريين الخطاب الرسمي و الواقع الميداني 1962-2012" .رسالة ماجستير (جامعة مولود معمري تيزي وزو :كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015)،ص.25.

المطلب الأول : مفهوم وأهداف السياسة الاقتصادية

تحتل السياسة الاقتصادية مكانة مهمة بين مختلف السياسات الأخرى و يعود هذا إلى الدور الكبير الذي تقوم به في تحقيق الأهداف التي ينشدها الاقتصاد الوطني ،وهذا بفضل الأدوات المتعددة التي تعتمد عليها و تعتبر من أهم وسائل الإدارة الاقتصادية [B] في تفعيل التنمية الاقتصادية[**] و القضاء على المشاكل التي تعوق الإستقرار الاقتصادي [***].

يرى **"جريفي جزافيي"** xavier greffe" أن السياسة الإقتصادية هي :"الإنجاز الذي تقرر فيه الدولة زيادة العجز التوازني للمحافظة على التشغيل و وضع معايير لإرتفاع الأسعار و المداخيل و تقليل من التضخم و دعم الصادرات [1].

أما **"ألان موسي** " Aliane Mosse فيرى السياسة الإقتصادية هي: "مجموعة من القرارات المترابطة المستخدمة من طرف السلطات العمومية و الهادفة باستخدام مختلف الوسائل إلى تحقيق الأهداف المتعلقة بالحالة الاقتصادية لبلد ماسواء على (الأجل القصير أو الأجل الطويل) "[2].

في حين يعرفها الدكتور **"عبد المطلب عبد المجيد"** أنها :" مجموعة من القواعد و الوسائل و الأساليب و الإجراءات و التدابير التي تقوم بها الدولة ،و تحكم قراراتها نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية للاقتصاد الوطني خلال فترة زمنية محددة " [3] .

حسب معجم المصطلحات الإقتصادية لأحمد زكي بدوي، السياسة الاقتصادية كل ما يتعلق باتخاذ القرارات الخاصة بإختيار بين الوسائل المختلفة التي يملكها المجتمع لتحقيق أهداف إقتصادية وإجتماعية معينة بالبحث عن أفضل الطرق الموصلة إلى تحقيق هذه الأهداف [1].

[B] **الإدارة الإقتصادية** : الإستخدام الكامل للموارد الإقتصادية المتاحة عن طريق الوظائف الأساسية للإدارة لإشباع حاجات الأفراد و الجماعات .

[**] **التنمية الاقتصادية:** عملية يزداد بواسطتها الدخل الوطني الحقيقي للاقتصاد خلال فترة زمنية طويلة ،و إذا كان معدل التنمية أكبر من معدل السكان ،فإن متوسط دخل الفرد الحقيقي سيرتفع .انظر إلى:

-مسعود دولسي **"**السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ،حالة الجزائر 1990 -2004 " **،أطروحة دكتوراه** (جامعة الجزائر : كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،2006) ،ص،9.

الاستقرارالاقتصادي : هو التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة و تفادي التغيرات الكبيرة في المستوى العام للأسعار مع الاحتفاظ [***]بمعدل

النمو الاقتصادي مناسب في التاريخ القومي ،أي أن مفهوم الاستقرار الاقتصادي يتضمن هدفين أساسيين تسعى السياسة المالية مع غيرها من السياسات لتقييمها أنظرالى: سلوى سليمان،**السياسة الاقتصادية** (الكويت:وكالة المطبوعات،ط1،1973)،ص،162.

[1] –Xavier Greffe,**l'économie des politiques publique**(paris: dollory,1997) .p.08.cité par :

-محمد خليفة،السياسة الاقتصادية في الجزائر،**واقع و آفاق** ،**رسالة ماجستير** (الجزائر:جامعة يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية و الإعلام ،2007،ص34

[2] **هلال الطعان ،السياسة الاقتصادية في العراق__www .alsabah.com تاريخ الاطلاع (2016-5-11).**

[3] عبد المجيد عبد المطلب عبد الحميد، **السياسات الاقتصادية على مستوى القومي**،تحليل كمي(مصر:مجموعة النيل عربية ،ط1،2003)،ص.

15

و من خلال ماسبق نجد أن:

السياسة الاقتصادية عبارة عن مجموعة من الخطط و البرامج التي تقوم بها الدولة بهدف تحقيق مجموعة من الغايات الاقتصادية المسطرة و على رأسها **الإستقرار الإقتصادي** ،تسريع عملية النمو **الإقتصادي***، و هذا عن طريق **إتخاذ**ها مجموعة من الوسائل و الأساليب الفعالة و تختلف من دولة **إلى أخرى** ، **و من ظلم إلى أخر و حسب الموارد و** الإمكانيات التي تملكها كل دولة و يمكن أن نعبر عنها بالمعادلة التالية:

السياسة الاقتصادية = الأهداف (الغايات) + **الأدوات(الوسائل)** + مدة الزمنية

و يمكننا توضيح أكثر من خلال المخطط

الشكل رقم (1) :توضيح السياسة الاقتصادية

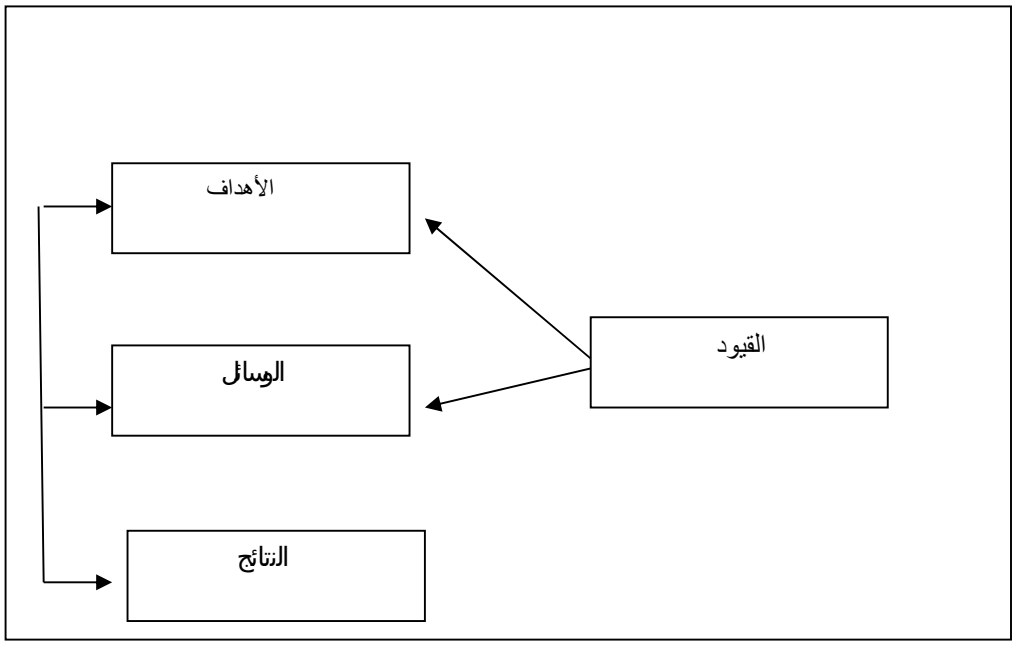

المصدر:عبد الرحمان بن شيخ ،**مرجع سابق**، ص، 31.

[1]**معجم المصطلحات الاقتصادية** ،أحمد زكي بدوي،(القاهرة:دار الكتاب المصري ،ط2،2003)،ص، 38.

***النمو الاقتصادي** :ظاهرة ديناميكية تتمثل في تغير كمي لمجموعة من التغيرات الاقتصادية الأساسية من فترة لأخرى، أي الزيادة المستمرة و منتظمة نسبيا في النتائج القومي الإجمالي و النتائج المتوسط .انظر إلى: سلوى سليمان،**مرجع سابق**،ص،192

-التمييز بين مفهومي السياسة الاقتصادية و السياسة التنموية:

إن الاختلاف بين السياسة الاقتصادية و السياسة التنموية ،إختلاف في المضمون، غير أنه توجد علاقة قوية بينهما من حيث الوظيفة و يبرز ذلك من خلال الدور الذي تأديه الأولى بالنسبة للثانية لذا تعد السياسة الاقتصادية وسيلة و أداة لتحقيق السياسة التنموية ،فإذا كانت السياسة الاقتصادية عبارة عن قرارات تعتمدها الدولة لتأثير على العملية الاقتصادية كموضوع لها ،فإن التنمية عملية تتضمن تطور النظام الاقتصادي للمجتمع سواء كان ذلك على صعيد علاقاته الإنتاجية ،أيإ تجاه التنمية هو التقدم و لا يمكن بالتالي نعت سياسة إقتصادية ما بأنها تنموية ،إلا إذا كان هدفها توسيع القدرة الإنتاجية للمجتمع[1]. تعتبر السياسة الاقتصادية جزء من السياسات التنموية و العلاقة بينهما هي علاقة الجزء بالكل.

[1]ياسمين نوري ،**مرجع سابق**،ص29 .

ثانيا : أهداف السياسة الاقتصادية

تتبنى كل دولة سياسة إقتصادية و تسعى من خلالها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تتغير حسب المتغيرات الإقتصادية ، السياسية ، الإجتماعية الحاصلة في البنية المحيطة بها داخليا و خارجيا و يمكن تحديد أهم الأهداف السياسية الإقتصادية التي تسعى إليها مختلف المجتمعات فيما يلي :

1- النمو الاقتصادي:

النمو الاقتصادي يعبر عن الزيادة في الثروة المحققة كل سنة ،و غالبا ما يستخدم هذا المؤشر للدلالة على مستويات التطور الاقتصادي من جهة و الطاقة الإنتاجية المحلية من جهة ثانية ، و بما ينطوي عليه ذلك من إمكانات على تحقيق التراكم الرأسمالي ، و بما يقتضي إليه هذا التراكم من تحقيق نمو مستمر في مستوى الإنتاج و الإنتاجية ،كما يعد مؤشر النمو الإقتصادي أحد أهم المؤشرات التي يستخدمها المستثمرون في إتخاذ قرارهم الإستثماري ،فالأداء الضعيف للنمو الإقتصادي غالبا يحول دون توسيع قاعدة الاستثمار[1]

2- الإستخدام الكامل :

يمكن التعبير من خلال التشغيل الكامل للطاقات الإنتاجية ،بمعنى أن لا يبقى بعض الموارد معطلا، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تحقيق الناتج الممكن أو المحتمل في ظل الموارد و الإمكانيات المتاحة و ينتج عن ذلك بطالة بمعنى الواسع للمفهوم[2]

هناك ترابط وثيق الصلة بين معدل النمو الإقتصادي و معدلات البطالة ،هذا من واجب السلطات العمومية أن توفر الظروف الإقتصادية المناسبة كخلق مناصب شغل جديدة لأن البطالة جد مكلفة للمجتمع و هو ما يبرز سياسات التدخل من طرف الدولة [3] .

[1]ناجي بن حسين ،" دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر **"، أطروحة دكتوره**،(جامعة المنتوري ،قسنطينة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،2006) ، ص ،34.
[2]رشيد بلحريصات ، **مرجع سابق** ، ص،165.
[3]ناجي بن حسين ، **مرجع سابق** ، ص،35.

3-إستقرار الأسعار

إن إرتفاع مستوى العلم للأسعار يؤدي إلى التضخم مما يؤثر على مستوى الإدخار الكلي و هذا الإرتفاع في الأسعار سيؤثر أيضا و بشكل سلبي على المستوى المعيشي لذوي الدخول الضعيفة لتجنب ذلك لابد من السهر على ضمان إستقرار الأسعار و بالتالي إستقرار إقتصادي [1].

أصبح هذا الهدف ذو أهمية كبيرة في السياسات الإقتصادية خاصة في ظل محيط إقتصادي يتميز بالإنفتاح على الإقتصاد العالمي [2] .

4- عدالة توزيع الدخول

هو هدف لابد أن يؤخذ في الإعتبار عند وضع أي سياسة إقتصادية في أي نظام إقتصادي و المقصود بها توزيع الدخل الوطني بشكل عادل ، عن طريق مكافأة الأفراد حسب إحتياجاتهم و يجب ضمان حد أدنى من الدخل لكل فرد من الأفراد المجتمع [3] .

من خلال ما سبق يتضح أن الدول تسعى من سياستها الإقتصادية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الإقتصادية تتمثل في إشباع حاجات أفراد المجتمع من مختلف السلع و الخدمات ، و خاصة تلك السلع التي يطلق عليها إسم السلع العامة [B] ،تحقيق النمو الاقتصادي ،زيادة فرص للتوظيف المجتمع حتى يمكن من معالجة مشكلة البطالة.هذا بالإضافة إلى تحقيق إستقرار نسبي في مستوى العام للأسعار بهدف المحافظة على مستوى المعيشي للمجتمع ، و الى جانب ما سبق تسعى الحكومات إلى تحسين وضع ميزان المدفوعات و العمل على تقليل حجم الواردات.

---

[1] رشيد بلحريصات،محمد بن سعيد،**مرجع سابق**،ص، 166.

[2] ناجي بن حسين، **مرجع سابق**،ص35.

3 رشيد بلحريصات،محمد بن سعيد،**مرجع سابق**، ص، 44.

[B] **السلع العامة:** تعني السلع ذات النفع العام و السلع الخاصة بالنفع الخاص و بعبارة أخرى هي ثمار التراكم الرأسمالي للدولة لسنوات سابقة من التنمية أو النمو و التي يطلق عليها البني التحية مثل الموانئ .

أنظر الى :عبد الكريم جابر سنجار العيشاوي، **السلع العامة في العراق بين التدمير و غياب الردع الحكومي** ،24-10-2015 (تاريخ الاطلاع : 04-06-2016)،ص،5.

5- التوازن في ميزان المدفوعات:

يتكون ميزان المدفوعات من الصادرات و الواردات ، ويتبلور هدف السياسة **الإقتصادية في الأثر الإيجابي** على ميزان المدفوعات في ضرورة تعظيم الصادرات و العائد منها وتحقيق هيكل معين من الواردات وتحقيق تكلفتها وذلك لتفادي المشاكل الإقتصادية الناجمة عن عدم تحقيق **توازن** ميزان المدفوعات مثل: مشكلة المديونية وتخفيض قيمة العمل[1].

تعتبر هذه أهم الأهداف التي تسعى السياسة الإقتصادية تحقيقها و الوصول إليها ، وتعتمد في ذلك العديد من الأدوات و الوسائل التي تعتبر محرك هذه العملية.

[1] رشيد بلحريصات ، محمد بن سعيد ، **مرجع سابق** ، 166 .

مطلب الثاني : أدوات وأنواع السياسية الإقتصادية

أولا : أدوات السياسة الإقتصادية

تستخدم الدول بعض الأدوات لتأثير على النشاط الإقتصادي ،وأداة السياسية الإقتصادية هي متغير إقتصادي تحت تصرف الحكومة يمكن التأثير على الواحد أو أكثر من الأهداف الإقتصادية ذلك أنه بتغيير السياسات النقدية ، المالية وغيرها، تتمكن الحكومة من تسيير الإقتصادي نحو طريقة معينة من الإنتاج ، والأسعار ، التوظيف والتجارة الخارجية [1] ، وتعتبر هذه الأدوات عبارة عن وسائل وطرق غير المباشرة للوصول إلى تحقيق أهداف نهائية [2].

يمكن تلخيص أدوات السياسة الإقتصادية في :

1-السياسة النقدية : تدير الدولة هذه السياسة من خلال إدارة النقود* ،الإئتمان **والنظام البنكي*** ويقوم البنك المركزي بتنظيم عرض النقود ، كما يكون له أثر كبير على النشاط الإقتصادي من خلال عرض النقود يستطيع البنك المركزي التحكم في العديد من المتغيرات المالية والإقتصادية مثل معدل الفائدة ،أسعار السندات ،أسعار الصرف وتقييد العرض النقدي يؤدي إلى رفع معدلات الفائدة ومن ثم تخفيض حجم الإستثمار مما يؤدي بدوره ، إلى تخفيض حجم الدخل الوطني و تقليص التضخم [3] .

إن الجانب النقدي له أهمية وأثر كبير في السياسة الإقتصادية داخل النشاط الإقتصادي ولهذا فإنه قبل الشروع في أي سياسة إقتصادية يجب التفكير والتأكد من قدرات السلطات النقدية أو المؤسسات المصرفية والنقدية للبلد، ومدى تحملها لمواكبة الظلم الإقتصادي المقرر إنتهاجه من قبل الدولة مع مراعاة أسعار الصرف لأي ظلم سعر[4] .

---

[1] مسعود درولسي ،**المرجع السابق** ، ص،167.

[2] تاجي بن حسين ، **مرجع سابق** ،ص،33.

*__إدارة للنقود__:مجموعة من القواعد التنظيمية الخاصة بالتداول النقدي في البيئة الإقتصادية .

__الائتمان__: هو عملية مبادلة شيئ ذي قيمة و كمية من النقود في الحاضر مقابل وعد بالدفع في المستقبل،انظر

** الى:

ايمان انجرو، التحليل الانتمائي و دوره في ترشيد عمليات الأقراص،المصرف الصناعي السوري النموذج ، __رسالة ماجيستير__ ،(جامعة تشرين: كلية الاقتصاد ،2007)،ص18.

__النظام البنكي__:مجموعة البنك المعتمدة التى تتعامل بالإتمان،ويشمل مخمل النشاطات

***المتعلقة بتمويل __المؤسسات__ .

[3] رشيد بلحريصات ، محمد بن سعيد ، **مرجع سابق** ،ص 168.

[4] __الجمعية العلمية__ ، الدراسات الاقتصادية ، (خروبة :كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير)__www.club-radcom.press/__

2- **السياسة المالية** : إن عملية التمويل عنصر أساسي في تمرير السياسة الإقتصادية وعلى هذا الأساس يجب توفير أدواته المتمثلة في التمويل الذاتي ، تمويل الأجل ، **القروض** ،تسهيل الإبداع وهذه العناصر أساسها البنوك المحلية للبلد المعني ، ومدى قدرتها على توفير الأموال لإدارة المشاريع

ويساهم في ذلك أيضا إلى جانب البنوك الخارجية في ظل نظام الشراكة حيث تساهم هذه البنوك **أو** المؤسسات المصرفية بإعطاء قروض لأجل أو قروض في شكل مساهمات في رأس المال[1].

تعني السياسة المالية **إستخدام الضرائب والإنفاق الحكومي في التأثير على النشاط الإقتصادي** ويتمثل الإنفاق الحكومي في **الإنفاق على السلع و الخدمات ،إنشاء المدارس ، إنشاء السدود وطرق وكذلك دفع مرتبات الموظفي الحكومة ، أما الضرائب** فيتمثل تأثيرها على، **الإقتصاد فتخفيض** الضرائب **يؤدي إلى إنفاق الإفراد** على السلع والخدمات مما يؤدي إلى زيادة الطالب الكلي وبالتالي زيادة الدخل الوطني [2] .

ومن حيث تأثير كل **من** السياسة النقدية والمالية على الإقتصاد نجد أكثر من وجهة نظر حول هذا الموضوع ، فالنقديون يرون **أن** السياسة النقدية هي أكثر فعالية في توجيه الإقتصاد عن السياسة المالية سواء في المدى القصير أو الطويل ،ولهذا هم يهمشون السياسة المالية حسب إعتقادهم أن **النمو المعروض القدي بنسب محسوبة شرط ضروري وكافي من** أجل نمو داخل ، في حين أن الكنزيون يعظمون دور السياسة المالية في التأثير **على النشاط الإقتصادي** وإنها **لا تقل** أهمية عن السياسة النقدية **في ذلك** ، ومهما يكن من إختلاف في وجهة نظر الإقتصاديين فإن التنسيق بين السياسة المالية والنقدية ،يعتبر أمرا ضروريا وذلك لأن كل منها تأثيرات مشتركة على النشاط الإقتصاد وتهدف إلى تحقيق **الإستقرار الإقتصادي للناتج والأسعار والعمالة** وميزان **المدفوعات** [3] .

3- **سياسة الدخول** : عندما يرفع معدل التضخم بشكل كبير ،تبحث الحكومة عن طريق تحويل **الأسعار المستقرة عن** طريق تخفيض معدل التضخم ويتمثل **ذلك في إ**ستخدام أدوات السياستين النقدية والمالية لتخفيض الإ**نتاج ورفع معدل البطالة** .**إلا أن** تكاليف هذه الإستراتيجية **قد أثبتت أنها**

[1] الجمعية العلمية،**موقع سابق**،ص،5.
[2] رشيد بلحريصات ن محمد بن سعيد ،**مرجع سابق**،ص،68.
[3] مسعود درولسي،**مرجع سابق** ،ص،47.

غاليةجدا، هذا ما جعل الحكومات تبحث عن أدوات أخرى لمواجهة التضخم ، وقد تراوحت هذه الأدوات فيما بين التحكم في الأجور **والأسعار وإلى إستخدام مؤشرات** إختيارية بالنسبة للأجور **والأسعار** و يطلق عليها سياسة ضبط الأجور[1].

4- سياسة العلاقات الإقتصادية الدولية :تزايد **التشابك** في العلاقات الإقتصادية ,أعطى إهتماما كبيرا لهذه العلاقات و من أهم أدوات هذه السياسة :

أ- السياسة التجارية : تتمثل السياسة التجارية في مجموعة الإجراءات التي تضبطها السلطات ذات السيادة في محل تجارتها الخارجية قصد تحقيق أهداف معينة محددة **مسبقا** ولها بعدان[2] :

أولا: **الأ**هداف التي تعمل السياسة التجارية **على** تحقيقها: تحقيق موارد مالية لخزينة **الدولة** ، تحقيق توازن في ميزان المدفوعات .**بالإضافة إلى إعادة** توزيع الدخل القومي وحماية الإنتاج **المحلي من** المنافسة الأجنبية وأخيرا **الحد من التقلبات** الخارجية على الاقتصاد الوطني .

ثانيا: **إ**عتماد السياسة التجارية مجموعة من الأدوات لتحقيق الأهداف **السابقة والتي تتمثل في** كل الوسائل المباشرة والغير مباشرة مثل: الرقابة على **الصرف** ، **إ**تفاقيات التجارة والدفع ، **الإعانات**، نظام الحصص ترخيص **الإ**ستيراد ، الرسوم الجمركية.

ب- سياسة إدارة سوق الصرف : ويقصد بها مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تقوم بها **الدولة من أ**جل تنظيم وإدارة أسواق الصرف لتسهيل المعاملات لعملائها [3] .

[1]رشيد بلحريصات ، محمد بن سعيد **، مرجع سابق** ،ص،168.
[2]مسعود درولسي ، **مرجع سابق** ، ص47.
[3] رشيد بلحريصات ، محمد بن سعيد ، **مرجع سابق** ،ص،168.

الشكل(2):أدوات السياسية الاقتصادية

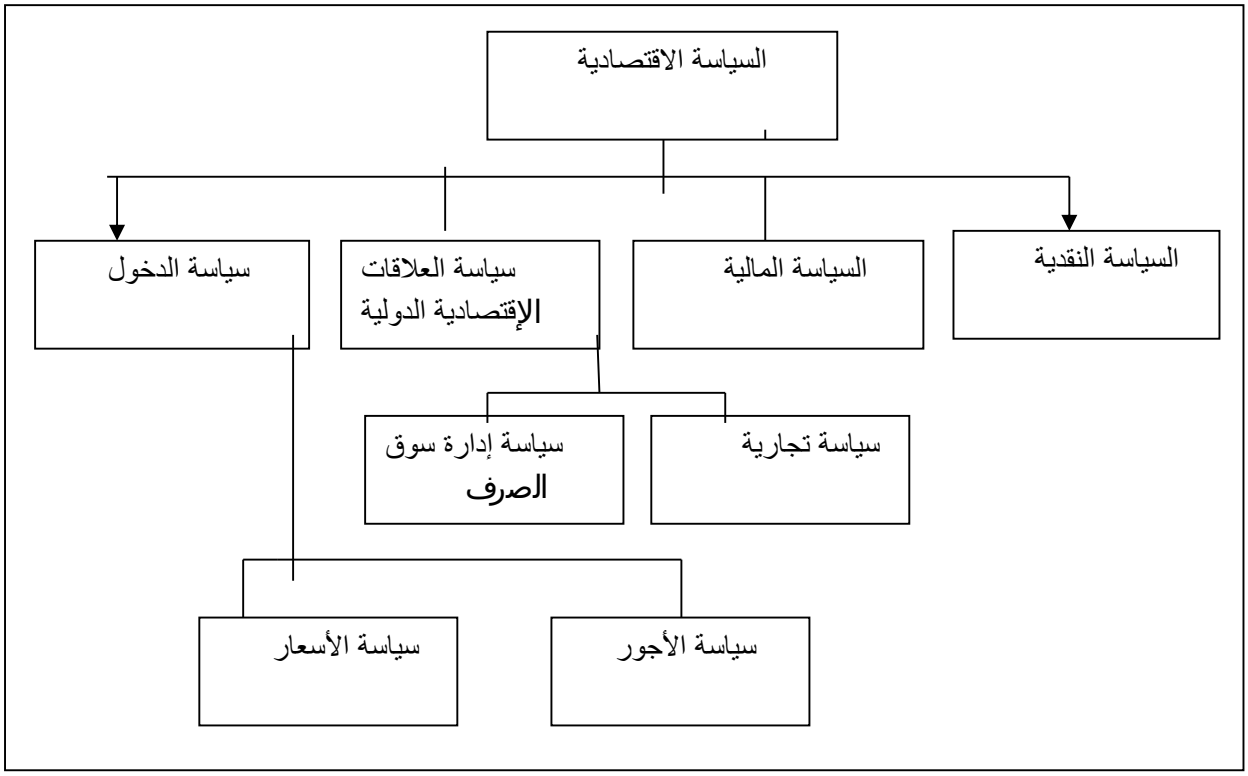

المصدر:محمد علي الليثي، **مقدمة في الاقتصاد الكلي**، (الإسكندرية :دار الجامعية ،1997) ،ص42.

من خلال ماسبق يضح أن كل سياسة الإقتصادية ناجحة تبني عن طريق مجموعة **من الأدوات: السياسة النقدية ، سياسة مالية ، سياسة الدخول ، سياسة العلاقات الإقتصادية الدولية وتكون الغاية من إستخدام هذه الأدوات في مجملها تحقيق التوازن بين المداخيل والمنتجات لسوق السلع والخدمات والحفاظ على معدلات نمو مرتفعة وإستقرار إقتصادي والحد من الفقر والبطالة.**

ثانيا: أنواع السياسات الاقتصادية

تتبع الدول السياسة الإقتصادية التي تتناسب مع قدراتها وإمكانياتها وحسب الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها ويمكننا التمييز بين الأنواع التالية لسياسات الإقتصادية :

1- سياسة الضبط: وهي تتعلق بالمحافظة على التوازن العام، يهدف **التضخم إلى المحافظة على** توازن ميزان المدفوعات و**استقرار العملة**، والبحث على التوظيف الكامل لها ،وهذا مفهومها الضيق ،أما بمفهومها الواسع فهي تلك التصرفات الواسعة التي تهدف إلى المحافظة على النظام **الإقتصادي** للتخفيف من الضغوط الإجتماعية [1] ، وخلاصة هذه السياسية **المحافظة على النظام الإقتصادي** وتقليص الضغوطات الإجتماعية ووضع السياسات المضادة اللازمة [2] .

2 - سياسة إعادة الهيكلة الصناعية :تعبر عن سياسة إقتصادية تهدف إلى تكييف الجهاز **الصناعي مع تطور الطلب العلم** وتتميز بإعطاء الأولوية للقطاعات المصدرة [3] ، و تحفيز النشاط **الإقتصادي وإمتصاص البطالة و التوازن الخارجي**، وعليه تكون الدولة بهذا الوجه قد عملت ولو **بشكل جزئي** على التخلي عن السياسة الحمائية للقطاعات **المنتجة** [4] .

3- سياسة الإنكماش : وهي سياسة تهدف إلى تقليص من **إرتفاع الأسعار ،عن** طريق وسائل تقليدية مثل الإقتطاعات الإجبارية على الدخل، تجميد الأجور، **مراقبة** الكتلة النقدية ،تؤدي هذه السياسة في العادة إلى تقيلص النشاط **الإجتماعي**[5] .

4- سياسة الإنتعاش :تهدف إلى إعادة إطلاق الآلة الإنتاجية **إطلاقا متوازنا مستخدما العجز** المتوازن من أجل تحفيز الإستثمار والأجور والإستهلاك وتسهيلات القروض ،وهي ميكانيزمات **مستوحاة** من الفكرالكينزي [6] .

لهذا **تلجا الدولة إلى** إستخدام بعض الآليات مثل عجز الميزانية العامة (تمويل التنمية بالعجز) تحفيز **الإستثمار الداخلي والخارجي** ، زيادة الأجور لتنشيط الإستهلاك وبالتالي تقوية الطلب

---

[1]محمد خليفة،**مرجع سابق** ،ص،36.
[2]عبد الرحمان بن تومي،**الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر ،الواقع و الأفاق** ،(الجزائر : دار الخلدونية **للنشر** والتوزيع،ط1،2011)،ص،200.
[3]رشيد بلحريصات،محمد بن سعيد ،**مرجع سابق**،ص،167.
[4]عبد الرحمان بن تومي،**مرجع سابق**،ص،201.
[5]رشيد بلحريصات،محمد بن سعيد،**مرجع سابق**،ص، 167.
[6]محمد خليفة ،**مرجع سابق**،ص،37.

على السلع أو العكس ، وذلك باللجوء إلى الحد من زيادة **الأجور** لتقليص الإستهلاك والحفاظ على ***مستوى تضخم***

مقبول ،كما يمكن للدولة أن **تلجأ** إلى آلية تسهيل القروض الإنتاجية.والإستهلاكية أو توسيع محفظتها للدفع أكثر بالآلة الإنتاجية (**الإستثمار والإستهلاك**)[1] .

5- **سياسة دعم النمو:**وهي آلية مكملة لسياسة الإنتعاش ، والهدف منها هو ضم أكبر قدر ممكن من **الإستثمارات** المحلية والأجنبية لتسريع وتيرة النمو ،وبالتالي التقليص من ظاهرة **البطالة**، وتضيق،فجوة الفقر ،عن طريق إنشاء مناصب الشغل في مختلف **القطاعات** [2] .

6- سياسة التوقف ثم الذهاب:وهي سياسة تم إعتمادها في بريطانيا و تتميز بالتناوب المتسلسل لسياسة **الإنتعاش ثم الإنكماش حسب** آلية **الكلاسكية** تعكس الجهاز الإنتاجي[3] .

الشكل رقم(03): مسار سياسة التوقف ثم الذهاب

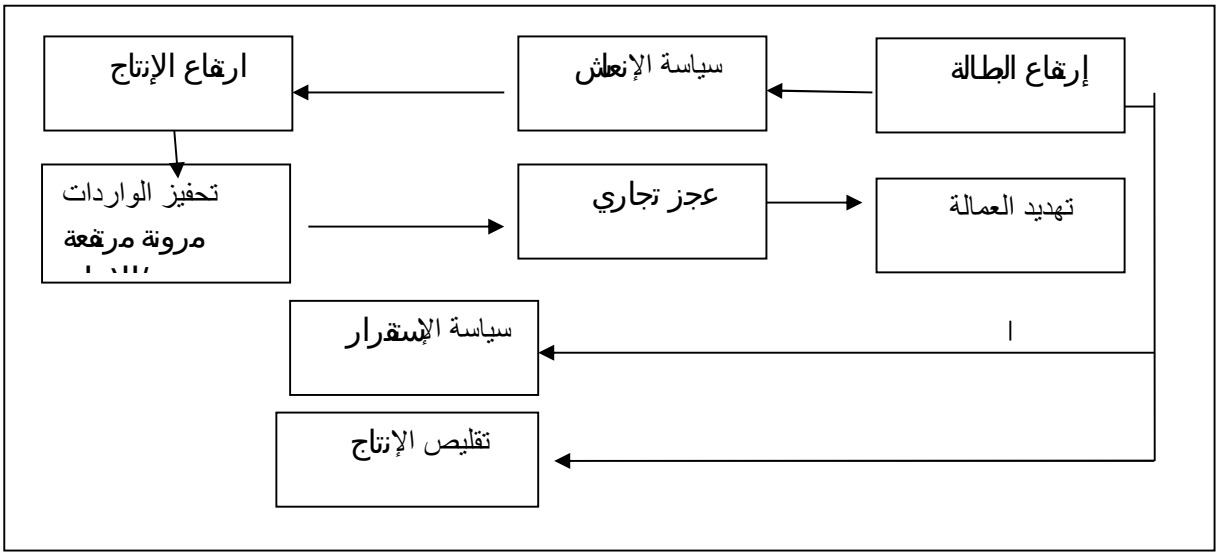

المصدر:رشيد بلحريصات ،محمد بن سعيد ،**مرجع سابق** ،ص167 .

[1] عبد الرحمان بن تومي،**مرجع سابق**،ص،201،.
[2] **المكان نفسه.**
[3] رشيد بلحريصات ،محمد بن سعيد،**مرجع سابق**،ص،167.

ثانيا:أسلوب إعداد السياسة الإقتصادية ومقومات نجاحها

أ - أسلوب إعداد السياسة الإقتصادية:

لكي يستطيع راسم السياسة الإقتصادية إنجاز عمله في إعداد السياسة بكفاءة لابد من إتباع أسلوب معين يستدل به لتحقيق غايتها وهذا الأسلوب يتكون من عدة خطوات وتتمثل في[1] :

1- **تحديد الهدف**: قبل تحديد الهدف أي سياسة لابد من التعرف على المشكلة المراد رسم السياسة لحلها حتى تحدد المشكلة بدقة لابد من التعرف على الظروف المحيطة بها فلمواجهة مشكلة التضخم يجب تحديد نوع التضخم ،ثم الدراسة والتحليل لغرض معرفة الأسباب وعندئذ تكون قد حددت المشكلة ومن بعد ذلك يمكن تحديد الهدف من وراء محاربة هذا التضخم.

2- **تحديد البدائل**: بهدف تحقيق الهدف المنشود من الأفضل تحديد أكثر من سياسة وعند الإستخدام تستخدم واحد أو أكثر في حالة التضخم- المثل السابق- فان راسم السياسة لديه عدة أساليب لمحاربة ظاهرة التضخم فقد يستخدم أدوات السياسة المالية مثل :

- فرض ضريبة معينة لإمتصاص قسم من النقد الفائض.
- خفض الإنفاق الحكومي.
- كما قد يعتمد على أدوات السياسية النقدية كأن يخفض العرض النقدي.

3- تحليل البدائل: يجب تحليل جميع السياسات المقترحة تحليلا دقيقا مع تحديد ما سوف يترتب على كل واحد من الآثار ،بمعنى في ظاهرة التضخم: ما هي الآثار المترتبة على خفض الإنفاق العام؟ وما هي الآثار المترتبة على تخفيض المعروض النقدي؟ وهنا يكون راسم السياسة أمام عدة حلول وما عليه إلا أن يختار الحل المناسب، و هنا يكون رسم السياسة في خطوة أخيرة والمتمثلة في إتخاذ القرار يتبنى السياسة الملائمة.

4-إختيار البديل:و هنا يقومة راسم السياسة بإختيار أفظل بديل من بين البدائل ، وبما يتناسب مع إمكانيات و موارد الدولة.

5-تنفيذ السياسة :في هذه المرحلة تنفذ السياسة على أرض الواقع على شكل خطط وبرامج وقرارات.

6-التقييم :يتم مقارنة ماتم إنجازه وما خطط له أي إيجابيات و سلبيات تلك السياسة.

[1] مسعود دراوسي، **مرجع سابق**،ص،45.

ب : مقومات نجاح السياسة الاقتصادية:

لنجاح أي سياسة إقتصادية يجب عليها أن تعتمد على مجموعة من المقومات التي تساهم في تحقيق الأهداف المرسومة:

1- **مقومات عامة**: و التي يمكن تلخيصها في[1]:
- إشراك فواعل غير رسمية في رسم السياسات.
- إستقرار النظام السياسي.
- تثبيت سياسة القانون.
- إصلاح إدارة الحكومة.

2- **مقومات خاصة**: و تتمثل في [2]:
- المصداقية القيمين على تنفيذها.
- إرتكازها على مبادئ سليمة.
- الشفافية.
- واقعية التدابير و الإجراءات.
- سرعة التنفيذ.
- عدالة الإجراءات.
- تنسيق بين فروع السياسة إقتصادية.

تعتبر السياسة الإقتصادية مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها الدولة ضمن سياسة السوق المفتوح، بهدف التأثير على النشاط الإقتصادي و تسعى من خلالها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها : رفع معدل النمو الإقتصادي، و إحداث توازن في ميزان المدفوعات ،و لتحقيق هذه الأهداف فهي تعتمد على العديد من السياسات من بينها السياسات النقدية،المالية، الدخول...

فالسياسة الإقتصادية تقتضي تدخل الدولة بشكل مخطط و مصمم على شكل برامج و إجراءات تتعلق بالإنتاج و تكوين لرأس المال بهذا تعتبر السياسة الإقتصادية المحرك الأساسي للنظام الإقتصادي في أي دولة.

[1] عبد الرحمان بن شيخ،**مرجع سابق** ،ص،32.
[2] **المكان نفسه.**

المبحث الثالث : الجماعات المصالح و تأثيرها على السياسة الاقتصادية

تتواجد الجماعات المصالح في كل دول العالم مهما كان نظامها السياسي و الاقتصادي و تستخدم أساليب مختلفة حتى تتمكن من الوصول إلى الأهداف التي تسعى اليها، وسواء كانت هذه الأساليب في الخفاء أو في العلن ، و حسب طبيعة كل دولة في تعاملها مع هذه الجماعات فالوصول إلى توجيه واصدار قرار إقتصادي ليس سهلا لتنوع السياسات الإقتصادية من دولة الى أخرى كما يختلف تأثيرها من نظام سياسي إلى آخر.

المطلب الأول : تأثير الجماعات المصالح على مراكز صنع القرار

في الأنظمة الديمقراطية تتمتع الجماعات الضاغطة بوجود قوي و معلن أما في الأنظمة الإستبدادية و التسلطية فيكون نشاطها حفي و محدود. و على اعتبار الإقتصاد و المال العصب المحرك للمجتمع تمارس الجماعات الإقتصادية ضغط على مراكز صنع القرار و تشمل هذه الأخيرة أرباب و رجال الصناعة و كبار التجار و النقابات ، ،فهذه الجماعات تعمل على تحقيق أهدافها عن طريق إنفاق المال على الطرف الأخر مقابل الحصول على قرار سياسي ما يخدم مصلحتها ،أما فيما يخص أرباب العمل و النقابات في المجتمع الغربي فإنه أضحى لا يمكن لأي حكومة غربية أن تتخذ قرارات مصيرية التي تمس مصالح الشعب دون أن تستشير النقابات بإعتبارها أهم عناصر القوة الإجتماعية الموجودة على المسرح السياسي و الإجتماعي[1]، وتأثر هذه النقابات العمالية بأشكال مختلفة و بأدوات متنوعة بغية تحقيق أهدافها، أما السلطة فهي المستهدفة فالضغط يوجه نحو مراكز القرار و الجهات المستهدفة بالضغط هذه الجماعات هي [2] :

1-السلطة التنفيذية: تعتبر السلطة التنفيذية المعنى الأول بنشاطات النقابات و الإتحادات العمالية كونها الجهة المسؤولة عن إتخاذ القرارات في الدولة حيث يسعى أرباب العمل و النقابات إلى الضغط على أساس مستويات هذه السلطة و يتعلق الأمر برئيس الحكومة ، و الطريقة المتبعة في ذلك هي الإتصال المباشر به و إقناعه بتطابق مصالح الجماعة مع المصلحة العامة للبلاد و هي وسيلة فعالة،وتأخذ الجلسات للمناقشة و الحوار من أجل الإقناع و يصعب أن نصف على أثرها نشاط الجماعات المصالح لأنها تمارس جهدا كثيرا للإقناع لبلوغ أهدافها.

---

[1]طيب معاش، دور القوى الاجتماعية في افراز النخب السياسية، **رسالة ماجيستير**(جامعة الجزائر: كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية ،2008) ص42.

[2]محمد جعفر، دور النقابات العمالية في صياغة السياسة العامة :
Rayane press.me/neurs.php ? etend.129.7 ، 2 أفريل 2015، تاريخ الاطلاع (20-8-2016).

2-السلطة التشريعية: يسعى أرباب العمل و النقابات إلى الضغط على البرلمان في حالة الإختصاص الحكومي و ذلك راجع إلى أن البرلمان له وسائل كثيرة لمساءلة الحكومة و التأثير عليها، لذلك يلجأ إليه للضغط بطريقة غير مباشرة على الحكومة و يعتبر الإقناع و تسريب القرارات إلى اللجان البرلمان و الرشوة و التهديد و الإبتزاز السياسي أهم الوسائل المستخدمة لبلوغ النتائج و الأهداف التي تسعى إليها المظمات .

3-الرأي العام: إن التأثير على الرأي العام من أهم الوسائل و هذا نظرا لأهميته و مكانته في الديمقراطيات، فالرأي العام يؤثر على العمل السياسي ،حيث يصعب على السلطة الحاكمة أن تسير في غير ما يقتضيه الرأي العام، من أهم الوسائل لذلك تلجأ أرباب العمل و الإتحادات إلى تعبئته و تجنيده لممارسة تأثيره على الحكومة.

تستعمل الجماعات الإقتصادية الضغط على مراكز صنع السياسة و إتخاذ القرارات و يستعمل في ذلك العديد من الوسائل و الأساليب بغرض الوصول إلى غاياتها و أهدافها .

المطلب الثاني: مصادر قوة و فعالية الجماعات الاقتصادية

يتوقف تأثير و نفوذ جماعة رجال الأعمال كقوة فاعلة في الضغط على السلطة السياسية و الوصول إلى صنع القرار الذي يخدم مصالحها على عدة عوامل أهمها [1] :

1-المواد المالية: كلما كانت الجماعات ذات موارد مالية كبيرة كلما كانت هذه الجماعة ذات نفوذ كبير و أكثر تغيير من غيرها على صناع السياسات ،فالإستقلال المالي و ضخامة مواردها يمنحها قوة تميزها عن الجماعات الأخرى.

2-توافق نشاط الجماعة مع النظام السياسي: فنشاط هذه الجماعات غير خاضع لرقابة معينة من طرف الدولة،طالما أنها تباشر عملها في حدود القانون و الدستور.

3-الخلفية الإقتصادية و التعليمية: تلعب الخلفية الإقتصادية و التعليمية لجماعة لرجال الأعمال دورا كبيرا في إكتسابهم النفوذ،هذا ما يجعل علاقتهم بالسلطة وطيدة فهم يملكون النفوذ و المال وما يجعلهم أقرب من مراكز صنع القرار.

[1] محمد أبو ضيف باشاخليل ، **مرجع سابق** ،ص، 261.

كل هذه الأمور تعد من مقومات رجال الأعمال في ممارسة الضغط على صناع القرار و هذا يوضح مدى قوتها و تأثيرها على القرار السياسي .

تحتل القوة الاقتصادية أهمية كبيرة بإعتبارها خالقة للقوة السياسية فهما متداخلتان فتبدوا القوة الإقتصادية أكثر وضوحا ، عندما تمتلك جماعة ما أكبر موارد الثروة عندئذ تكون لها القوة ،و لهذه الأخيرة مقومات تتمثل في العدد، التنظيم ، الثروة، فبالقوة الإقتصادية نستطيع التأثير على القانون بالرشوة و الرأي العام بواسطة الدعاية و تستطيع أن تُقييد رجال السياسة بإلتزامات تحد من حريتهم و تستطيع التهديد بإحداث أزمة مالية .

الخلاصة :

تنظيم الجماعات المصالح تجمع بشري يسعى للدفاع عن مصالح أعضاءه في مختلف المجالات سياسية ، الإقتصادية، الإجتماعية ، و لها مبادئ تنادي بها و لا يكون مطمعها الوصول إلى السلطة و إنما تسعى لتأثير عليها فقط ،حيث يختلف تأثيرها من نظام سياسي إلى أخر ، إذ تكون ذات تواجد فعال في الأنظمة الديمقراطية فهي تسعى لتعبير عن مطالب الأفراد المجتمع إلى مراكز صنع القرار و الضغط عليهم ، و تستعمل في ذلك عدة وسائل من بينها : الإقناع ، التهديد ،التمويل ،التأثير على أعضاء البرلمان ، و تستعمل هذه الوسائل في التأثير على رسم السياسة الاقتصادية التي تعتبر حجر الأساسي و محرك النشاط الاقتصادي لأنها تسعى إلى رفع معدلات النمو و إستقرار الأسعار و تشهد على ذلك العديد من الأدوات ،السياسية المالية ،السياسة النقدية...

تأثر الجماعات المصالح على رسم السياسة الإقتصادية عن طريق قوة و نفوذ التي تملكها هذه الجماعات و قدرتها على تحريك أي قرار لخدمة مصالحها و أهدافها.

الفصل الثاني
الخلفية التاريخية و القانونية
لبروز رجال الأعمال في الجزائر

يمثل رجال الأعمال في الجزائر الطبقة البرجوازية لإمتلاكهم الثروة و تحكمهم في وسائل الإنتاج ، شهدت هذه الجماعة صعوبات كثيرة عرقلت ظهورها و تطورها.

تعتبر الخلفية التاريخية سببا رئيسيا في عرقلة ظهور البرجوازية الجزائرية ،فالإستعمار الفرنسي قضى على البناء الطبقي و الهياكل الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية و هذا أدى الى تأخر ظهور رجال الأعمال ،و حتى بعد الاستقلال كانت هناك صعوبات لظهور القطاع الخاص ،فمنذ الاستقلال 1962 كان الاقتصاد الوطني أسير الدولة غير أن هذا لم يمنع من تواجد قطاع خاص خفي يعمل على تطوير و دعم النظام الاقتصادي المهيمن و تحت ظل الدولة .

تغيرت الموازين سنة 1989 بتبنى الدولة الجزائرية مجموعة من الإصلاحات السياسية التي تنادي بالإنفتاح السياسي و التعددية السياسية ، و إنفتاح الإقتصادي يتبنى إقتصاد السوق عوضا عن الإقتصاد الموجه الذي فتح المجال للقطاع الخاص للبروز على الساحة الاقتصادية.

سنتناول في هذا الفصل مساهمة الخلفية التاريخية و القانونية في بروز رجال الأعمال في الجزائر حيث قسمنا الفصل الثاني إلى ثلاثة مباحث كالتالي :

المبحث الأول : الخلفية التاريخية لظهور الطبقة البرجوازية في الجزائر

المبحث الثاني : الخلفية القانونية لبروز القطاع الخاص و العمل الجمعوي في الجزائر

المبحث الثالث : ميلاد منتدى رؤساء المؤسسات في الجزائر

المبحث الأول: الخلفية التاريخية لطبقة البرجوازية في الجزائر

تتعرض مختلف المجتمعات إلى تغيرات مستمرة نتيجة للتقدم و التطور الإقتصادي الذي ينعكس على بنية المجتمع الذي يفرز مجموعة من الطبقات، فيعتبر التدرج الإجتماعي و الطبقي سمة لازمت مختلف المجتمعات الإنسانية، حيث تشكل الطبقة الإجتماعية بمختلف مضامينها الاجتماعية الاقتصادية و السياسية دعامة أساسية من دعامات البناء الاجتماعي، فنالت اهتمام العديد من المفكرين، حيث مر البناء الإجتماعي الطبقي للجزائر بمراحل، نتيجة الإستعمار الفرنسي الذي ساهم في محو الطبقة البرجوازية الجزائرية و الطغيان عليها نتيجة السياسة الاستعمارية، أما بعد الاستقلال فنلاحظ نموطبقة برجوازية صغيرة متمثلة في أصحاب رؤوس الأموال.

مطلب الأول : تعريف الطبقة البرجوازية

تعتبر الطبقات الإجتماعية أحد الأشكال التي تتخذ عن طريقها التصورات، التي تبنى حول المجتمع من تفاوتات إجتماعية و تنظيمها و تفسيرها و ربما العمل على تغييرها [1] .

أولا: تعريف الطبقة

تضمنت العديد من المعاجم العربية مفهوم الطبقة ،ففي قاموس لسان العرب لابن المنظور،الطبق جماعة من الناس يعدلون جماعة مثلهم وطبقات الناس في مراتبهم ، لأن طبقات الناس أصناف و طابقه على الأمر جامعه، و أطبقوا على الشيء أجمعوا عليه[2] .

الطبقة في اللغة هم القوم المتشابهون، فطبقات الرواة عند علماء الحديث هم جماعات التي تشترك و تتشابه به في الأخذ، و الطبقات الصوتية هي جماعاتهم الذين يشتركون في لقاء المشايخ و تلقى منهم و الطبقة عند علماء الإجتماع هي الجماعة التي يقوم تشابهها على إشتراك المصالح[3] .

في اللغة الإنجليزية الطبقة class و في الفرنسية classe و تعني الصنف من الناس أو الأشياء و تعبر عن التفاوتات بين الناس ،فكما تتفاوت طبقات الجو و طبقات الأرض و ما شكلتها من طبقات التي تختلف رأسيا و أفقيا ،كذلك يختلف الناس في فرص الحياة[4] .

---

[1] يانيك لوميل ،ترجمة ،جورجيت الحداد ،**الطبقات الإجتماعية** ،(لبنان : دار الكتاب الجديد المتحدة،ط1 ،2008)،ص،7.

[2] ابن المظور ،**مرجع سابق** ،ص 2637.

[3] **المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة**_،عبد المنعم الحفني ،(دون بلد النشر :مكتبة المدبولي ط3 ،2000)،ص، 491.

[4] حسين عبد الحميد أحمد رشوان ،**الطبقات الإجتماعية و المجتمع** ،(الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ،2008)،ص، 195.

و عليه فالطبقة هي عبارة عن تفاوتات إجتماعية بين الناس في المجتمع الواحد من حيث المستوى الإجتماعي، الإقتصادي و الثقافي.

ثانيا : تعريف البرجوازية

البرجوازية bourgeoise هي مصطلح فرنسي مشتق من الكلمة bourgies ظهرت في القرنين 15 و 16 و كانت البرجوازية طبقة رسمية في المجتمع الفرنسي، يصنف المنتمون إليها وفقا لمدة إقامتهم في المجتمع و المصدر الذي يحصل به على الدخل[1] .

المصطلح الفرنسي مشتق من الكلمة الإيطالية borghesia التي تعني القرية، و التي إشتقت بدورها من الكلمة اليونانية pyrgos و التي تستخدم بمعنى الرجل الحر الذي يتمتع بحق المواطنة في المدينة التي ينتمي إليها، و تطورت الكلمة بعد ذلك ليدل معناها على التجار، و حتى القرن 19 كانت تدل بصفة أساسية على الطبقة الوسطى، و هي تلك الطبقة التي تقع في المنطقة الوسطى بين طبقة النبلاء و طبقة البروليتاريا *و طبقة العبيد.

في بداية العصور الوسطى كانت المدن لا تزال تبنى و تتوسع ، ظهر التجار كقوة إقتصادية أساسية كان التجار منظمات شبيهة بالنقابات الحالية و المؤسسات و الشركات لتعزيز الأعمال التجارية الخاصة بهم ، هؤلاء التجار كانوا نواة البرجوازية الأولى [2] .

في أواخر العصور الوسطى تحالف هؤلاء التجار مع الملوك للتخلص من النظام الإقطاعي ** وبالتالي أصبحت الطبقة الحاكمة في الأمم التي إنتقلت إلى مرحلة الإنتاج الصناعي، بعد نمو النظام الرأسمالي الذي يقوم على الملكية الخاصة لموارد الثروة، أي يمتلك فيه الأفراد وسائل الإنتاج كالأرض و المشروعات الصناعية و التجارية، و يكون الإنتاج فيه لمصلحة هؤلاء الملاك أي يعتمد على الملكية الفردية و على السوق الحر و على الإنتاج من أجل الربح [3] و بإنتشار إقتصاد السوق و توسيع التجارة

---

[1] أحمد زكي بدوي ،**مرجع سابق** ،ص، 24.

* **البروليتاريا** : مصطلح سياسي يطلق على طبقة العمال الأجراء ،الذين يعملون لدى البرجوازية و مصدر دخلهم هو بيع ما يملكون من قوة العمل، أنظر إلى : علي الفقر، **حول مفهوم البروليتاريا في** :
Alifiker blogspot.com./2014/09/blog-post.49 html (21 سبتمبر 2014).

[2] أحمد زكي بدوي، **مرجع سابق**،ص، 24.

** **النظام الإقطاعي:** هو نظام سياسي و إجتماعي و إقتصادي ، قائم على حيازة الأرض و تنظيم العلاقة بين السيد الإقطاعي و التابع أي طبقة كبار ملاك الأراضي ،أنظر إلى : الظلم الإقطاعي في أوروبا العصور الوسطى على الموقع :
Naddra .blogspost.com/ 2011/03/blog-post 03 .htm

[3] أ حمد زكي بدوي،**مرجع سابق** ،ص،24 .

أكثر زادت قوة الطبقة البرجوازية و مدى التأثير الذي تحدثه في المجتمع ،فهي الطبقة المسيطرة و الحاكمة في المجتمع الرأسمالي.

ثالثا: تعريف الطبقة البرجوازية

تعتبر الطبقة البرجوازية جماعة من الأفراد يختلفون في اللغة، الدين، العادات و التقاليد المستوى الثقافي إلا أنهم يشتركون في خاصية واحدة، وهي الثروة والمال، و يعتبر الفيزيوقراطيون *أول من قام بترسيخ مفهوم الطبقة داخل أسس التحليل الإقتصاد السياسي و التي تنظم النشاطات الإنتاجية في المجتمع حيث قام "تورغو" turgo أحد مفكري هذه المدرسة بتقسيم المجتمع إلى ثلاثة طبقات : طبقة الفلاحين (الطبقة المنتجة) ،طبقة الحرفيين، وطبقة الملاكين، و لقد إستخدم الفيزيوقراطيون هذا التقسيم الثلاثي فبالنسبة لهم ليس هناك عامل من إنتاج حقيقي سوى الأرض حيث أن طبقة الفلاحين تأخذ مركزا متميزا إلى حد ما [1] .

يرى كارل ماركس ** أن ظاهرة الطبقات الإجتماعية من أهم الظواهر التي تؤدي إلى صراع و تحول حضاري و إجتماعي ،حيث قسم المجتمع إلى طبقتين : الطبقة البرجوازية المالكة لوسائل الإنتاج و طبقة البروليتاريا الفاقدة لوسائل الإنتاج، إذ يرى أن الصراع بين هذين الطبقتين حتمي لا مفر منه و هو بذلك ينعكس على المجتمع و من خلال هذا الصراع ينتقل الصراع من مرحلة لأخرى، تعرف الماركسية الطبقة البرجوازية بأنها طبقة إجتماعية تحصل على مصدر دخلها من ممتلكات تملكها و تدر ريعا أو من التجارة الرأسمالية أو من بيع و شراء البضائع و الخدمات، فبعدما كانت البرجوازية في العصور الوسطى أصحاب الأعمال و الموظفون الصغار و المقاولون، و موظفو البنوك و التجار أصبحت في عصر الصناعة الرأسمالية إمتلاك وسائل الإنتاج و الموارد وقد مكنها هذا من توظيف عدد كبير من العمال الذين ليس لديهم أي مصدر دخل سوى بيع مجهودهم للآخرين [2]، حيث يقول كارل ماركس أن الطبقة البرجوازية " هي الطبقة السائدة التي تمتلك و تتحكم كذلك بصورة مباشرة في كل أوجه الحياة الخلقية و الثقافية لأعضاء المجتمع"، إذن فإن إعتماد هذا الأخير ينصب على كل المسخرات

*الفزيوقراطيون:مذهب نشا في فرنسا في القرن 18،وينادي أصحابه بحرية الصناعة و التجارة ، و أن الأرض هي المصدر الوحيد للثروة.

[1]يانيك لوميل ، ت جورجيت حداد ، **مرجع سابق** ،ص،21 .

**كارل ماركس:فيلسوف ألماني يهودي الأصل ،سياسي وصحفي ومنظر اجتماعي ، قام بتأليف العديد من المؤلفات إلا أن نظريته المتعلقة بالرأسمالية وتعارضها مع مبدأ أجور العمال هي ما أكسبته شهرة عالمية ،يعتبر مؤسس الفلسفة الماركسية، انظر إلى: فلاديمير لينين ،كارل ماركس،سيرة مختصرة وعرض للماركسية ،(تونس:منشورات دار الصمد،1918)ص ،46.

[2] –created with pdf factory protrial version : **www.pdf.factory.com**

الموجودة داخل المجتمع من أجهزة إدارية و قوانين و غيرها ماهي إلا أدوات طبيعية تقوم بخدمة مصالح الطبقة الحاكمة حيث بها تسيطر على الطبقة المحكومة من أجل البقاء و الاستمرارية [1] .

كارل ماكس يرى أن العامل الأساسي المتحكم في الطبقات الإجتماعية هو عامل الإنتاج و العلاقة الإنتاجية فمن خلال هذا يمكن تحديد الطبقة المالكة لوسائل الإنتاج .

بعد الثورة الفرنسية حاول مؤرخوا أمثال "سان سايمون" saine simon و"كونت" إعادة وضع الظواهر من منظور بعيد المدى كي يتمكنوا من فهم ما يجرى ،فتم تفسير الثورة الفرنسية على أنها نضال شعب و إستيلاء البرجوازية على السلطة[2].

في قرن 19 تأسست العناصر البنائية لمفهوم الطبقة البرجوازية، فمع الثورة الصناعية التي أحدثت إنقلابا صناعيا و إنهيار الإقتصاد الإقطاعي و نشأة الطبقة الوسطى التي تمثل طبقة رجل الأعمال أو الطبقة البرجوازية ،و تحولت إلى ما يعرف بإسم الطبقة الرأسمالية الكادحة، و بإعتبار العامل الرئيسي في المجتمعات الرأسمالية هو المال و الثروة و الدخل فيمكنها تشكيل طبقة معينة، و على هذا الأساس فإن علماء الإجتماع في الكيان الرأسمالي يقسمون المواطنون في مجتمعهم إلى 3طبقات :طبقة فقيرة ،و أخرى متوسطة و ثالثة غنية[3].

من خلال ماسبق نستنتج أن المال و الثروة من المحددات الرئيسية للطبقات الاجتماعية ،فالطبقة البرجوازية هي فئة من المجتمع المالكة لوسائل الإنتاج و المحددة له و من خلال إمتلاكها المواد و منها تتحدد الطبقات الأخرى أي الطبقة العاملة (البروليتاريا) ووفقا لهذا يكون البناء الطبقي للمجتمع، فالطبقة البرجوازية في الأنظمة التسلطية تحافظ على الوضع القائم لأنه يخدم مصالحها، أما في الأنظمة الديمقراطية فهي تسعى لتغيير الظلم القائم لأنه لا يخدمها و بإعتبارها تملك المال فهي تملك القوة التي تسمح لها بالحصول على السلطة.

[1]طيب معاش،**مرجع سابق** ،ص،40 .
[2]يانيك لوميل،ت ،جورجيت حداد ،**مرجع سابق**،ص ،21 .
[3]طيب معاش ، **مرجع سابق**،ص،،39.

المطلب الثاني :الطبقة البرجوازية في الجزائر

لم يكن لطبقة البرجوازية مكانة بارزة في المجتمع الجزائري ، بسبب الظروف التي عاشتها أثناء و بعد الإستعمار، كما أن الدولة لم تولى إهتماما كبير لهذه الفئة إلا مؤخرا نتيجة لدور الذي لعبه في رسم السياسات و إتخاذ القرارات .

أولا :الطبقة البرجوازية في فترة الإحتلال الفرنسي

طال الإحتلال الفرنسي للجزائر جميع جوانب الحياة و خاصة الاقتصادية، التي إنعكست على الظروف الإجتماعية ، فلبناء الطبقي يتفاعل ديناميكيا مع جوانب السياسية و الإقتصادية و الثقافية.

كانت السياسة الإستعمارية ذو طبيعة إستطانية ،فسيطرتها كانت متلازمة بتدمير البنية الإقتصادية و الإجتماعية ،فأهداف الاستعمار كانت بدرجة الأولى إقتصادية :نهب الثروات و الخيرات يزخر بها المجتمع ،و سياسة :بجعل الجزائر مستعمرة إستطانية ، و لتنفيذ ذلك تطلب الأمر إمتلاك جزء من أراضيها لصالح الرعايا الفرنسيين ليصبحوا أصحاب الأرض و أصحاب الحق ، و رافق هذا إعلان فرنسا "أن الجزائر جزء من فرنسا " و لتكون الأمور قانونية تم إعلان دستور 1848 ، حيث تم تقسيم إلى ثلاثة مناطق [1] :

- **المدينة** : يسكنها أغلبية أوربية .
- **أقاليم مختلطة** : تضم نسبة قليلة من الأوربيين .
- **الأقاليم جزائرية** : يسكنها الجزائريون و موضوعون تحت الحكم العسكري .

و عند دراسة البنى الإجتماعية في هذه الفترة ، يفترض بنا الإلمام بالسياسة الإقتصادية و نمط الإنتاج السائد في هذه الفترة ، حيث كان النمط الإنتاج الرأسمالي في بدايته و ينقسم الى [2] :

1- نمط الإنتاج الرأسمالي الزراعي : تعتبر الزراعة قاعدة أساسية لتراكم رأسمال في الجزائر و كانت بدايته متركزة على زراعة الحبوب و الكروم و تليها زراعة الخضر ثم التبغ ، حيث قامت السلطة الفرنسية بعمليات نزع الملكية من الفلاحين الجزائريين بإصدار مجموعة من القوانين ، فكان توزيع الجزائريين على الأراضي سنة 1919 : مالكون 148.6% ، مزارعون 3.5 % ، الخملسون

[1] عبد المالك خلف التميمي ، **الإستيطان الأجنبي في الوطن العربي** ،(الكويت :عالم المعرفة ،1990) ،ص، 32 .
[2] محمد السويدي ، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري** ،(الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية) ،ص،39 .

31.4%، عمل 6.4 % ،و بإصدار قانون 1929 الذي ينص على فرنست الأراضي الجزائرية تخلى معظم المالكون عن أراضيهم بسبب العراقيل التي تمارس من طرف السلطات المحتلة .

2- **نمط الإنتاج الصناعي** : كانت الصناعة في هذه الفترة مقتصرة على قطاعين : قطاع تحويل الإنتاج الزراعي مثل : الكروم من جهة و قطاع البناء و الأشغال العامة مثل السكك الحديدية من جهة ثانية و التصنيع في هذه الفترة كان ضعيفا حيث لا توجد صناعات كبرى خارج الإستثمارات الأجنبية التي كانت بين أيدي الإستعمار.

إن البناء الطبقي في فترة الإحتلال الفرنسي كان قائما على وجود ثلاث طبقات أساسية تتمثل في[1]:

1-البرجوازية (الأرستقراطية)

تتكون هذه الطبقة من الأوروبيين أي كبار الضباط ،و المثقفين ،كبار التجار و كبار المالكين و الممارسين لوظائف المهن الحرة كالمحاماة و الطب و الصيدلة و هذه الطبقة هي المسيطرة إقتصاديا و المهيمنة سياسيا .

2-البرجوازية الصغيرة

تضم هذه الطبقة المالكين الأوروبيين لمساحات محدودة ما بين 10-50 هكتار و قد تصل في بعض الأحيان إلى 100 هكتار ،و هي خاضعة للبرجوازية ،كما تضم الفلاحين الأوروبيين الذين يستأجرون الأراضي من كبار الملاك و الحرفيين و العاملين الصغار بالتجارة، و الصناعة، و فئة قليلة من المالكين الجزائريين الخاضعين للسيطرة الإقتصادية و السياسية للطبقة الأولى و شريحة من المثقفين الجزائريين بنسب قليلة .

3-الطبقة الدنيا

تمثل هذه الطبقة الفلاحين الجزائريين و المزارعين و الخماسين و نسبة قليلة من العمل الجزائريين و تتسم هذه الفئة بالفقر و استغلال قوة عملها نتيجة لسياسة القمع و الإستغلال الاستعماري.

نستنتج أن الطبقة البرجوازية في فترة الإستعمار الفرنسي كانت تمثل كبار الضباط و التجار و المالكين الفرنسيين ، أما البرجوازية الصغيرة فكانت تمثل صغار التجار و الصناعين الفرنسيين و فئة

[1] عبد السلام فيلالي ،هيكلة المجتمع الجزائري المعاصر بين النزعتين الحضرية و الريفية،**مجلة التواصل** ،العدد 24 ،(جوان 2009)،ص152.

قليلة من الجزائريين خاضعين للفئة الأولى ، بإضافة إلى هذا نجد الفلاحين الجزائريين و الخماسين يمثلون الطبقة الدنيا.

ثانيا : الطبقة البرجوازية في الجزائر بعد الاستقلال

الحديث عن البنية الإجتماعية الجزائرية بعد الإستقلال يقترن بالحالة التي وصلت إليها الجزائر سنة 1962 ، حيث خلف خروج المستعمر هياكل صناعية ضعيفة ، و أراضي فلاحية مهجورة ، إضافة إلى الفوارق و التفاوت الإجتماعي الذي شوه البنية الإجتماعية للجزائر ، حيث عملت الدولة منذ الاستقلال على إعادة البناء و الهيكلة طبقا للحاجات الإجتماعية **للمجتمع الجزائري**[1] .

بعد الإستقلال كان النظام السياسي قائم على الحزب الواحد ،فكان جبهة التحرير الوطني مهيمنة على جميع الشؤون السياسية ،الإقتصادية و الإجتماعية ، حيث دعت منذ الإستقلال إلى القضاء على إستغلال الإنسان للإنسان في إطار الخيار الإشتراكي فالواضح أن قيام و تطور القطاع الخاص الذي يسمح بتكوين برجوازية وطنية قوية كان يشكل تهديدا على إستقرار النظام لهذا تمت عرقلة هذا التطور و منع القطاع الخاص من المساهمة في السياسة الاقتصادية للبلاد ، فبعد ما تولى " بن بلة" رئاسة الدولة قام بعزل طبقة البرجوازية عن السلطة و فتح الباب أمام باقي الفئات الإجتماعية الأخرى ،كما تبنى التسيير الذاتي لحل بعض المشاكل و لكسب تأييد الفئات البسيطة و الفقيرة التي كانت تنتظر تحسين الأوضاع الإقتصادية و الإجتماعية، كما سار نظام " بومدين" على نفس المنوال ، و يظهر هذا من خلال **برنامج** "طرابلس" الذي أقر بوضوح أن الطبقة البرجوازية تمثل خطرا على الدولة الجزائرية المستقلة حيث أعتبر بأن الطبقة البرجوازية هي حديثة النشأة ،و ضعيفة كمجموعة إجتماعية كما تحمل إديولوجيات إنتهازية ،كما أقر ميثاق 1964 أنه يجب تقليص من دور و تأثير القطاع الخاص ،نظرا للإختلاف الكبير بين القطاعين الإشتراكي و الرأسمالي لذا يجب الحد من هذين القطاعين ،كما جاء ميثاق 1976 الذي جاء فيه بوضوح الخوض من تحول القطاع الخاص إلى قوة تمكنه من السيطرة على الدولة لذا يجب تحديد حدود نشاطاته حتى لا تؤثر على مراكز صنع القرار في الدولة ، **كما تم اصدار مجموعة** من القوانين تتمثل في [2] :

1- **قانون رقم** 63-277 **المؤرخ في** 26 جويلية 1963 المتضمن قانون الاستثمار : و به أسس رأسمال **الأجنبي الذي إ**ستفاد من عدة مزايا و تحفيزات كالإلغاء الكلي أو الجزئي للرسوم و الضرائب على

[1] فضيلة عكاش ،"الحوار الإجتماعي دور الفاعلين الإجتماعيين في وضع السيساسة التنموية" ،**اطروحة دكتوراه**، جامعة الجزائر :كلية العلوم السياسية و الإعلام،2010) ،ص، 187 .

[2] **المكان نفسه**.

الأرباح لمدة 5 سنوات على حساب الرأسمال الوطني الذي لم يستفيد من أي مزايا، فالدولة فضلت الإستثمار الأجنبي على الوطني و إستمرت في تهميش القطاع الخاص و لم تسمح له بالمشاركة في الاقتصاد الوطني خوفا من نمو طبقة برجوازية تسيطر على البلاد.

2-أمر 1966 – 284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 المتعلق بالإستثمار و مراجعة الوضع السابق : جاء هذا الأمر ليستدرك الوضع السابق حيث قام بتقديم مجموعة من الإمتيازات للقطاع الخاص و لكنه يبقى خاضعا لوصاية الدولة ، حيث إنخفض نصيب القطاع الخاص من 37.2 % من الإنتاج الوطني سنة 1969 إلى 34 %سنة 1973 و حوالي 25.5 %سنة 1975 الأمر الذي جعل فئة أرباب العمل تقريبا مقصاة من المشاركة في التنمية الوطنية.

المطلب الثالث :دور الأزمة الإقتصادية 1986 في ظهور الطبقة البرجوازية

إثر إنخفاض أسعار البترول وسعر صرف الدولار سنة 1986 عاشت الجزائر أزمة إقتصادية بإعتبارها دولة تقوم على الريع حيث أدى هذا إلى تغيير في الجذور السياسية و الإقتصادية للبلاد.

كانت السياسة الإقتصادية رهينة تغيرات و تطورات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية نتيجة الإعتماد الكلي على المحروقات و ما تتبع ذلك من إرتباط بالدوائر الخارجية المتحكمة في التجارة العالمية و الأسواق المالية و النقدية، فإرتباط تمويل الإقتصاد الجزائري بإرادات صادرات المحروقات دون مصادر أخرى أدى بسبب الأزمة إلى إنهيار مداخيل الصادرات سنة 1986 ، حيث عرف سوق النفط تراجعا خطيرا ، ففي سنة 1982 كان 32 دولار للبرميل ، و سنة 1985 أصبح 27 دولار للبرميل ليصل إلى أقل من 14 دولار سنة 1986 ، أي انخفاض قدر ب 4.8 دولار خلال السنة الواحدة ،و إنخفاض مداخيل المحروقات بنسبة 40% و أكثر من 50 % من الايرادات و هذا ما شكل بطبيعة الحال إحتمال كبير في ميزان المدفوعات [1] .

[1] بن علي بلعزوز ، علشور عنوش،" دراسة تقييم انعكاس الاصلاحات الاقتصادية على السياسة النقدية " ، (شلف : جامعة حسيبة بن بوعلي ، 2001) ، ص، 3 .

أولا : الأسباب العامة للأزمة

عرف الإقتصاد الجزائري وضعا غير متكافئ منذ الإستقلال و تماشيا مع إنخفاض أسعار البترول سنة 1986 أدى إلى حدوث أزمة ،و يمكن إرجاع الأسباب التي أدت إلى تفاقم الوضع و إختلال التوازن إلى[1]:

- إعتماد الصناعات المصنعة منذ السبعينات ،كأحد أشكال النموذج التنموي في ظل الظلم الإشتراكي ، حيث إعتمدت الجزائر على الصناعة و أهملت الزراعة و إتجهت إلى التخطيط و أهملت قواعد التسيير الاقتصادي الرشيد ،فضلت القطاع العام و أهملت القطاع الخاص.
- غياب نموذج تنموي في مرحلة الثمانينات رغم محاولة الحكومة الجزائرية محاكاة النمط الرأسمالي بعض مبادئه ،فتوقفت عجلة التنمية بإنخفاض الإستثمارات بسبب إنخفاض حاد في موارد الدولة التي كانت تعتمد بنسبة كبيرة على المحروقات ،نتيجة تراجع أسعار النفط و نقص سوق المديونية الخارجية.
- إرتفاع حجم الواردات من السلع و الخدمات الضرورية كالمواد الغذائية و هو ما أدى إلى عجز ميزان المدفوعات و ارتفاع حجم المديونية الخارجية.

ثانيا : نتائج الأزمة الاقتصادية

أدت هذه الأزمة لتدهور الأوضاع الإقتصادية و الإجتماعية للمواطنين ، و تتمثل أهم نتائج الأزمة فيما يلي[2] :

- تدهور القدرة الشرائية للمواطنين بسبب ارتفاع التضخم الذي بلغت 16 % سنة 1986 ،كما تقلصت قيمة الموارد المالية الموجهة لدعم الموارد الأساسية من 3.8 مليار دينار سنة 1983 إلى 500 مليون دينار سنة 1986 .
- إرتفاع نسبة البطالة و تراجع معدلات التشغيل ،حيث بلغ متوسط عدد مناصب الشغل بين 1977- 1984 ،160 ألف منصب شغل سنويا ،و بفعل الأزمة الاقتصادية و تراجعت الإستثمارات نتيجة تراجع المواد النفطية فأدى هذا إلى تراجع عدد مناصب الشغل الجديدة لتصل إلى 74 ألف منصب سنة 1986 و 88 ألف منصب سنة 1987 بعجز يقدر ب94 ألف منصب في نفس السنة ،كما تم توظيف ما يقارب 50 عامل و إرتفاع نسبة البطالة إلى 20 %سنة 1985 بعد ما كانت 17 %سنة 1982 .

[1] فضيلة عكاش ، **مرجع سابق** ،ص، 64.
[2] **المكان نفسه.**

- كما كان للأزمة أثار سياسية تمثلت أهمها تفاقم مظاهر الاستقرار السياسي ،فالنظام الحاكم في الجزائر آنذاك كان يستفيد بشكل أساسي على الريع النفطي للحفاظ على إستقراره .

- أما من الناحية الإجتماعية فقد أدت الأزمة إلى العديد من الإنفجارات و الإحتجاجات و نزاعات الإجتماعية في معظم مناطق الوطن بسبب تدهور الظروف المعيشية و الأمن . و نتيجة لتفاقم أزمة النظام السياسي الجزائري بمختلف أبعادها السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية خرج مئات الشباب الجزائري إلى الشارع للتعبير عن غضبهم و عدم رضاهم عن النظام الحاكم و سياسته الإقتصادية حيث قام بعديد من المظاهرات الاجتماعية في 5 أكتوبر 1988 و ضرب مختلف رموز الدولة كمقرات جبهة التحرير الوطني ،و مباني بعض الوزارات ،المراكز التجارية ،غير أن ردة فعل السلطات العمومية كان جد منافضا ، حيث لجأت إلى أقصى درجات العنف التي تنتج عنها سقوط ما بين 400 و 500 قتيل نتيجة لهذه الأوضاع سارعت الدولة في القيام بسلسلة من الإجراءات و الإصلاحات أبرزها التحرير الإقتصادي و الانفتاح السياسي ، فتم اصدار دستور 1989 تجسيدا لانعكاسات أزمة الدولة الريعية حيث تضمن إلغاء الأحادية الحزبية و الإقرار بحق تكوين الجمعيات ذات الطابع السياسي مع فتح المجال الإعلامي أمام القطاع الخاص و السماح بتأسيس جمعيات و نقابات مستقلة ،كما نتج عنه تأسيس عدد كبير من الأحزاب السياسية ذات توجهات مستقلة ،إلا أنها ذات برامج ضعيفة و غير محددة خاصة في مجال الإقتصادي و الإجتماعي[1].

ما يمكن إستخلاصه أن أزمة 1986 هزت كيان الدولة الجزائرية من جذورها باعتبارها دولة ريعية ، و الريع من أهم أسس الإستقرار السياسي و الإقتصادي و الإجتماعي ،كما نتج عنها دستور 1989 الذي أقام قاعدة سياسية و إقتصادية جديدة قائمة على التعددية السياسية و فتح المجال أمام القطاع الخاص.

منذ بداية الثمانينات بدأ النظام الجزائري يتراجع عند الخيارات السابقة ليفتح المجال أمام القطاع الخاص للمساهمة في السياسة الاقتصادية بعد أن كان مهمشا، فبعد ما بثت الجزائر سياسة المخططات التنموية في السبعينات ظهرت الحاجة أكثر الى القطاع الخاص ،حيث جاء قانون 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص الذي سمح للقطاع الخاص أن يندمج في المخططات و المساهمة في فتح مناصب شغل و تلبية إحتياجات المواطنين ،حيث سمح هذا القانون بإنتعاش الإستثمارات الخاصة، حيث تسجيل أكثر من 2300 مشروع في أقل من 3 سنوات أي ما بين

[1] بن علي بن عزوز، علشور كنوش، **مرجع سابق**،ص،13 .

1983 و 1985بقيمة مالية تقدر ب 8 مليار دج ، و هنا بدأ القطاع الخاص في البروز أكثر على الساحة الاقتصادية من خلال مساهمة في الإقتصاد الوطني ،حيث بدأت الطبقة البرجوازية تتكون تدريجيا[1] .

جاءت أزمة منتصف الثمانينات التي عجلت و سارعت مسار الإنفتاح الإقتصادي الذي تكرس بتفاقم أزمة المديونية و إعادة الجدولة و تطبيق برامج التعديل الهيكلي ، و قد صاحب هذا تقوية لفئةأرباب العمل الخواص تدريجيا،فجاء قانون 88-25 المتعلق بتوجيه الإستثمار الوطني الخاص كنتيجة لتدهور أسعار البترول 1986 و تراجع إيرادات الوطنية جعل الإنفتاح على القطاع الخاص و تشجيعه أو رفع تعقيدات أمام نشاطه أمرا ضروريا ،ليأتي دستور 1989 ليأكد على الحق في الملكية الخاصة و تبعه بعد ذلك عدة إصلاحات أهمها قانون 1995 ثم يأتي دستور 1996 الذي نادى بخوصصة المؤسسات العمومية.

[1] بن علي بن عزوز، علشور كنوش، **مرجع سابق**،ص،14 .

المبحث الثاني : الخلفية القانونية لبروز القطاع الخاص والعمل الجمعوي في الجزائر

يحتل القطاع الخاص *دورا محوريا في تحقيق التنمية الإقتصادية و الإجتماعية ، إنطلاقا مما يتميز به من الإمكانيات و الخصائص التي تؤهله لتأثير في شتى المجالات و هذا ما يزيد من أهميته و دوره في النشاط الإقتصادي بشكل يدفع بصانعي السياسة الإقتصادية إلى ضرورة التركيز عل آليات تطويره و توفير المناخ المناسب.

المطلب الأول : التحول السياسي و الاقتصادي في الجزائر

يعد الإقتصاد الجزائري إقتصاد عيي بدرجة أولى لإعتماده على 97 % على البترول لذا فإن أي أزمة نفطية من شأنها أن تزعزع الإسقرار الإقتصادي و بالتالي السياسي و الإجتماعي ،حيث كان لأزمة 1986 أثر كبير على الإقتصاد الوطني ، حيث أكد ذلك على هشاشة النظام الإقتصادي ،عملت الدولة الجزائرية من خلال هذه الأزمة إلى البحث عن أحسن السبل للخروج منها و بناء إقتصاد وطني عصري يتناسب مع التحولات العالمية ، و تحرير المؤسسة الوطنية من البيروقراطية و إعطائها الحرية اللازمة و إصدار قرارات خاصة في تسيير أمورها كما كان لهذه الأزمة دور كبير في التحول السياسي والإنتقال من الأحادية إلى التعددية و محاولة تثبيت مبادئ الديمقراطية، شهدت الجزائر إصدار دستور 1989 الذي حمل معه تحولا سياسيا في نظامها السياسي و كانت الصورة الغالبة و البارزة لهذا التحول تتمثل في الإنتقال من نظام الحزب الواحد القائم على الأحادية الحربية و عدم السماح بالتعدد و لا التداول على السلطة إلى التعددية السياسية التي تعد إحدى السمات البارزة للديمقراطية[5] .تم تبني هذا النظام بعد عجز النظام الحزب الواحد المتعمد منذ الإستقلال على تحقيق مطامع الشعب و تمكينه من تسيير شؤون العامة بصفة فعال و ديمقراطية، كما نجد دستور 1989 الذي سمح بإنشاء جمعيات ذات طابع سياسي حيث نجد المادة 39 تنص على حريات التعبير و انشاء الجمعيات و الاجتماع مضمونة للمواطن ، و نصت

*القطاع الخاص : يطلق مفهوم القطاع الخاص على الاقتصاد الحر الذي يشترط عدم تدخل الدولة أو غيرها في النشاط الاقتصادي و المرتكز عل آلية السوق الحرة و المنافسة الحادة نتيجة لعدم تدخل الدولة ،لتحقيق أقصى ربح ممكن ، فالقطاع الخاص الحل الأمثل المختلف المشاكل الاجتماعية و الاقتصادية من خلال الدور الذي يلعبه كمنتج و مصدر، فهو يزيد بلك من معدلات النمو الاقتصادي و تحقيق الاستقرار المالي الاقتصادي من خلال خلق سوق مالية نشطة تشجع عل الادخار الذي يوجه للاستثمار بالإضافة إلى تحقيق الأعباء على الدولة ، من حيث تمويل المشروعات العامة. أظر الى :

موسى سعداوي ،دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية ،**أطروحة دكتوراه** (جامعة الجزائر:كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير 2007).ص65.

[1]خولة كلفاني، مقتضيات و خصائص التعددية السياسية في الجزائر في ظل دستور 23-2-1998 ، **الملتقى الوطني الأول** ،(سكرة : جامعة محمد خيضر ، كلية حقوق و علوم سياسية) ، ص 176.

المادة 40 منه أن حق انشاء الجمعيات ذات طابع سياسي معترف به[6] ،كما صاحب دستور 1989 إنتهاج الرأسمالية عوضا عن الإشتراكية التي تفتح المجال أمام القطاع الخاص و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[1].

-البرجوازية و السلطة

كانت السلطات السياسية و الإدارية الجزائرية تولي إهتماما كبيرا للقطاع العام و إهمالها لأصحاب المشاريع الخاصة،كما كانت تستعين بمصادر خارجية للإستثمار هذه العقلية الموروثة عن الإستعمار الفرنسي، نتيجة لنظرتهم السلبية للقطاع الخاص ، على إعتبار أن أصحاب الأعمال الخواص يعرقلون العمل السياسي للدولة و يسعون إلى السيطرة عليها و ليس منتجين لثروة و مساهمين في الإقتصاد الوطني، كما أن الحكومة لم تولي إهتمام للقطاع الخاص في التشاور حول مشاريع القوانين في إستراتيجيات التنمية ،كانت تكتفي فقط بالقطاع العام الذي يعتبر العمود الفقري للدولة و الداعم الأسلسي و المالي لها[2]، فكان القطاع الخاص في هذه الفترة في صراع دائم مع السلطة إما أن يفرض نفسه و بقوة على الساحة الإقتصادية أو أن تطغى الدولة عليه و يبقى مهمشا.

جاءت الإصلاحات الإقتصادية و الإجتماعية عام 1988 التي ساهمت إلى حد كبير في تحسين مصير القطاع الخاص خاصة من الناحية القانونية حيث سمح لها بالحرية تنظيم المشاريع و الحصول على قروض مصرفية، كل هذا سمح بظهور جماعة تملك وسائل الإنتاج و تقترب من دوائر صنع القرار هذا ماسمح له ان ينمو و يتسع أكثر[3]، و مع سعي الدائم للقطاع الخاص للمساهمة في الإقتصاد الوطني،لم تستطع الدولة الوقوف أمامه، ففسحت له المجال و إعترفت به كشريك إجتماعي نتيجة للمساهمات الإيجابية الملموسة إلى حد كبير في خلق ثروات حيث يساهم بنسبة 70 % من الناتج المحلي الإجمالي و خلق فرص العمل.

[1] خولة كلفاني، **مرجع سابق**،ص176.
[2] Nordin grim, **entrepreneurs pouvoir et société en Algérie** , (Alger: casbah Edition , 2012), p48
[3] loc.cit .

المطلب الثاني : الإطار القانوني للقطاع الخاص

أولا: التوجه نحو الخوصصة

بدأت فكرة الخوصصة* تطرح نفسها في الجزائر بإلحاح في التسعينات نتيجة للظروف السياسية والإقتصادية التي عرفتها البلاد في الثمانينات و أمام تفاقم الأزمة الناجمة عن تراجع أسعار البترول سنة 1986 ،في ظل العجز المالي للمؤسسات الإقتصادية أصبح الإقتصاد الوطني على حافة الإفلاس، فتعتبر الخوصصة حقيقة إقتصادية توضح كيفية الإنتقال الى إقتصاد السوق و بذلك أصبحت مشاركة القطاع الخاص من أهم مسارات الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر كما لهذا القطاع من دور في رفع من معدلات النمو الإقتصادي، و لتجسيد هذا المسار شرّع في تحضير أرضية التي تسمح بالتحكم و بضمان نجاح سياسة الخوصصة.

حيث تم إصدار مجموعة من التشريعات و القوانين التي تنظم و تراقب إجراءات الخوصصة ،وكان إصدار أول قانون مفصلا و الذي إعتبر شهادة ميلاد مشروع الخوصصة في الجزائر سنة 1995.

1- القطاع الخاص في الجزائر

يعتبر القطاع الخاص المناخ الملائم لظهور كبار رجال الأعمال، فهي تعني إستبدال مالك عام بمالك خاص ، و لقد إرتكزت جل التعريف المعطاة لها على هذا المعنى ، و هذا ما يمكن إستنتاجه من نص المادة الأولى من الأمر رقم 95-22 المتعلق بالخوصصة الذي يعرفها بكيفيتين[1]:

- تتمثل الخوصصة في نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص و يتم ذلك بتحويل مجموع أو جزء من الأصول المادية أو المعنوية أو رأس المال الإجتماعي للمؤسسات العمومية لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين خواص.

- كما تعني أية معاملة تهدف الى تسيير المؤسسات العمومية إلى أشخاص ماديين أو معنويين خواص عن طريق التعاقد ،ليتم تحديد طرق وشروط التسيير و كيفية ممارسته.

*الخوصصة : تعتبر سياسة يتم بمقتضاها نقل ملكية بعض المنشات الاقتصادية و الانتاجية من نطاق الملكية العامة الى الخاصة ، و نجدها بمصطلحات مختلفة و لكنها تدل على نفس المعنى كالخصخصة ، الخصخصية، التخصيص ، و هي ترجمة لكلمة privalisation ، أنظر الى موسى سعداوي ،مرجع سابق،ص،65.

[1] نادية عيساوي ،"تقييم المؤسسة في اطار الخوصصة" ،رسالة ماجستير،(جامعة قسنطينة :كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير،2005)،ص،19.

حسب المرسوم التشريعي رقم 93-8 المؤرخ في 25 أفريل 1993 و المعدل و المتمم للقانون التجاري الصادر عام 1975 المتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية للدولة، تأخذ الخوصصة كذلك معنى إنفتاح القطاع الخاص بحيث يتسنى لهذا الأخير ممارسة التسيير و المساهمة عن طريق ببيع أسهم شركات المساهمة و سيكون هذا القطاع قادرا بصفة شاملة عل إنجاز مشروع تجميد رأس المال بكيفية مستقلة[1] .

أ- أسباب اللاجوء إلى الخوصصة

ظهرت الدعوة للخوصصة نتيجة للظروف التي عاشتها الجزائر و التي إنعكست سلبا على مؤسسات القطاع العام الذي لم يستطع مواجهة التغيرات التي فرضها عليها إقتصاد السوق ، فهناك العديد من العوامل أدت الى الخوصصة منها الداخلية و الخارجية.

1- **الأسباب الداخلية**: تعكس العوامل الداخلية الظروف التي عاشتها المؤسسات في ظل التدخل المكثف للدولة في الحياة الإقتصادية و أسلوب هذه الأخيرة في قيادة الإقتصاد الجزائري و تتمثل هذه العوامل في[2] :

- ضعف الكفاءة الإقتصادية.
- إرتفاع النفقات العمومية نتيجة تحمل الدولة لخسائر المؤسسات العمومية و تقديم الإعانات لها من جهة ، و تحملها لنفقات المؤسسات الإدارية من جهة أخرى مما إنعكس سلبا على ماليتها.
- إنخفاض الإرادات العمومية للدولة نتيجة لنقص التحصيل الضريبي و إعتمادها أساسا على الجباية البترولية.

يمكن إعتبار التحول من الإقتصاد الموجه الى إقتصاد السوق سببا مباشرا في لجوء الدولة إلى الخوصصة.

2-الأسباب الخارجية: رغم كون الأسباب السابقة مبررا كافيا للجوء الى الخوصصة إلا أنه وجد أسباب خارجية أجبر الدولة على اللجوء إلى الخوصصة ، و يقصد بالأسباب الخارجية إلى الضغوطات التي تمارسها الهيئات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي ،و البنك العالمي على إقتصاديات الدول النامية و بما أن الجزائر دولة منها ، حديثا تسببت تلك الضغوطات التي مورست عليها إلى إنتهاج سياسة الخصوصة.

---

[1] موسى سعداوي ،**مرجع سابق**،ص،253

[2] نادية عيساوي ، **مرجع سابق** ، ص،20.

لجأت الدولة الى الإستدالة لمواجهة الطلب المحلي و لسد الديون السابقة التي لم تتمكن من تسديدها نتيجة إنخفاض مداخيلها ، هذا مما أدى إلى دخولها حلقة مفرغة من الدين ، مما حتم عليها اللجوء الى صندوق النقد الدولي رغبة منها في الحصول على قروض إضافية و في تخفيف عبئ مديونيتها عن طريق إعادة جدولتها ،و يمكن إعتبار السبب الخارجي الأساسي الذي أدى بالدولة إلى الخوصصة هو الخضوع لبرنامج التصحيح الهيكلي المفروض من طرف صندوق النقد الدولي و بالتالي الخضوع لسياسة الخوصصة التي تعد عنصرا أساسيا من عناصر الإصلاح[1] ،فيمكن إعتبار المديونية أحد الأسباب الرئيسية التي أدت بالدولة الى تبني سياسة الخوصصة

ب - الإطار القانوني للخوصصة في الجزائر

لقد تعددت النصوص القانونية للخوصصة و هذا لتبيان أهميتها و مكانتها في المواثيق الرسمية و التشريعات ، فبداية من تعديل دستور 1989 الذي أقر بالحق في الملكية [2] ، و رغم أن الإطلاق الرسمي للخوصصة كان سنة 1995 ، إلا أنه تم تسجيل صدور قوانين تزامنت مع إصلاحات النصف الثاني من الثمانينات و التي تعكس رغبة الدولة في الإنسحاب من القطاع العام ، و تتمثل أهم المواثيق و النصوص التشريعية فيما يلي[3] :

- القانون رقم 86-14 الصادر سنة 1986 الذي فتح قطاع المناجم و المحروقات للشركات الأجنبية .
- قانون رقم 87-19 الصادر سنة 1987 الذي قررت الدولة بموجبه تحرير القطاع الزراعي لصالح عمال القطاع حيث منحت لهم الإنتفاع من أراضيها و التنازل لهم عن معدات الإنتاج دون نقل ملكية الأرض لهم .
- المرسوم القانوني رقم 93-8 المؤرخ في 25 أفريل 1993 : بحيث جاء هذا المرسوم بأحكام جديدة موجهة لمجال التنمية و التي تعكس في تقليص تدخل الدولة و يمثل هذا المرسوم ملكية رأس مال الدولة ، و رأس المال العمومي ، حيث منح إلى نوعين من المؤسسات [4] :
  - مؤسسة عمومية تابعة للدولة مباشرة أو لأشخاص معنويين آخرين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات الصناعية و التجارية و المؤسسات العمومية المحلية.....).

[1] نادية عيساوي ، **مرجع سابق**،ص21.
[2] ج.ج .د ش، **دستور 1989** ، المادة 49 ، ص15
[3] نادية عيساوي ، **مرجع سابق**،ص21.
[4] موسى سعداوي ، **مرجع سابق** ، ص279.

- شركات رؤوس الأموال العمومية أو المؤسسات العمومية الغير مباشرة ،يتسنى لها إمتلاك الأسهم كليا إثر إلغاء صناديق المساهمة حيث يكون مصدر تلك الأسهم أحد الأمور التالية :
  - **الدولة** .
  - الأشخاص معنويين من القطاع الخاص.
  - شركات رؤوس الأموال العموميين.

- المرسوم التشريعي رقم 93- 12: يهدف هذا المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الإستثمار الى جلب و إستقطاب أقصى ما يمكن من رؤوس الأموال الوطنية و الأجنبية و حثها على الإستثمار **بالجزائر**[1]، و تميز هذا المرسوم بتقديمه عدة مزايا و ضمانات لتحفيز المستثمرين خاصة في ظل الظروف الغير أمنية التي مست البلاد في تلك الفترة (العشرية السوداء).

-المرسوم التشريعي رقم 94-08 **المؤرخ في** 26-05-1994 : حيث تضمن هذا المرسوم قانون المالية التكميلي لسنة 1994 ، و حسب ما جاء في تعريف المؤسسات العمومية الاقتصادية من الناحية القانونية بأنها شركات رؤوس الأموال تملك دولة أو أشخاص معنويين آخرون من القطاع الخاص الأغلبية القصوى من الأسهم أو الحصص الإجتماعية ، و في هذه الحالة تكون الشركة[2]:

- **ملكا بنسبة** 51 % للمساهمين المتمثلين إما في الدولة أو الأشخاص المعنويين **من القطاع العمومي أو الشركات ذات الرأسمال عمومي محض.**
- **ملكا بنسبة** 49% للمساهمين الخواص ، الأشخاص الماديين أو المعنويين من القطاع الخاص الوطنيين و أجانب.

- **الأمر رقم** 95-22 **المؤرخ في** 26 **أوت** 1995 : يعتبر أول قانون سمح بخصخصة المؤسسات العمومية حيث ينتهي هذا الأمر بتدخل الدولة في تسيير المؤسسات العمومية الإقتصادية عن طريق صناديق المساهمة و تم بموجبه وضع الإطار العام لها ، و أهم ما تضمنه نص هذا القانون : مجالات الخوصصة و أساليبها و المستفيدين منها و الهيئات المسموح لها بالتدخل في تسييرها [3] و تأكد كل هذا **من خلال مواد دستور** 1996 الذي كفل حق الملكية الخاصة حيث تنص المادة 37 على أنه " حرية

[1] موسى سعداوي ، **مرجع سابق** ، ص،254
[2] **المكان نفسه.**
[3] نادية عيساوي ، **مرجع سابق**،ص،24.

التجارة و الصناعة مضمونة و تمارس في إطار القانون " ، كما تنص المادة 52 من نفس الدستور أن " الملكية الخاصة مضمونة "[1] .

رغم التغيرات التي أحدثها هذا القانون في الإقتصاد الوطني بخصصة العديد من المؤسسات و فتح مجال أكثر أمام الخواص لإبراز مواهبهم و مساهمتهم أكثر في بناء الاقتصاد الوطني ،إلا أنه لم يتمكن من إنجاح الخوصصة إلى حد ما ، لأسباب عديدة من بينها القيود التي وضعت أمام المستثمرين فيما يخص السداد الذي أدى الى مراجعة مضمونه من طرف مجلس الوزراء و الخروج بنص الأمر 97-12المكمل و المعدل لأمر 95-22 الذي يتضمن تعديلات أساسية تتمثل في[2]:

- تشجيع المشاركة الشعبية ما أضافته المادة 05-12 من الأمر 97-12 تعديلا للمادة 34 من قانون 95- 22.
- فتح المجال لجميع المهتمين بشراء المؤسسات العمومية و إعطاء مزايا خاصة لمن يتعهد بتطويرها و الحفاظ على مناصب العمل فيها المادة 02 من الأمر 97- 12 ما لم تسمح به المادة من القانون 95-22 التي حصرت عملية التنازل لمن يتعهد بتجديد و تطوير المؤسسة فقط
- اللجوء الى طريقة البيع بتراضي في حالة التنازل لصالح الأجراء المادة 08 من الأمر 97-12 تكملة للمادة 31 من الأمر 95-22 .
- أمر رقم 01- 03 و السعي لجلب الإستثمارات الأجنبية في ظل المرسوم التشريعي 93-12 تم إلغاء هذا القانون و إستبداله بقانون 01-03 الصادر في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار الا أنه لا يتضمن تغييرات جوهرية مقارنة بتشريع 93-12 فهو موجه لنفس الإستثمارات .
- الأمر رقم 01 -04 المتضمن قانون المالية لسنة 2001 تضمن بعض التعديلات فيما يخص الخوصصة ، حيث أهم ما جاء فيه[3]:
  - حل الشركات القابضة لتحل محلها شركات التسيير المساهمات .
  - منح لوزارة المساهمات و التنسيق الإصلاحات مهمة قيادة و تنفيذ برنامج الخوصصة بعد ما تم إستبعاد كل من مجلس الخوصصة و المندوب.

[1] ج ج ش،دستور 1996، المادة 37 و 52.
[2] فضيلة عكاش، **مرجع سابق** ، ص، 210.
[3] نادية عيساوي ، **مرجع سابق** ، ص،25.

- فتح مجال الخوصصة لكل المؤسسات العمومية دون أن يستثنى أي قطاع. كما تناول شروط الخوصصة و كيفية تنفيذها و كذا المؤسسات القابلة للخوصصة.

لقد ساهم الإطار القانوني للقطاع الخاص في النمو رجال المال وتزايد مساهمتهم في الإستثمارات الوطنية .

المطلب الثالث :العمل الجمعوي في الجزائر

تعتبر الجمعيات تنظيمات تطوعية و حرة يؤسسها المواطنون بشكل تعاقدي مؤقت أو دائم من أجل حل مشاكلهم و تلبية إحتياجاتهم المختلفة دون إنتظار تدخل الدولة و تجسيدا لوعيهم المدني و نضجهم ، و رغبة منهم في المشاركة في تنمية المجتمع و تطوره، حيث عملت الجزائر على تفعيل و دعم إنشاء الجمعيات* بإعتباره أداة و وسيط بين المجتمع و الدولة من جهة و أداة لممارسة الديموقراطية من جهة أخرى .

*في فترة الإحتلال الفرنسي كانت هناك بعض النوادي و الجمعيات التي أسست من طرف الجزائريين كخطوة أولى ،إهتمت بالمسائل الإجتماعية و تقديم المساعدة للمحتاجين و الحفاظ على الثقافة الجزائرية ، حيث إستغل الوطنيون الجزائريون صدور قانون 1 جويلية 1901 الذي عرف الجمعيات في مادته الأولى بأنها " إتفاق بموجبه يضع شخصان أو أكثر بشكل دائم معرفتهم أو نشاطهم لتحقيق هدف غير الأرباح فيه " حيث أتاح لهم بعض الحرية في التأسيس ، لشكل جديد من النضال ضد الإحتلال ، فمنذ سنة 1902 تأسست جمعية الراشدية بالجزائر العاصمة و لحقتها جمعية صالح باي بقسنطينة سنة 1907 و رابطة (الشبان الجزائريين بتلمسان و نادي التقدم بعنابة... و تحرك هذه الجمعيات الدوافع الوطنية فإزدهرت الحركة الجمعوية في الجزائر بظهور النوادي المهنية خاصة المحامين ،الأطباء ، المعلمين ، التجار و غيرهم و أبرز مثال في قوة و فعالية أداء هذه الجمعية هي جمعية علماء المسلمين الجزائريين التي تأسست سنة 1931 بدوافع الإصلاح الديني و تعليم الجزائريين ...، إزداد الدور النضالي للحركة الجمعوية خلال الثورة التحريرية المسلحة بالمساهمة غير المباشرة في محاربة الإستعمار بواسطة عمليات التعبئة و التعريف بالثورة في المحافل الدولية .

بعد الإستقلال يظهر أكثر المسعى الوطني لتطوير و ترقية الحرية الجمعوية و يظهر ذلك جاليا من خلال النصوص التشريعية، حيث عرفت الجزائر فراغا تشريعيا تم معالجته بصدور قانون رقم 62-157 بتاريخ 31 ديسمبر 1962 الذي ينص على تطبيق القوانين الفرنسية بالجزائر، في 2 مارس 1964 صدرت تعليمة عن وزير الداخلية حول الجمعيات تنظم كيفية ممارسة عمل الجمعيات حسب ما جاء في القانون الفرنسي ،هذه التعليمة عرفت الجمعيات بأنها" إتفاق يضع بموجبه شخصان أو أكثر بشكل دائم معارفهم و نشاطهم لتحقيق هدف غير الربح" .

بقي هذا القانون ساري المفعول إلى غاية صدور أمر رقم 71-79 المؤرخ في 03 ديسمبر 1971 المتعلق بالجمعيات الذي ألغى العمل بالقانون الفرنسي لسنة 1901، حيث أعتبر أمر 71-79 الجمعيات إتفاق بين عدد من الأشخاص بصفة دائمة من مشاركة معارفهم و نشاطهم ووسائلهم المادية من أجل غاية محددة لا تدر عليهم الربح و تخضع الجمعية لأحكام هذا الأمر ، و تم تعديل هذا الأمر بأمر رقم 72-21 المؤرخ في 07 يونيو 1972،الذي لم يعرف هذا التعريف أي تغيير،أما القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 جويلية 1987 المتعلق بالجمعيات ،فقد عرف الجمعية في مادته الثانية بأنها " تجمع أشخاص يتفقون لمدة محددة أو غير محددة على جعل معارفهم و أعمالهم ووسائلهم مشتركة بينهم قصد هدف معين لا يدر الربح و يجب أن يعلن هدف الجمعية دون غموض و يكون إسمها مطابقا له "، و نلاحظ أن المشرع في هذا القانون ألزم بإعلان عن الهدف من إنشاء الجمعية و أن يكون هذا القانون ينفي عنصر ديمومة الجمعية التي جاء بها أمر رقم 79/71.

أصبحت الحركات الإجتماعية في أواخر عقد الثمانينات ذات قوة و فعالية كبيرة في تحريك الشارع ضد التهميش و الإقتصاد و سوء توزيع الثروة و تقاسم أعباء الأزمة حيث أظهرت السلطات الجزائرية بعض التفتح و التسامح إتجاه العمل الجهوي (حيث بلغت حسب جريدة المجاهد 12-05-1988 حوالي 11 ألف جمعية لكن مع هذا لم تتمتع بكامل الحرية و الإستقلالية حتى جاءت أحداث أكتوبر 1988 و التي قابلها النظام الجزائري بتغيرات سياسية جذرية و إصلاحات إقتصادية .

أولا : أثر التحول السياسي في الجزائر على الجمعيات

بعد التحول السياسي الذي عرفته الجزائر في نظامها و الإنتقال من نظام الحزب الواحد الى التعددية السياسية الذي يعتبر أحد السمات البارزة للديمقراطية ، و بناءا على التغير الدستوري الذي عرفته الجزائر في 1989 تم التغيير على مستوى العديد من القوانين ، و هذا بصدور قانون 89-11 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي وقانون 89-28 المؤرخ في 31 ديسمبر 1989 المتعلق بالإجتماعات و المظاهرات العمومية و قانون 90-14 المؤرخ في 2 جويلية 1990 المتعلق بكيفية ممارسة الحق القابي[1] .

بصدور قانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 المتعلق بكيفية إنشاء الجمعيات ،تأسست معظم الجمعيات الجزائرية مع صدور هذا القانون الذي فتح إفاقا واسعة أمام الحركة الجمعوية للعمل و التطوع و تقديم خدمات الرعاية الإجتماعية و المساهمة في التنمية ، و نصت المادة 2 على أن الجمعية إتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها و يجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي و لغرض غير مربح كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني و الإجتماعي و العلمي و الديني و التربوي و الثقافي و الرياضي على الخصوص ، و يجب أن يحدد هدف الجمعية بدقة و أن تكون تسميتها مطابقة لها [2] .

فمن الملاحظ أن قانون 90-31 فتح أفاقا جديدة أمام المواطن و أتاح له الحرية أكبر على غرار القوانين السابقة حيث حدد هذا القانون إمكانية إنشاء الجمعيات من قبل أشخاص طبيعيين أو معنويين الجمعية عبارة عن عقد و هذا ما لم يرد في القوانين السابقة ، كما نفى عنصر ديمومة الجمعية (لمدة محددة أو غير محددة) ، و كما نص هذا القانون و على غرار القوانين السابقة ذكر هذا القانون أن الغرض من إنشاء أي جمعية غير مربح.

ظهرت الآلاف من الجمعيات الوطنية و المحلية حيث بلغت 48 ألف جمعية سنة 1977 بعدما كانت 30 ألف سنة 1992 ، ثم 53 ألف سنة 2000 لتنتقل سنة 2001 الى ما يقارب 75 ألف جمعية منها 830 جمعية تنشط في مختلف المجالات و على رأسها الجمعيات المهنية لجمعيات أطباء ،محامين، تجار، مقاولين...[3].

---

[1] سيد علي فاضلي ، **مرجع سابق** ،ص،15

[2] **المكان نفسه.**

[3] عبد الله بوصنبورة، **مرجع سابق** ، ص،103.

كما تم إصدار قانون آخر رقم 12-06 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات [1] و المعمول به حاليا حيث نجد في مادته الأولى أن الجمعية هي تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي كما يندرج موضوع نشاطها و أهدافها ضمن الصالح العام و أن لا يكون مخالفا للثوابت و القيم الوطنية و النظام و أحكام القوانين و التنظيمات [2] ،كما حدد هذا القانون أيضا شروط و كيفيات تأسيس الجمعيات و تنظيمها و مجال تطبيقها.

حيث أحصت الوزارة الداخلية و الجماعات المحلية في 2015 عدد الجمعيات فنجد 93654 جمعية متعمدة من طرف الدولة ناشطة على المستويين ، من بينها 92627 جمعية محلية و 1027 جمعية وطنية [3]، فمن الملاحظ أن أغلب هذه الجمعيات لا تنشط و لا تسمع بها ، فأغلبها على الورق فقط.

إن إرتفاع عدد الجمعيات يعزز الديموقراطية ،باعتبار هذه الجمعيات أداة وصل بين المواطن و الدولة ، فنجد أن مختلف المراسيم التشريعية تؤكد على أنها تجمع لأشخاص طبيعيين و معنويين على أساس تعاقد غير مربح من أجل إيصال طلبات و مقترحات المواطنين إلى الجهات المعنية.

ثانيا : منظمات أرباب العمل

تعتبر منظمات أرباب الأعمال مؤسسات ترعى شؤون القطاع الخاص و تعمل على تطوير إمكانياته و تعبر عن وجهة نظره في المسائل الإقتصادية الحاصلة ، كما تسعى إلى تفعيل دوره في الإقتصاد.

فالتحول الإقتصادي الذي جاء نتيجة لأزمة الثمانينات التي عجلت فيه و الذي تكرس أكثر بأزمة المديونية و اللجوء إلى إعادة الجدولة و تطبيق التعديل الهيكلي ، و قد صاحب كل هذا تقوية فئة أرباب العمل الخواص تدريجيا كما يعتبر القطاع الخاص حاليا فاعلا أساسيا في رسم السياسة الإقتصادية نتيجة لمساهمته في رفع معدلات النمو الإقتصادي و رفع معدلات التشغيل و تحسين المستوى المعيشي .

[1] ج.ج .د ش ، القانون رقم 12-06 المؤرخ في 15 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات ، الجريدة الرسمية ، العدد 02.
[2] المادة 2 ، القانون رقم 12-06 **مرجع سابق.**
[3] جميلة بلقاسم،قرابة 100 ألف جمعية ..اغلبها على الورق ،(17-4-2012):
Hptt:// WWW.echoroukonline.com/ara/articles/127266.html

تماشيا مع تطور النفود الإقتصادي لأرباب العمل و أمام شعورهم بظرورة تنظيم أنفسهم و تحديد مطالبهم و تزايد وعيهم بغية الإعتراف بهم كشريك إجتماعي فعال يساهم في صنع القرارات و رسم السياسات ، حيث تم إنشاء العديد من التنظيمات المهنية و جمعيات أرباب العمل [1] .

أ- نقابات أرباب العمل

نتيجة لإنتشار وعي العمال بظرورة الدفاع عن مصالحهم المادية و المعنوية و في ظل ممارستهم و عدم حصولهم لواجبهم و عدم حصولهم على حقوقهم ثم إنشاء نقابات عمالية تسعى للدفاع عن حقوق العمل.

تم تأسيس أولى نقابات العمل وفقا لقانون 90-14 المتعلق بكيفية ممارسة الحق النقابي ، حيث نصت المادة الأولى منه " يحدد هذا كيفيات ممارسة الحق النقابي الذي يطبق على مجموع العمال الأجراء و المستخدمين"[2] .

كما نصت المادة 2 أنه يحق للعمال الأجراء من جهة و المستخدمين من جهة أخرى الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو فرع أو نشاط واحد أن يكونوا تنظيمات نقابية للدفاع عن مصالحهم المادية و المعنوية كما تناولت المادة 3 الإنخراط للعمال الأجراء و المستخدمين الذي يكون حرا و إراديا شريطة الإلتزام با بنشاطها شريطة أن تستخدم هذه المداخيل لتحقيق الأهداف التي يحددها القانون الأساسي لها فقط حسب المادة 25 من قانون 90 -14[3] .

أما فيما يتعلق بتمثيلية منظمات أرباب العمل فقد تناولته المادة 37 من نفس القانون أنه تتحقق تمثيلية منظمة أرباب العمل بتوفر شرطين أساسيين [4]:

-ضم نسبة 20% من المستخدمين الذين تشملهم القوانين الأساسية للإتحادات و الإتحاديات و الكنفدراليات على المستوى البلدي أو المشترك بين البلديات أو الولائي أو المشترك بين الولايات أو الوطن.

---

[1] فضيلة عكاش ،" **أثر التحرير الاقتصادي في مسار التنمية السياسية بالجزائر، دور المقاولين الخواص في تحفيز هذا المسار**" (جامعة تيزي وزو) ص6.

[2] ج.ج.دش ، **القانون المؤرخ في** 2 يونيو 1990 المتضمن كيفيات ممارسة الحق القابي ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 23 ، المادة 1 ، ص،765.

[3] قانون 90-14، **مرجع السابق** ،المادة 3،24،2 -25 ،ص ،ص،767،765.

[4] فضيلة عكاش ،**مرجع سابق** ،ص 239 ، أنظر أيظا : المادة 37 من قانون 14/90 ن مرجع سابق،ص،768.

- ضم نسبة 20% من مناصب العمل المرتبطة على المستوى الإقليمي أو قطاع النشاط المعني مع ضرورة إبلاغ السلطات العمومية بكل المعطيات المتعلقة بالتمثيل خلال الثلاثي الأول من السنة.

في إطار التشريع و التنظيم و المعمول بها و حسب نسبة التمثيل فإن إتحادات العمال الأجراء و المستخدمين أكثر تمثيلا على الصعيد الوطني ، كما تستشار في مجال تقويم التشريع و التنظيم المتعلقين بالعمل و إثراءهما و المشاركة في الإتفاقات التي تعينها و هذا حسب المادة 39 من نفس القانون[1] .

ووفقا لقانون 90- 14 تم تأسيس العديد من منظمات أرباب العمل أهمها :

1- الكنفدرالية العامة للمقاولين الاقتصاديين الجزائريين

تم تأسيسها في 1990 ، و هي أول منظمة لأرباب العمل ذات الطابع الوطني ،حيث تضم 2371 مؤسسة (أنداك) في مختلف القطاعات، معظمها في قطاع البناء، النسيج، الصناعات الغذائية الأشغال العمومية، حيث تساهم و تعمل في ترقية الاقتصاد الوطني[2] .

2- الكنفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين

تم تأسيسها في 1991، و تم إعتمادها في 16 مارس 1992 وفقا للقانون 90-14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، و تظم المنظمة الإتحادات و النقابات المحلية و الإقليمية من جميع القطاعات الإقتصاد و تضم بداخلها 8 إتحادات نقابية أو نقابات و 48 مكتبا ولائيا[3]، و هي معترف بها كشريك إجتماعي في الحوار الاجتماعي .

هذه المنظمة المهنية التي تمثل 20 حرف ،خدمات ،توزيع ،مركبات صناعية و تعمل من أجل :

- رفع جميع العقبات التي تواجه المؤسسات العمومية حتى تتمكن من الدخول في مسعى التنمية المستدامة.
- إدخال تسهيلات جديدة لفائدة المؤسسات الجزائرية المنتجة و إشراكها بشكل أكبر لتجسيد الطلب الوطني .

---

[1] قانون 90-14 ، **مرجع سابق** ،المادة 39 ،ص،768 .
[2] فضيلة عكاش ،**مرجع سابق** ،ص ،239.
[3] الموقع الالكتروني للكنفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين : http://www.cnpa-dz.org ، (4أوت 2016).

3-الكنفدرالية الجزائرية لأرباب العمل

تم تأسيسها سنة 1999، تضم 13 فدرالية في قطاعات أهمها : الصناعات الغذائية البناء والأشغال العمومية، صناعات الميكانيكية ،حيث تضم مختلف المتعاملين و رؤساء المؤسسات و المسيرين في إطار الفدراليات حيث يكون الإنضمام لها مفتوح لأي شخص مادي أو معنوي يمارس نشاطا إنتاجيا شريطة حصوله على السجل التجاري،و لكل المنظمات النقابية المهنية المؤسسة وفقا للقانون 90- 14[1].

و تتمثل أهم أهداف الكنفدرالية في [2] :

- الدفاع عن الحقوق المادية و المعنوية للأعضاء.
- تمثيلها أمام السلطات العمومية.
- القيام بمختلف النشاطات التي من شأنها أن تساهم في رفع مردودية الاقتصادية للأعضاء،
- تحضير ملتقيات و أيام دراسية.

أما فيما يتعلق بمساهمة الكنفدرالية في السياسة الاقتصادية فهي تتمثل في[3]:

- تشجيع سياسة النمو الاقتصادي .
- ترقية المبادرة الخاصة.
- دعم سياسات تعديل الإقتصاد الوطني .
- دعم المبادرات و تكوين إقتصاديين شباب و مكافحة البطالة.
- تقوية الخدمات الاجتماعية.

ثانيا - جمعيات أرباب العمل

تم تأسيس عدد كبير من تنظيمات أرباب العمل لكن خارج إطار قانون التنظيم النقابي بمعنى أنها جمعيات و ليست منظمات نقابية لأرباب العمل أي في إطار قانون 91- 30 الخاص بالجمعيات الأمر الذي يفترض قانونيا عدم مشاركتها كطرف في المفاوضات الجماعية لأنه يقتصر فقط على المنظمات النقابية لأرباب العمل ، غير أن هناك تشارك في الحوار الاجتماعي ، لأن مكانة المؤسسة

[1] فضيلة عكاش ،**مرجع سابق**،ص،242.
[2] **الموقع الالكتروني للكنفدرالية** الوطنية لأرباب العمل الجزائريين: **http ://www.cnpa-dz.org ،(2016-8-9).**
[3] **المكان نفسه.**

و وزنها الثقيل و قوتها جعل السلطات العمومية تأخذها بعين الاعتبار هي : منتدى رؤساء المؤسسات [1](يتم تناولها في الفصل الثالث بالتفصيل).

[1] فضيلة عكاش ،**مرجع سابق** ،ص 142 .

المبحث الثالث : ميلاد منتدى رؤساء المؤسسات " FCE "

ساهمت التحولات الإقتصادية التي عرفتها الجزائر في منتصف الثمانينات ، والإنتقال إلى إقتصاد السوق بفتح المجال أمام القطاع الخاص، حيث أصبح هذا الأخير يلعب دورا فعالا في الإقصاد الوطني.

المطلب الأول : تعريف ، أهداف ،وأهمية منتدى رؤساء المؤسسات

في بداية الألفية إجتمع كبار رؤساء المؤسسات الجزائرية و قرروا إنشاء جمعية إقتصادية مستقلة عن الدولة تهدف إلى تحقيق الربح عن طريق الإستثمارات و الدفاع عن المؤسسة لجعلها في قلب السياسة الإقتصادية .

جاءت فكرة إنشاء المنتدى كنتيجة للتحولات و الإصلاحات التي عرفتها الجزائر في ظل ظلم الرأسمالي الذي وسع في مجال مساهمة القطاع الخاص في السياسة الإقتصادية،و كمحاكاة لمنتدى رؤساء المؤسسات العالمي "دافوس"الذي أسس في 1971 و يضم أكثر من 2500 شخصية من أهم صناع القرار في العالم في المجالأت السياسية و الإقتصادية ،و هكذا أنشئ منتدى رؤساء المؤسسات الجزائرية .

أولا– تعريف منتدى رؤسساء المؤسسات

يعتبر منتدى رؤساء المؤسسات le forum des chefs d'entreprise جمعية ذات طابع إقتصادي، أسست في أكتوبر 2000 من طرف مجموعة من رؤساء المؤسسات، بغرض المساهمة في الإقتصاد الوطني و ترقية مصالح المؤسسة الجزائرية ، و تفتح الجمعية أبوابها للمؤسسات الخاصة الجزائرية و المؤسسات الأجنبية الخاضعة للتشريع الجزائري و المؤسسات العمومية ، و يعتبر المنتدى تطوير المؤسسات السبيل الأمثل لتنظيم بناء تنموي قوي و دائم و كذا خلق مناصب الشغل و المحاربة الفعالة للفقر ، لهذا السبب يطالب المنتدى بوضع المؤسسة في قلب كل السياسات الإقتصادية [7] يضم المنتدى برئاسة السيد علي حداد* 900 رئيس مؤسسة، يمثلون 1500 مؤسسة حسب إحصاء فيفري 2015 و ترتفع أرقام المبيعات الإجمالية إلى ما يفوق 30 مليار دولار . و تقوم بتشغيل أكثر من 250000 أجير ، العديد من المؤسسات العضو في المنتدى تحتل الصدارة في فرع نشاطها

[1] tout savoir sur le FCE .P3

*علي حداد: مواطن من أزفون ، مهندس في الهندسة المدنية ، حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال عام 1988 صاحب مؤسسة مع ما يقارب 15.000 وظيفة و لها مبيعات قدرها 700 مليون دولار تولى على حداد رئاسة منتدى رؤساء المؤسسات في نوفمبر 2014 مع برنامج الطموح الذي يضع المؤسسة الجزائرية في قلب السياسات الإنمائية الوطنية، انظر إلى : موقع منتدى رؤساء المؤسسات: www.FCE.dz.org.

تشمل القطاعات الرئيسية للنشاطات (18 من بين 22 قطاع يتضمنها التطبيق الوطني) و بصفة خاصة الصناعات الغذائية، موادالبناء، الصناعات الكهربائية و الالكترونية، الصناعات الميكانيك **والصناعات** الصيدلية ، صناعة الورق و التغليف ، صناعة الخشب ، الأشغال العمومية والبناء [8]، حيث يضم **منتدى رؤساء المؤسسات أكبر المؤسسات الخاصة مثل**: مجموعة حداد للبناء و الأشغال العمومية العامة،سيفيتال ،مجمع تونيك للورق ...كما يضم أكبر المؤسسات العمومية مثل مؤسسة صيدال لإنتاج الأدوية،الخطوط الجوية الجزائرية،فندق أوراسي،موبيليس،المؤسسة الوطنية للمركبات الصناعية بروبية....وغيرها،بالإضافة إلى هذا يضم عددا من المؤسسات الأجنبية مثل :اوراسكوم، دانون...[2]، هذا يدل على أن منتدى رؤساء المؤسسات لا يقتصر على المؤسسات الخاصة بل يضم كل المؤسسات التي من شأنها أن تدفع من عجلة التنمية الاقتصادية ،كما يضم اغنى رجال الأعمال في الجزائر الذين يديرون أضخم المؤسسات الصناعية و لهم استثمارات واسعة خارج البلاد ومن بينهم :"علي حداد" صاحب **شركة (اي تي رلش)** ETRH للإنشاءات ،و قناة الدزاير و دزاير تي في ،و جريدة le soir d algéré الناطقة بالفرنسية، و تقدر ثروته 400مليون اورو، "محمد العيد بن عمر" صاحب مجمع بن عمر للعجائن و تقدر ثروته 180 مليون اورو،"رحيم عبد الوهاب " صاحب مجمعأرديس التجاري و فندق هيلتون حيث تقدر ثروته 10 مليون اورو "عبد الحميد بن حمادي" صاحب مجمع كوندور اليكترونيك و تقدر ثروته 100 مليون اورو، [3].

يعتبر منتدى رؤساء المؤسسات من بين الجمعيات القليلة التي تعرف تداولا قليلا على رئاستها ، حيث **تولى" عمر رمضان"** رئاستها من 2000-2004، **ثم "رضا حمياني "من** 2004-2014،**ومن** 2014 غاية اليوم **"علي حداد"**هو رئيس المنتدى [4] .

[1]**Tout savoir sur le FCE** .op.cit.p3 .

[2]فضيلة عكاش، **مرجع سابق**، ص244 .

[3]البلاد نت ،هؤلاء هم اغنى رجال في الجزائر،**www.elbelad.net/article/dtail ?id**، (2016-11-3) .

[4]**المكان نفسه.**

ثانيا - أهداف وأهمية المنتدى " FCE "

1- أهداف منتدى رؤساء المؤسسات

يسعى منتدى رؤساء المؤسسات إلى تحقيق جملة من الأهداف سواء على المستوى الداخلي ، أي داخل المنظمة ، أو على المستوى الخارجي ، أي خارج المنظمة بمعنى الأهداف التي يسعى "FCE" إلى تحقيقها من خلال علاقتها مع الحكومة و التشاور معها.

أ- على المستوى الداخلي : *تتمثل في*[1]:

- تنظيم و تطوير التشاور بين أعضاء المنتدى .
- وضع المعلومة الإقتصادية المفيدة و مواكبة المؤسسات للأحداث.
- المبادرة بكل الدراسات الإقتصادية التي تشكل قطب إهتمام المنتدى .
- تشجيع عقد الصفقات و المشاريع المشتركة بين الأعضاء.
- البحث عن عمليات الشراكة أو المساهمة بين المؤسسة الجزائرية و المؤسسة الأجنبية و تسهيلها.
- تقديم نصائح للمؤسسة العضو و مساعدتها إذا إقتضى الأمر في بعض الإجراءات .
- تشجيع التكوين و البحث في مجال تسيير المؤسسات.

ب- على مستوى العلاقات و التشاور مع الحكومة : *تتمثل في*[2] :

- دراسة و تحليل كل الوثائق و المشاريع و التدابير ذات الطابع التشريعي أو التنظيمي الصادرة عن السلطات العمومية و التي لها تأثيرات على المعطيات الإقتصادية.
- صياغة إقتراحات و توصيات متعلقة بالمسائل الإقتصادية.
- معرفة السلطات العمومية و رؤساء المؤسسات بموقف المنتدى من كل المسائل الإقتصادية .
- تنسيق الجهود من أجل الإستجابة لكل الإستشارات و الآراء الصادرة عن الحكومة و كذا الهيئات و المؤسسات المماثلة .
- تنظيم مشاركة المنتدى في الإجتماعات و الندوات و الملتقيات و غيرها و التي تشكل مصدر إهتمام المؤسسة.

[1] **FCE le guide de l'adherent**.p6.
[2] **loc ,cit.**

- تطوير علاقات العمل مع المنظمات المماثلة و منظمات أرباب العمل و المنظمات الإقتصادية الأجنبية.
- المشاركة عبر المؤسسات العضوي في المنتدى فالتظاهرات الإقتصادية المنظمة خارج الوطن و التي تهتم بالمنتدى.
- تنظيم أيام دراسة في الجزائر و في الخارج بالتعاون مع الهيئات الأجنبية .
- الإنظمام الى كل المنظمات الدولية التي تكرس نفس الأهداف.

ثانيا: أهمية منتدى رؤساء المؤسسات

يسعى المنتدى إلى الدفاع عن مصالح المؤسسة حيث يرمي بصفة بناءة إلى إحداث تأثير إيجابي على الإختيارات الإقتصادية من أجل مجتمع أكثر ازدهارا تشكل ضمنه زيادة الأعمال و الإبداع و الإنتاجية و خلق الثروات و تطوير رأس المال البشري، وخلق الظروف اللازمة لتحفيز و تطوير و رفع مستوى المعيشة لعامة فئات الشعب[1]، فتتمثل مهمة المنتدى في التأكد من توفير محيط عمل شفاف و ملائم في الجزائر للمؤسسات من أجل خلق القيمة و بعث الإزدهار بصفة دائمة في إطار تنافسي عالمي و عليه تظهر أهميته أكثر من خلال [2]:

- **دعم الحوار مع السلطات** العمومية و الشركاء الإجتماعيين في جو تسوده الثقة و الشفافية حيث يدافع المنتدى عن وجهة نظر رجل الأعمال لكي يتفاعل صوته مع عمل الحكومة و يصبح قوة محركة للتنمية بفرض تطوير الإقتصاد الوطني، حيث يشكل همزة وصل فعالة بين عمل الحكومة و جهود المؤسسات **بفرض خلق ظروف** الثقة كشرط مسبق للإستثمار و من أجل الوصول الى تحقيق التآزر الضروري لتحفيز عجلة التنمية الإقتصادية في الجزائر .
- دعم المبادرات الشخصية يمنحها سندا دائما بواكب الحداثة ،إذ يدافع المنتدى بكل قوة عن روح زيادة الأعمال فيشكل قوة متحدة في خدمة الإقتصاد بالمفهوم العصري تفتقر عليها الجزائر.
- كل المؤسسات الجزائرية الصغيرة و المتوسطة و الكبيرة تشكل قوة إقتصادية وطنية تجسد مساعي التنمية و التطور، من حق كل مؤسسة أن تجد إطارا مثاليا لها ضمن هذا المنتدى لكون كل مؤ**سسة تلعب** دورا في تطوير الإقتصاد .
- **فتح المجال للمبادرات الخاصة** في بعض القطاعات كالنقل الجوي و النقل البحري للمسافرين، و **البضائع** نقل الطاقة و الكهرباء، قطاع البنوك و المالية و غيرها من القطاعات التي أغلقت في وجه **المؤسسات** الجزائرية.
- الإهتمام الذي يوليه المنتدى لتطوير إمكانيات الشباب الجزائري في مجال زيادة الأعمال حيث يسهل المنتدى على إنشاء حاضنة قتصادية من أجل جمع الكفاءات الجزائرية و مرافقتها و تشجيعها على إنشاء المؤسسات بنفسها و مساعدتها في تجسيد مشاريعها من خلال بعث روح الإبداع و الإبتكار، و تسمح هذه المبادرة لإرساء و إستغلال التآزر بين المؤسسة و الجامعة و الحاضنة الاقتصادية التي ستشكل في نفس

[1] **tout savoir sur le F.C.E**.opt.cite.p7.
[2] **ibid**.p.p.8-9.

الوقت جسر إتصال يقرب بين أبناء الجزائر عبر العالم، كما سيتم ضم هذه الحاضنة الإقتصادية إلى غيرها من الحاضنات الدولية كالتي توجد في سيليكيون فالي بو.م.أ و اليابان و سنغافورة.

المطلب الثاني : القانون الداخلي لمنتدى رؤساء المؤسسات

في 27 نوفمبر 2014 أصدر منتدى رؤساء المؤسسات لائحة من المواد تتمثل في القانون الأساسي الداخلي(الملحق رقم 1)الذي يبين القواعد و القوانين التي تسير المنتدى داخليا ، و هذا وفقا لأحكام القانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات.

كل من يرغب في الإنضمام إلى منتدى رؤساء المؤسسات يجب أن يكون صاحب مؤسسة أو مشروع حيث تكون العضوية مفتوح لأي رجل أعمال الراغب في المشاركة و التفكير في النقاش حول قضايا البيئة الإقتصادية و الإجتماعية و تنمية روح زيادة الأعمال، كما يتعهد بمواصلة العمل من أجل أهداف المنتدى" FCE" و هذا حسب ما جاء في المادة 06 من القانون الداخلي منه ، و كل فرد يتمسك بأهداف و غايات المنتدى "FCE" و يلبي الشروط الذي وضعها النظام الأساسي و الداخلي يحق لهم التصويت في الإجتماعات العامة و هذا بناءا على المادة 05 من نفس القانون [1].

يستفيد جميع أعضاء المنتدى من نفس الحقوق و يخضعون لنفس الواجبات ، حيث تنص المادة 10 على أن حقوق أعضاء منتدى رؤساء المؤسسات تتمثل في [2] :

- التمتع بجميع الخدمات ذات الصلة بنشاط الجمعية.
- المشاركة في أي جمعية عامة و المشاركة في المداولات و التصويت.
- أن يكون جزء من واحدة أو أكثر من اللجان المعنية من قبل المجلس التنفيذي.
- يحاط علما بالتقرير المعنوي و المالي.
- يكون مؤهلا وفقا للشروط التي وضعتها اللوائح و القواعد بوصفه عضو في المجلس التنفيذي .
- الإنسحاب الطوعي من الجمعية.

في حين تتمثل واجبات أعضاء المنتدى وفقا للمادة 11 فيما يلي [3] :

- إحترام القوانين و القواعد الداخلية و القرارات من قبل كل من الجمعية العامة و المجلس التنفيذي أو الرئيس.
- المشاركة بنشاط في إجتماعات الجمعية العامة.

[1] المادة 5، 6 من **القانون الداخلي لمنتدى رؤساء المؤسسات .**
[2] المادة 10 ، **المرجع السابق .**
[3] المادة 11 ، **المرجع السابق .**

- الإمتناع عن أي تدخل من دون إذن الإدارة أو التعدي على وظائف و مسؤوليات الهيئات الإدارية.
- الإمتناع عن المطالبة بأي مكافأة أو تعويض عن أي تدخل أو خدمات تعمل لصالح المنتدى " FCE "إلا بموافقة مسبقة من الهيئة الإدارية.
- الإمتناع عن القيام باسم المنتدى " FCE" أي بيان صحفي ،إلا في حالة تصريح من قبل الرئيس لهذا العرض.

كما حدد القسم الرابع من القانون الداخلي بفقدان العضوية في المنتدى" FCE" ، حيث تنص المادة 12من القانون أسباب فقدان العضوية ، وتكون لأسباب سلبية وهي [1] :

- عدم الإمتثال للقوانين النظام الداخلي .
- تبني أفعال و سلوكات تمس بالمنتدى أو أحد أعضائه .
- إستخدام هياكل أو**شعارات المنتدى من دون إذن** .
- القيام بإتصالات بإسم المنتدى دون الحصول على إذن صريح .

إذا قام أحد الأعضاء بإحدى هذه الأسباب فإنه سيفقد العضوية في المنتدى ، كما تمارس عليه إجراءات الشطب من مسؤولية المجلس التنفيذي وقد يحال إلى مجلس التأديب بعد سماع حججه في **السؤل** [2] .

[1] المادة 12 من القانون الداخلي ، **مرجع سابق**.
[2] المادة 13 من القانون الداخلي ، **مرجع سابق** .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لمنتدى رؤساءالمؤسسات " FCE"

يستند تنظيم منتدى رؤساء المؤسسات على الأجهزة و الهياكل الإدارية التالية:

1-الجمعية العامة: تمثل الجهاز الأعلى في التنظيم و هي هيئة تشريعية تجتمع على **الأقل مرة واحدة في** السنة و هي عبارة عن تجمع بين جميع أعضاء المنتدى، و هي تكون مسؤولة عن[19] :

- إعتماد النظام الأساسي و القواعد التي يعتمد عليها المنتدى و تعديلها.
- إجراء إنتخاب الهيئة الإدارية و التجديد الإداري .
- إعتماد خطة عمل و الميزانية ذات الصلة.
- **إتخاذ قرار** بشأن التقرير بين الأدبي و المالي.
- تعيين مدقق حسابات.
- ضبط الرسوم السنوية.

2-المجلس التنفيذي: هو هيئة إدارية ، يتكون من 32 عضو (رئيس + 9 نواب الرئيس +22 **النواب** مقيمين) ،قائمة أعضاء المجلس تخضع لموافقة الجمعية العامة على النحو المنصوص عليه في القواعد ، **و** هي مسؤولة عن[210] :

- تنفيذ برامج العمل.
- ضمان تنفيذ الأحكام و القواعد الإجرائية القانونية.
- إتخاذ القرار بشأن العضوية.
- ضمان تنفيذ قرارات التي إعتمدتها الجمعية العامة.
- تحديد مسؤوليات كل نائب.
- إقتراح تعديلات على النظام الأساسي و النظام الداخلي.

3-الرئيس: يتم إنتخاب الرئيس من قبل الجمعية العامة لعهدة مدتها 4 سنوات قابلة لتجديد **مرة واحدة ، و** يعتبر مسؤولا عن[3] :

[1]موقع منتدى رؤساء المؤسسات ، **موقع سابق.**

[2]**tout savoir sur le Fce** .OP.CIT.P.4 .
[3]**Loc,cite.**

- يمثل منتدى رؤساء المؤسسات أمام السلطة العامة.
- إقتراح جدول أعمال دورات الجمعية العامة.
- إنشاء الميزانية العامة للمنتدى "FCE ".

4- التوجه الإستراتيجي: تعين الجمعية العامة لجنة التوجيه الإستراتيجي ،تتكون من أعضاء ،يتم إختيارهم من أعضاء المنتدى"FCE" نتيجة لخبرتهم في خدمة المؤسسة وإحترامهم لقواعد المنتدى يترأس لجنة التوجيه الإستراتيجي نائب رئيس المجلس التنفيذي و القائمة تخضع لموافقة الجمعية العامة من قبل رئيس المنتدى "FCE" ،و تتمثل مهام اللجنة في [1] :

- السهر على التوجه الحسن للمنتدى طبقا لقاعدة توجهاته.
- صياغة كل التوصيات حول المسائل المتعلقة بأهداف المنتدى.
- إرشاد المجلس التنفيذي حول القضايا المطروحة أمامه.

5-الأمانة العامة : تمثل الهيئة الدائمة لتسيير المنتدى و تخضع مباشرة لسلطة الرئيس، **تشرف على** متابعة قرارات المجلس التنفيذي و تنظيم العلاقات مع شركاء المنتدى و تنسيق التطبيق الفعلي **لبرنامج** عمل المنتدى ، بالتعاون مع الرئيس و المجلس التنفيذي.

6-اللجان: **أنشأ المنتدى** 28 **لجنة قطاعية** تتألف من أعضاء المنتدى ، تساهم في إعداد توجهات **المؤسسة** و صياغة إقتراحات عمل و توصيات يعرضها على السلطات العمومية.

7- مندوبي الولايات: بغرض تمكين المنتدى من توسيع مجال نشاطاته على مستوى التراب الوطني و المساهمة في خلق ديناميكية إقليمية ، و تعزيز تواجده المحلي من أجل أن يكون أقرب إلى **المؤسسات** المحلية يعين مندوبون عن الولايات لضمان تمثيل المنتدى على المستوى المحلي.

8-أعضاء: من أجل تشجيع نمو و تطور المؤسسات المحلية قام المنتدى بإنشاء أعضاء على المستوى المحلي ،لإدارة مشاكل مؤسساتهم عن قرب وإيجاد حلول مناسبة و تتبع كل جديد حول الإقتصاد **الوطني**.

الشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لمنتدى رؤساء المؤسسات:

[1] موقع منتدى رؤساء المؤسسات ، **موقع سابق**.

الشكل رقم (04) : يوضح الهيكل التنظيمي لمنتدى رؤساء المؤسسات " FCE "

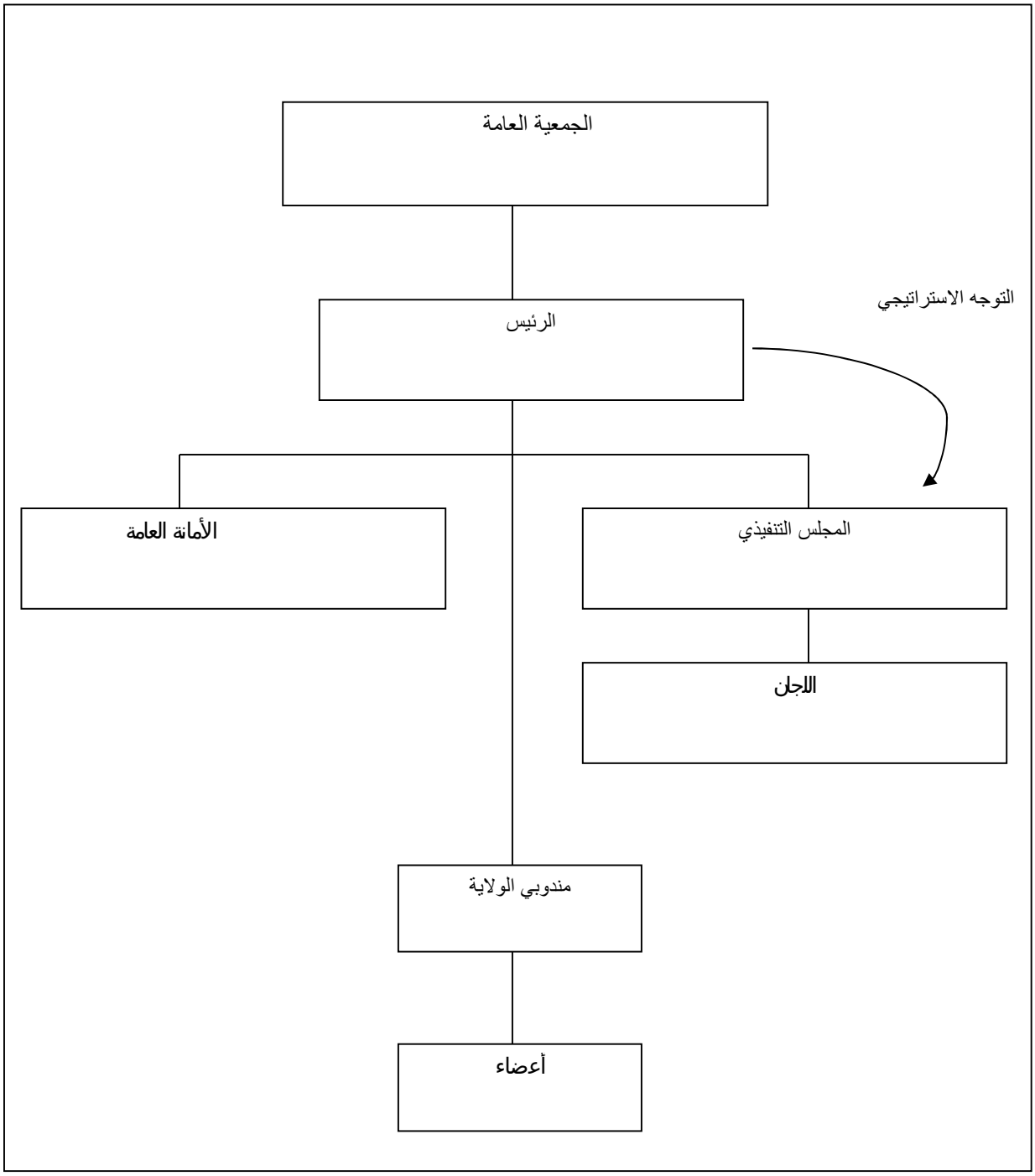

المصدر : من إعداد الطالبة إعتمادا على موقع المنتدى.

الخلاصة :

تمثل الطبقة البرجوازية طبقة إجتماعية تملك و تتحكم في وسائل الإنتاج ،كما تسيطر على مختلف أوجه الحياة السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية .

كانت الطبقة البرجوازية في الجزائر في فترة الإحتلال الفرنسي تمثل برجوازية فرنسية من كبار الضباط الأوروبية ،كبار التجار و كبار الملاك و كانت تقابلها الطبقة الدنيا التي تمثل الجزائريين من خماسين و فلاحين، أما بعد الاستقلال و نتيجة للأوضاع السياسية و الإجتماعية التي تركها المستعمر تبنت الدولة النهج الاشتراكي في التسيير كموروث استعماري الى غاية 1989 أين عرفت الجزائر تحولا سياسيا و اقتصاديا نتيجة لازمة 1986 التي انخفضت على اثرها اسعار البترول، عجلت بطرح فكرة الاصلاح الاقتصادي والسياسي و على اثر ذلك تبنت الجزائر التعددية السياسية عوضا عن الأحادية الحزبية و فتحت المجال أمام الحرية السياسية و العمل الجمعوي كما اتخذت من اقتصاد السوق نظاما اقتصاديا لها و تخلت عن الاقتصاد الموجه ،و دعم كل هذا بمجموعة من النصوص القانونية التي كانت عبارة عن قاعدة لهذا القطاع للانطلاق في المساهمة في الاقتصاد الوطني ، حيث جاء قانون 95-22 الذي سمح بخصخصة العديد من المؤسسات ، و قانون 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار كما عملت الجزائر على ترقية العمل الجمعوي باصداره قانون 90-31 الذي فتح افاق واسعة أمام الحركة الجمعوية .

ساهمت الظروف التاريخية و القانونية في بروز رجال الأعمال حيث تأسس منتدى رؤساء المؤسسات الذي يعبر عن أكبر رؤساء في الجزائر 1800 عضو ،كما ينادي بترقية الإقتصاد الوطني و الإستثمار و جعل المؤسسة الاقتصادية في قلب السياسة الإقتصادية .

الفصل الثالث

موقع منتدى رؤساء المؤسسات من السياسة الإقتصادية في الجزائر 2016-2000

ظهر منتدى رؤساء المؤسسات في الجزائر كبداية لتكوين برجوازية وطنية منتجة ، ففوته و أعماله 1800 صاحب مؤسسة بمبيعات تفوق 30 مليار دولار أهله لاحتلال مكانة مهمة في الاقتصاد الوطني ،يسعى منتدى رؤساء المؤسسات لتنمية المؤسسة و جعلها تأخذ زمام الأمور عن طريق الاستثمار و رفع معدلات النمو و الانتاج ، و فتح مناصب الشغل و القضاء على البطالة أي تحسين الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية للأفراد ،جعله هذا يعتبر فاعلا رئيسيا من رسم السياسة الاقتصادية في الجزائر.

سنتناول في هذا الفصل موقع منتدى رؤساء المؤسسات من السياسة الاقتصادية ، حيث سيتم تقسيم الفصل الثالث الى ثلاثة مباحث تتمثل في :

المبحث الأول : السياسة الاقتصادية في الجزائر 2010-2016

المبحث الثاني : وسائل منتدى رؤساء المؤسسات " FCE " في رسم السياسة الاقتصادية

المبحث الثالث : تأثير منتدى رؤساء المؤسسات في السياسة الاقتصادية

المبحث الأول: السياسة الاقتصادية في الجزائر 2000- 2016

إن متتبع الأوضاع الإقتصادية التي تشهدها الجزائر منذ بداية العقد الأول من القرن الحالي يدرك أن البلاد بصدد خوض تجربة تنموية إتضحت معالمها من خلال شروع الحكومة في تنفيد سياسة إقتصادية جديدة [1]، فتبنت مجموعة من البرامج و السياسات للنهوض بالإقتصاد الوطني إنطلاقا من التعديلات التي تجرى من حين لأخرفي تشريعاتها الإقتصادية , و تماشيا مع المستجدات الدولية الوطنية[2] بهدف تحسين الأداء الاقتصادي *الذي يعتبر هدف أساسي لأي سياسة إقتصادية .

فتبنت مجموعة من البرامج :دعم الإنعاش الإقتصادي،برنامج التكميلي لدعم النمو و برنامج توطيد النمو الإقتصادي و قد جاءت هذه البرامج عقب العشرية السوداء التي شهدتها البلاد نتيجة للأزمة الأمنية و ما صاحبها من تدهور الإقتصاد الوطني و سوء الأوضاع الإجتماعية، و نتيجة لهذا فقد كان لزاما على السلطة تبني سياسات و طرق إستعجالية من أجل دعم النمو الإقتصادي و تحسين مستوى معيشة الأفراد الذي تزامن مع عودة الإستقرار السياسي و الأمني للبلاد و ما صاحبه من تحسن كبير في أسعار النفط في الأسواق الدولية منذ بداية الألفية.[3] .

---

[1] نبيل بوفليح ،" دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الإقتصادي المطبقة في الجزائر في فترة 2000 –2010" ، **الأكاديمية لدراسات الإجتماعية والإنسانية** ، العدد 9 ، (2013) ، ص42.

[2] كربالي بغداد ،" ظرة عامة على التحولات الإقتصادية في الجزائ"ر، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد الثامن ، (جانفي 2005) ،ص13 .

* **الأداء الاقتصادي:** عبارة عن مجموعة من المؤشرات الإقتصادية الرئيسية يمكن من خلالها الحكم على الوضعية الاقتصادية السائدة .أنظر إلى كريم بودخدم ،"اثر سياسة الانفاق العام على النمو الاقتصادي ، دراسة حالة الاجزائر 2001-2009"، **رسالة ماجستير**،(جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، 2009)ص 29.

[3] عثمان علام ،" واقع المناخ الاستثماري في الجزائر مع الإثارة لبرامج الإنعاش الاقتصادي 2001- 2014"، **الملتقى العربي الأول** (جامعة بويرة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير 2015) ، ص1.

المطلب الأول : برنامج دعمالإنعاش الإقتصادي 2001-2004

تعتبر سياسة الإنعاش الإقتصادي أحد أهم الوسائل التي تستخدمها الدولة لتأثير على الوضع الإقتصادي في المدى القريب، و من ثم فهي سياسة ظرفية بالدرجة الأولى و تهدف إلى دعم النشاط الإقتصادي بوسائل مختلفة، و التي تتمثل أساسا في الوسائل الميزانياتية إضافة إلى بعض الوسائل النقدية و غالبا ما تكون هذه السياسة ذو توجه كينزي، الذي ينادي بضرورة تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي حيث تتبنى برنامج لتنشيط الطلب الكلي عن طريق الزيادة في الإنفاق قصد تحضير الإنتاج و بالتالي دعم النمو و إمتصاص البطالة[4] .

ساهم برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي الذي طبقته الحكومة الجزائرية من 2001 – 2004 في ظهور و بروز منتدى رؤساء المؤسسات FCE على الساحة الإقتصادية حيث استفاد من القروض التي كانت تمنحها البنوك الجزائرية ، وينادي منذ تأسيسه بتوفير الشروط التي تسمح للمؤسسة الجزائرية بأخذ زمام التنمية عن طريق الاستثمار وجعلها في قلب السياسة الإقتصادية، بهدف ترقية الإنتاج الوطني و رفع معدلات النمو.

برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي قصير الأجل أقر في أفريل 2001، وهو عبارة عن مخصصات مالية موزعة على طول الفترة 2001- 2004 بنسب متفاوتة و تبلغ قيمته الإجمالية حوالي 525 مليار دج أي ما يقارب 7 مليار دولار و قد جاء هذا المخطط في إطار السياسة المالية التي بدأت الجزائر في إنتاجها في شكل توسيع في الإنفاق العام مع بداية تحسين وضعيتها المالية قصد تنشيط الإقتصاد الوطني[2] .

أولا : مضمون برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي 2001-2004

هذا البرنامج الذي خصص له مبلغ 525 مليار دج، وجه أساسا للعمليات و المشاريع الخاصة لدعم المؤسسات و النشاطات الإنتاجية و الفلاحية، تقوية الخدمات العمومية في مجالات كبرى مثل الري، النقل، الهياكل القاعدية، تحسين الاطار المعيشي للسكان، دعم التنمية المحلية، و تنمية الموارد البشرية [3] .

---

[1] **محمد مسعي**،" سياسة الإنعاش الإقتصادي في الجزائر و أثرها على النمو" ، **مجلة الباحث** (ورقلة : جامعة قاصدي مرباح ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ،ع10،2012) ،ص،48 .

***الأنفاق العام** : كافة المبالغ النقدية التي يقوم بإنفاقها شخص عام لتلبية حاجات العامة.أنظر إلى :كريم بودخدخ، **مرجع سابق** ، ص 30.

[2] **نفس المرجع**، ص، 193.

[3] نبيل بوفليح ، **مرجع سابق**، ص، 46.

و هذا ما يمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (1) : مضمون برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي 2001-2004

الوحدة : مليار ،دج

سنوات القطاع	2001	2002	2003	2004	المجموع	النسب
الأشغال الكبرى و الهياكل القاعدية	100.7	70.2	37.2	2.0	210.5	10.1 %
تنمية المحلية و البشرية	81.8	72.8	53.1	6.5	204.2	38.8%
دعم قطاع الفلاحة و الصيد البحري	10.6	20.3	22.5	12.0	65.4	12.4%
دعم الاصلاحات	30.0	15.0	/	/	45.0	8.6%
المجموع	205.1	185.9	113.9	20.5	525.0	100%

المصدر : نبيل بوفليح ،**المرجع السابق** ، ص 46.

من خلال الجدول نجد أن هذا البرنامج أعطى أولوية للأشغال الكبرى و الهياكل القاعدية التي خصص لها 201.1 مليار دج أي بنسبة 40.1 % من مجموع الغلاف المالي بهدف تحسين المستوى المعيشي و قطاع الخدمات العمومية ،ثم تأتي التنمية المحلية و البشرية 204.2 مليار دج أي بنسبة 38.8 % ثم دعم قطاع الفلاحة و الصيد البحري بقيمة 65.4 % مليار دج أي نسبة 12.4% و أخيرا يأتي دعم الإصلاحات بمقدار 45 مليار أي نسبة 8.6 % من إجمالي المبلغ المخصص للبرنامج .

ثانيا : أهداف برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي 2001-2004

يهدف برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي إلى تحقيق جملة من الأهداف و التي تتمثل في[1]:

- تنشيط الطلب الكلي .
- تهيئة و إنجاز هياكل قاعدية تسمح بإعادة بعث النشاطات الإقتصادية و تغطية الإحتياجات الضرورية للسكان فيما يخص تنمية الموارد البشرية .
- دعم النشاطات المنتجة للقيمة المضافة و مناصب الشغل عن طريق رفع مستوى الإستغلال في القطاع الفلاحي و المؤسسات المنتجة المحلية الصغيرة و المتوسطة.
- الحد من الفقر و تحسين مستوى المعيشة .
- خلق مناصب عمل و الحد من البطالة.
- دعم التوازن الجهوي و إعادة تنشيط الفضاءات الريفية.

يعتبر الهدف الجوهري للبرنامج تحقيق النمو الإقتصادي الذي ينجر عنه تحسين الأوضاع المعيشية و الحد من البطالة و رفع معدلات التنمية الإقتصادية في البلاد.

ثالثا - نتائج برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي

من أهم النتائج التي تم تحقيقها من خلال تطبيق برنامج الدعم الإقتصادي هي:[2]

- تحقيق معدل نمو إقتصادي قدر 3.8 % في المتوسط خلال فترة مع تسجيل معدل معتبر سنة 2003ب 6.8% .
- تراجع ملحوظ في معدل البطالة من 29 % في بداية الفترة إلى أقل من 24 % عند نهاية الفترة.
- إنجاز العديد من المشاريع القاعدية كالسكنات و المدارس و المستشفيات و توسيع شبكة الطرق.
- تقليص المديونية العمومية الداخلية من 1059 دج سنة 1999 إلى 911 مليار سنة 2003.
- تحقيق النمو الناتج الداخلي الخام الحقيقي بوتيرة سنوية بأكثر من 5 % من أجل تقليص البطالة و الفقر .
- خلق ما يقارب 850.000 منصب شغل خلال فترة 2001-2004.

[1] عثمان علام، **مرجع سابق**، ص3، أنظر أيضا : نبيل بوفليح ،**مرجع سابق** ، ص 46.

[2] عثمان علام ،**مرجع سابق** ، ص 4.

- كان منتدى رؤساء المؤسسات في هذه الفترة في بدايته حيث لم تظهر إنجازاته على الساحة الإقتصادية نظرا للصعوبات و العراقيل جديدة البيروقراطية التي واجهته حيث لم يضم عددا كبيرا من المؤسسات الإقتصاية .

المطلب الثاني : برنامج التكميلي لدعم النمو 2005- 2009

يعتبر برنامج دعم النمو إنعكاس لسياسة إقتصادية مكملة لسياسة الإنعاش الإقتصادي، فبعد إنتهاء برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي، دعمت الدولة الإقتصاد الجزائري برنامج أخر تكميلي يواصل الإنجازات التي حققها البرنامج الأول و يثمنها[15]، وهذا البرنامج يعتبر خطوة غير مسبوقة في تاريخ الإقتصاد الجزائري و ذلك من حيث قيمته المرتفعة و التي بلغت 4203 مليار دج إي ما يعادل 55 مليار دولار[2] (يزيد عن قيمت برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي بحوالي 6 أضعاف).

تمحورت السياسات المعتمدة ضمن إطار برنامج دعم حول تعزيز النمو المستدام من خلال التركيز على المجالات الأساسية التالية[3]:

- تحفيز الإستثمار و رفع كفاءة الإقتصاد الوطني من خلال تحسين معدل النمو الاقتصادي.
- تعزيز قدرات الأفراد و تحسين مستوى معيشتهم .
- تحديث و توسيع الخدمات العامة .
- تعزيز الإندماج في الإقتصاد العالمي من خلال تعزيز المشاركة و إعطاء فرص أكبر للقطاع الخاص.

أولا : مضمون برنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009

يمكن تحديد مضمون برنامج دعم النمو من خلال الجدول التالي :

[1]هواري عامر ،جيزية قاسم ، "السياسات الاقتصادية في الجزائر بين خلق البطالة و مكافحتها "، **مداخلة**(البويرة : جامعة أكلي محند أولحاج، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير) ،ص، 10.
[2]أنيسة عثماني ، لامية بوحصان ، **مرجع سابق** ، ص، 9
[3]عثمان علام ، **مرجع سابق** ، ص،4.

الجدول(2) : مضمون برنامج سياسة دعم النمو 2005-2009

القطاعات	المبلغ مليار دج	النسبة %
تحسين الظروف المعيشية	1908 .5	45.5
تطوير المنشآت الأساسية	1703.1	40.5
دعم التنمية الاقتصادية	337.2	8
تطوير الخدمة العمومية و تحديثها	2013.9	4.9
تطوير التكنولوجيا الجديدة للاتصال	50	1.2
المجموع	420.7	%100

المصدر : أنيسة عثماني ،بوحصان لامية، **مرجع سابق**، ص9.

من خلال الجدول يمكننا ملاحظة أن برنامج دعم النمو أعطى أهمية كبيرة لتحسين **الظروف** المعيشية و تطوير المنشآت الأساسية من السكن، الصحة، تربية و تدعيم التنمية الاقتصادية.

بما أن أي إستراتيجية تنموية تسعى لتحقق **الإنصاف** من خلال تعزيز العدالة و المساواة و تقليص الفوارق بين الأفراد في مختلف المناطق، و هذا يكون عن طريقة إتاحة فرص متكافئة لكافة الأفراد ، لقد إهتمت السلطات العمومية بالمناطق الداخلية و الصحراوية التي تعاني من تخلف كبير مقارنة بالمناطق الشمالية ، و نتيجة لذلك تم إعتماد برنامجين إضافيين أساسيين ، خلال هذه الفترة يهدف تسريع التنمية في هذه المناطق و التي تتمثل في[1] :

- إعتماد برنامج تكميلي في جانفي 2006 لفائدة ولايات الجنوب بمبلغ 377 مليار دج.
- إعتماد برنامج تكميلي لفائدة المناطق الهضاب العليا في فيفري 2006 **بمبلغ إجمالي قدر حوالي** 693 دج.

[1] عثمان علام ،**مرجع سابق**،ص،5 .

ثانيا: أهداف البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009

وضع برنامج التكميلي لدعم النمو جملة من الأهداف ، تتمثل فيما يلي[1] :

- تحسين مستوى المعيشي للأفراد.
- تحسين و توسيع الخدمات العامة نظرا لأهميتها في تطوير كلا من الجانب الاقتصادي و الاجتماعي .
- النهوض بقطاع الاتصالات .
- ترقية قطاع الأشغال العمومية و تحديثه .
- تطوير الموارد البشرية و البنى التحتية بإعتبارهما أهم عوامل النمو الاقتصادي.
- رفع معدلات النمو الاقتصادي الذي يعتبر الهدف النهائي للبرنامج التكميلي لدعم النمو و هو الهدف الذي تصب فيه كل الأهداف السابقة الذكر.

ثالثا : نتائج برنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009 :

تميز هذا البرنامج بإنعاش مكثف للتنمية في مختلف المجالات و تجسد في ذلك من خلال النتائج و الإنجازات العديدة التي أنجزت طول فترة البرنامج و تتمثل فيما يلي [2] :

- الخروج من شبح المديونية، من أهم النتائج التي تحسب لصالح الإقتصاد الوطني هو نتيجة الخروج النهائي من شبح المديونية .
- بلغ الإحتياطي النقدي 148.91 مليار دولار من نهاية 2009 و هو مبلغ قياسي لم تشهده البلاد منذ الاستقلال .
- إنجاز البني التحتية من أجل الإستقرار و تحسين مستوى المعيشي للأفراد .
- إستحداث المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (خلق أكثر من 9027400 مؤسسة سنة 2008).
- إنخفاض معدل البطالة من 15.3 % سنة 2005 إلى 10.2 % سنة 2009 كنتيجة حتمية لمختلف المشاريع الكبرى التي قامت بها البلاد .
- إرتفاع حجم اليد العاملة بشكل كبير ، خلق 925165 منصب شغل في قطاع التجارة و الخدمات الإدارية و 505978 منصب في قطاع البناء و الأشغال العمومي.
- ترقية قطاع الأشغال العمومية و تحديثه.

[1] انيسة عثماني ،بوحصان لامية، **مرجع سابق**، ص،9، أنظر أيضا: ناجية صالحي ،فتيحة مخناس ، **مرجع سابق**، ص،6.
[2] حمزة سيلام ، ولد بزيو فاتح ، **مرجع سابق**، ص ،89 ، أنظر أيضا : هواري عامر ، جنرية قاسم ، **مرجع سابق** ،ص ،10.

- المشاريع المرتبطة بالطرق السريعة و الولائية، تطهير المياه و المحيط،السكن، الاتصالات، تنمية الموارد البشرية، تحسين العلاج الستشفائي.

كان منتدى رؤساء المؤسسات في فترة تنفيذ هذا البرنامج في بداية تكوينه إذ لم يكن معروفا على الساحة الإقتصادية ،كما كان يسعى إلى التعريف بنفسه و ضم المؤسسات إليه كما كان يستفيد من التسهيلات الإستثمارية التي كانت الدولة تقدمها في هذه الفترة.

المطلب ثالث : برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2010-2014

جاء هذا البرنامج توطيد النمو الإقتصادي في إطار مواصلة المشاريع التي سبق و إقرارها و تنفيذها في البرنامجين السابقين حيث خصصت الجزائر لهذا البرنامج غلافا ماليا لم يسبق لبلد سائر في طريق النمو أن خصصه حتى الآن و المقدر ب 21.214 مليار دج أي ما يعادل 286 مليار دج و الذي من شأنه تعزيز الجهود التي شرع فيها منذ 10 سنوات لدى التهيئة الإقتصادية و الإجتماعية[6] و هو ما يعكس حرص الحكومة على تثمين و تطوير الإقتصاد الوطني ضمن إطار شامل يتضمن الإهتمام بمختلف المتطلبات التنموية للمواطن فالبرنامج يهدف إلى تدعيم النمو الاقتصادي من خلال تعميق تنوع الإقتصاد الوطني و التنافسية تحضيره للإندماج بشكل كامل مع الإقتصاد العالمي و بهدف بشكل أساسي إلى إستعمال جهود التنمية الشاملة التي بدأت في سنة 2001[1] .

أولا: مضمون برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2010 -2014

يشمل برنامج توطيد النمو الاقتصادي شقين أساسيين و هما [2] :

- إستكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها على الخصوص في قطاعات السكك الحديدية و الطرق و المياه بمبلغ يعادل 130 مليار دولار .
- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ يعادل 56 مليار دولار .

[1] عثمان علام ، **مرجع سابق**، ص،5.
[2] حمزة سيلام ، فاتح ولد بزيو ، **مرجع سابق** ، ص،91.

خصص برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2010- 2014 أكثر من 40% من موارده لتحسين التنمية البشرية حيث يصب إهتمامه حول التوجه نحو إقتصاد المعرفة من خلال البحث العلمي، التعليم العالي، إستعمال وسيلة الإعلام الآلي داخل المنظومة الوطنية، و دعم التنمية الريفية، مؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إنشاء مناطق صناعية، مواصلة تطوير البني التحتية، فك العزلة و تحضير لإستقبال المستثمرين، تحديث أجهزة الدولة المختلفة، حماية مدنية، شرطة مدارس و معاهد وطنية، عدالة ، جهاز ضريبي و الجمارك ، البحث العلمي و التكنولوجيا الإعلام و الاتصال ،إنجاز الموانئ ، كما يسعى إلى إستكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها ، قطاع السكك الحديدية ، طرق، مياه[1] .

الجدول التالي يوضح التوزيع القطاعي للبرنامج الخماسي 2010-2014 :

[1] هواري عامر ، حيزية قاسم ، **مرجع سابق** ، ص،12.

جدول(03) : التوزيع القطاعي للبرنامج الخماسي 2010-2014

الوحدة : مليار دج

البرنامج	المبالغ المخصصة للبرنامج	%
1-برنامج تحسين ظروف معيشة السكان :		45.42
- السكن	9903	
- التربية ، التعليم العالي، التكوين المهني	3700	
- الصحة	1898	
- تحسين وسائل و خدمات الإدارة العمومية	619	
- باقي القطاعات	1800	
	1886	
2-برنامج تطوير الهياكل القاعدية :	8400	38.52
- قطاع الأشغال العمومية	5900	
- قطاع المياه	2000	
- قطاع التهيئة العمرانية	500	
3-برنامج دعم التنمية الاقتصادية :	3500	16.05
- الفلاحة و التنمية الريفية	1000	
- دعم القطاع الصناعي العمومي	2000	
- دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تشغيل	500	

المصدر : نبيل بوفليح ، **مرجع سابق**، ص 48.

من خلال الجدول نجد أن قطاع التنمية المحلية و البشرية نال الحصة الأكبر بنسبة 42. 45% من إجمالي البرنامج ثم يليه قطاع الأشغال العمومية و الهياكل القاعدية بنسبة 38.59 % ثم تأتي قطاعات الصناعة و الفلاحة و الصيد البحري و التشغيل بنسبة 16 % من الإجمالي، و عموما يمكن القول أن برنامج توطيد النمو يعكس رغبة الدولة في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي وفي مختلف القطاعات.

ثانيا: أهداف برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2010-2014

يسعى برنامج توطيد النمو الاقتصادي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل أساسا في[1] :

- دعم التنمية البشرية من خلال تأهيل و تعزيز قدرات الأفراد.
- ترقية اقتصاد المعرفة و تحسين المناخ العام للاستثمار.
- الحد من البطالة عبر خلق 3 ملايين منصب عمل.
- تطوير الإدارة و تفعيل آليات الحكم الجديد .
- تثمين المواد الطاقوية و المنجمية و دعم القطاع الفلاحي و ترقية السياحة و الصناعات التقليدية.
- ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- إنشاء مناصب الشغل ، مرافقة الاندماج المهني لخريجي الجامعات و مراكز التكوين المهني تمويل آليات إنشاء مناصب تشغيل .
- الحد من البطالة عبر خلق 3 ملايين منصب عمل.

سعى برنامج توطيد النمو إلى إستكمال المشاريع السابقة في مخططين مخطط دعم الإنعاش الإقتصادي و مخطط دعم النمو ، كما سعى إلى تحقيق أهداف جديدة ويبقى أهم هذه الأهداف هو الرفع من معدلات النمو الاقتصادي و تحقيق التنمية الاقتصادية .

ثالثا: نتائج برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014

أهم النتائج المحققة خلال البرنامج الخماسي هي[2]:

- إرتفاع معدل النمو من 1.4 %سنة 2009 إلى 2.4 %سنة 2011 و هذا راجع لإرتفاع أسعار المحروقات .

[1] علام عثمان، **مرجع سابق**،ص5 ،أنظر أيضا: حمزة سيلام، فاتح ولد بزيو، **مرجع سابق**،ص92.
[2] هواي عامر ،حيزية قاسم ، **مرجع سابق**،ص13 .

- إنخفاض معدل البطالة في السنة الأولى أي 2010 إلى 10 % بعد ما كان 10.17 % سنة 2009 و هذا راجع إلى تدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاريع المصغرة .
- تحسين مستوى المعيشي .
- إنجاز العديد من البنى التحتية.

بدأ منتدى رؤساء المؤسسات في هذه الفترة يظهر كقوة إقتصادية على الساحة السياسية ،وخاصة بعدما تبنت الدول برنامج آخر و هو برنامج خماسي من 2014- 2019 الذي خصص له 22100 مليار دينار اي مايعادل 280 مليار دولار، لتمويل المشاريع التنموية حيث بدأ هذا المشروع في الإنجاز ويسعي بالدرجة الأولى إلى الرفع من القدرة الشرائية للمواطن، ومن بين الأهداف التي يسعى المخطط لتنفيذها [1]:

- محاربة الفساد و تفادي نهب الأموال العمومية و تفعيل آليات الرقابة .

- تحسين محيط المؤسسة من خلال إعتماد نمط العلاقات جديدة و تجديد منظومة التكوين و إعتبار انها أحسن سبيل لضمان كفاءة الموارد البشرية(وهو يتناسب مع الأهداف التي ينادي بها منتدى **رؤساء المؤسسات**).

ساهم منتدى رؤساء المؤسسات في ظل مخطط برنامج توطيد النمو و المخطط الخماسي **الذي مزل** في طور الانجاز في زيادة معدلات النمو و الإستثمارات و زيادة معدلات التشغيل (ستم التفصيل **في المبحث الثالث**) .

تبنت **الجزائر** في ظل السياسة الإقتصادية **برامج و مخططات** إقتصادي بهدف رفع **معدلات** النمو الاقتصادي، تحسين الظروف المعيشية، و إعادة بناء البني التحتية، حيث **إستطاعت هذه البرامج** تحقيق العديد من الإنجازات منها : تخفيض معدلات البطالة،تحسين الظروف الإجتماعية، و **منها القضاء على الفقر**، و رغم ما حققته هذه البرامج من **إنجازا إلى** أنها لم تستطع تغيير هيكل **الإقتصاد** و تنويعه **وفك** إرتباطه المطلق بالمحروقات ، كما أن أغلب المشاريع لم تستكمل في وقتها مما أدى **إلى إحداث** برنامج تكميلي و مدعم لمعظم المشاريع و البرامج الكبرى.

[1] سميرة بلعمري ،280 مليار دولار لتمويل الخماسي القادم و تحسين معيشة المواطن: www.echoroukonline.com/ara/articl . (24- 9-2016).

المبحث الثاني : وسائل مساهمة منتدى رؤساء المؤسسات في الاقتصاد الوطني

لإنجاح أي سياسة اقتصادية لابد و أن تبنى على مجموعة من الوسائل و الأدوات ، و عليه اتخذ منتدى رؤساء المؤسسات " FCE" مجموعة من الوسائل يساهم من خلالها في بناء إقتصاد وطني قوي من خلال التعريف و الترويج للمنتوج الوطني، و تتمثل أهم الوسائل التي إعتمد عليها المنتدى - FCE - فيما يلي :

مطلب الأول : بصمة الجزائرية " المنتوج الجزائري المضمون "

أطلق منتدى رؤساء المؤسسات تأشيرة المنتج الجزائري المضمون كمبادرة منه لتشجيع الإنتاج الوطني و تنويع إقتصاد البلاد ، و تعتبر التأشيرة الواقعة تحت علامة " بصمة الجزائرية " ملصقة يتم وضعها على بعض المتتبعات المحلية ، حيث سيتم توزيعها على المؤسسات التي تستجيب منتجاتها لمعايير الجودة المحددة في دفتر الشروط الذي أقره المنتدى و تهدف المبادرة الى تقليص من التبعية التكنولوجية و تحسيس المستهلك بأهمية تفضيل المنتجات الجزائرية[1].

أ - أهداف بصمة الجزائرية :

من خلال بصمة الجزائرية يرغب المنتدى " FCE" في تحقيق ما يلي[2] :

- تعزيز القدرة التنافسية لإنتاج الشركات في الجزائر من خلال تقديم أفضلية السوق المحلية،
- تشجيع فرص العمل في الجزائر .
- التعريف بالشركات التي تقوم بتصنيع في الجزائر.
- المشاركة في تقليص من فاتورة الإستهلاك .
- بناء الثقة بين المستهلكين و المنتجين ، من خلال إعطاء المستهلكين المعلومات الموثوقة و دقيقة عن أصل و تصنيع المنتجات.
- تطوير الإستقلال الإقتصادي.

[1] **Label « BASSMA DJAZAIRIA** » procédure de labellisation .

[2] موقع منتدى رؤساء المؤسسات ، **موقع سابق.**

ب - خطوات الحصول على بصمة الجزائرية

تمر إجراءات الحصول على تأشيرة المنتوج الجزائري المضمون ب 5 مراحل[1]:

- المرحلة الأولى: تقديم الطلب

على المؤسسات الراغبة في توسيع منتوج أو عدة منتوجات أن تودع رسالة الترشح لدى خلية بصمة الجزائرية على مستوى مقر منتدى رؤساء المؤسسات، و عند الإيداع تسلم خلية بصمة الجزائرية دفتر الشروط المتعلق بالعلامة (حجم الورق + حجم الملف الإلكتروني) و تسدد المؤسسة مصاريف توسيع المنتجات حسب السلم التالي :

جدول(05): مصاريف توسيع المنتجات

عدد المنتجات	المبلغ
واحد	400.000
اثنان	600.000
ثلاثة	900.000
اكثر من ثلاثة	لكل منتوج 250.000

المصدر : **www.FCE.dz.org**

- المرحلة الثانية : تعيين هيئة للتدقيق و المراجعة

تعيين خلية بصمة الجزائرية مكتبا للتدقيق، و تكون مهمته تحقيق و القيام بعملية المراجعة.

- المرحلة الثالثة : مهمة المراجعة في موقع المؤسسة

تشمل مهمة المراجعة في آن واحد مراجعة كل الوثائق و مراجعة في موقع المؤسسة ،طبقا للمراجعة المتضمنة في دفتر شروط العلامة و تقدر مدة المراجعة من يومين (2) الى (5) أيام.

- المرحلة الرابعة : التحرير و المصادقة على تقرير المراجعة

يتم تحرير التقرير بعد الإنتهاء من مهمة التدقيق و المراجعة و يشمل التقرير الملاحظات والتوصيات المكلفة بالمراجعة ، و تمتد المدة الضرورية لتحديد تقرير المراجعة الى 7 أيام عمل.

[1] **Label « BASSMA DJAZAIRIA»** procédure de labellisation .**QPT.cit**

- المرحلة الخامسة : القرار النهائي و منح علامة البصمة الجزائرية:

تقدم خلية بصمة الجزائرية تقرير المراجعة للجنة التوسيم التي تدرس التقرير و تعقد مداولة لتقرر منح العلامة أو رفض الطلب ، مع الأخذ بعين الاعتبار توصيات المكلفين بالمراجعة ، تخبر خلية بصمة الجزائرية المؤسسة بقرارها مرفقا بكل أدوات الإتصال كأسعار المرسوم (لوغو العلامة).

ملاحظة : يقتضي منح العلامة مدة 60 يوم عمل تقريبا إبتداءا من تاريخ إيداع ملف الترشيح إلى تاريخ إعلان خلية جزائرية عن القرار النهائي.

تعتبر بصمة الجزائرية مبادرة من طرف منتدى رؤساء المؤسسات للمنتجين الوطنيين المحليين في المشاركة في خلق الثروات، و فرص عمل ،و تزويد المستهلكين بالمنتجات الوطنية المضمونة ذات الجودة العالية، و المساهمة في تنويع الإقتصاد الوطني لضمان مكانة للمنتجات الجزائرية داخليا وخارجيا.

المطلب الثاني : جيل منتدى رؤساء المؤسسات "FCE" :

جيل منتدى رؤساء المؤسسات "FCE "هو جزء من منتدى رؤساء المؤسسات تم إنشاءه في 2015 لتعينة و تشجيع رجل الأعمال الجزائري تحت سن 40 سنة و تكمن قوته في إقامة روابط جديدة للمشاريع الجزائرية من خلال خلق التآزر و التعاون مع كبار أعضاء المنتدى من رجال الأعمل كما يساهم "FCE "من خلال هذا إلى تجهيز جيل جديد و توسيع أعمالهم و إنفتاحهم على البيئة الإقتصادية و المساهمة في النمو الإقتصادي بوسائل جديدة و حديثة[17] .

أولا: أهداف جيل FCE :

يسعى منتدى "FCE "من خلال إطلاقه جيل FCE إلى:[2]

- توسيع شبكة.
- التحدث مع أهم قادة الأعمال الجزائريين.
- إثراء معرفتهم و ثقافتهم و الإستفادة من خبرة كبار رجال الأعمال في الجزائر.
- التعامل بشكل أكثر فعالية في بنية الإقتصادية الجزائرية.
- المساهمة في بناء المستقبل الإقتصادي الجزائري.
- المشاركة في جلسات العمل الشهرية للمناقشة و التفاعل على مستوى عالي في جلسات الإقتصادية الدولية الكبرى.
- تعزيز العلاقات بين بين الأجيال المتعاقبة من رجال الأعمال الجزائريين.

ثانيا: شروط الإنضمام الى جيل FCE : تتمثل شروط الإنضمام إلى جيل FCE في[3] :

- يجب أن يكون السن تحت 40 عاما.
- أن يكون صاحب مؤسسة أومشروع.
- تقديم نسخة من السجل التجاري.
- دفع إستحقاقات 20.000 دج.

[1] موقع منتدى رؤساء المؤسسات، **الموقع السابق**.
[2] **المكان نفسه**.
[3] موقع منتدى رؤساء المؤسسات ، **الموقع السابق**.

بعد إستفاء هذه الشروط يصبح عضوا في جيل منتدى رؤساء المؤسسات و يساهم في بناء الإقتصاد الوطني.

ثالثا : محاور عمل جيل" FCE" :

يعمل جيل منتدى رؤساء المؤسسات " FCE" إنطلاقا من خلال المحاور الأساسية التالية[1] :

أ- تشجيع الجرأة : و هذا من خلال الجمع بين رجال الأعمال الجزائريين على أساس قيم و **بعثت المنتدى** وجيل" FCE "على إتصال دائم مع رجال الأعمال الشباب و إقناعهم للإنضمام و العمل معا لتحقيق **مالا** يمكن أن ينجح بشكل فردي، أي بناء الإقتصاد الجزائري على أساس قوي و متنوع.

ب- دعم الجرأءة على القيام المؤسسات : حيث يوفر منتدى رؤساء المؤسسات لجيل "FCE "**منبرا من الحلول و الخدمات** لدعم أعضاء الشركات الرائدة و الجديدة في الساحة الوطنية الإقتصادية ، **خاصة في** هذه المراحل الحساسة من التنمية و المليئة بالمخاطر في بعض الأحيان ، فعضو جيل" FCE "**يجد** صعوبات في المضي قدما فيتولى منتدى رؤساء المؤسسات " FCE" مهمة إيجاد الحلول لهذه **المشاكل**.

ج- نشر الجرأءة على القيام بالمشاريع: جيل المنتدى "FCE "عبارة عن إمتداد لجهد **المنتدى** "FCE" لتحقيق ديمقراطية المبادرة لتعزيز ثقافة زيادة الأعمال الجزائرية الجديدة بأكثر وعي **و أكثر طموح و إفتاح**.

رابعا: خطة عمل جيل" FCE" :

يهدف منتدى رؤساء المؤسسات من خلال هذا البرنامج الطموح " التدريب، الإتصال، .ملائكة الأعمال، التوجيه "إلى زيادة أعمال FCE"الأعمال توجيه إلى تقرير زيادة أعمال الشباب فيقوم المنتدى بتخصيص و تدريب الجيل الشاب ، و هو عبارة عن إجتماع لتبادل الخبرات **و المعلومات** بإستضافة ضيف شرف يكون من كبار رجال الأعمال للإستفادة من خبرته و تجربته في مجال الأعمال و " ملائكة الأعمال " تمكن رجال الأعمال الشباب من تقديم مشارعهم من أجل تعزيز الشراكة بين القطاعين العام و الخاص[2].

يهدف المنتدى من خلال هذا إلى توحيد **و** التعبئة الغير المسبوقة من جيل جديد من القادة الأعمال لديه الجراءة على القيام بإتخاذ القرار و المشاركة في التنمية الإقتصادية في الجزائر.

[1] موقع منتدى رؤساء المؤسسات ، **موقع السابق .**
[2] **المكان نفسه.**

يعتبر جيل المنتدى رؤساء المؤسسات " FCE "أحد أهم الأدوات التي تساهم في بناء الإقتصاد الوطني من خلال تعبئة و تكوين جيل جديد قائم على روح المبادرة و الإبداع و الإبتكار حيث يستمد قوته من كبار رجال الأعمال و خبرتهم فيعتبر جيل المنتدى " FCE "مبادرة من منتدى " FCE "لدعم و تشجيع الجيل الصاعد في مجال الأعمال.

المطلب الثالث: القرض السندي

يعتبر القرض السندي وسيلة من الوسائل التي إعتمد عليها منتدى رؤساء المؤسسات للمساهمة في الإقتصاد الوطني، تم إعتماده من أفريل 2016 .

القرض السندي هو ذلك القرض الذي يصدر من طرف شخص معنوي الدولة ، جماعات محلية مؤسسات عمومية أو خاصة، وتعطى السندات الحق لحاملها في إسترجاع المبلغ المكتب من التاريخ الإستحقاق وفق الشروط المتفق عليها مسبقا مع تحميل عائدات السنوية، وقيمة هذه السند أو بعبارة أخرى القيمة الإسمية هي 10.000دج، 50.000دج أو 1.000.000دج والعائد السنوي محسوب على أساس المبلغ المكتب ،وتتمثل اجل إستحقاق القرض، تاريخ تسديد السندات بقيمتها الإسمية وتتمثل في 03 سنوات أو 05 سنوات بعد تاريخ الإكتتاب. حيث يتم الإكتتاب لدى مصالح الخزينة العمومية (الخزينة المركزية، الخزينة الرئيسية والخزينة الولائية)، وكالات بريد الجزائر، وكذلك مختلف الوكالات البنكية وفروع البنك الجزائر، حيث يتم دفع قيمة السندات المراد الحصول عليها إما نقدا أو عن طريق الصك، المكتتب له حق الإختيار بين نوعين من السندات: سندات إسمية أو سندات لحاملها (السندات الإسمية يظهر فيها إسم المكتب على العكس السندات لحاملها لا يظهر فيها إسم مكتب)[1] .

تعتبر السندات المكتسبة عبارة عن أوراق مادية تصدرها الدولة للمستثمرين، وتعتبر آمنة لا تتعرض لخطر التخلف عن التسديد فهي تعتبر أوراق معدومة المخاطر، يتم شرائها عن طريق تسليم قسيمات، حيث تعطي هذه السندات الحق لحاملها في الحصول على عائد سنوي مقدرة ب 5% بالنسبة للسندات ذات 3سنوات و 5.75% بالنسبة للسندات ذات 5 سنوات، حيث لا يسمح التسديد المسبق. إلا بعد إنقضاء نصف المدة الإجمالية للسند على الأقل ، وفي هذه الحالة يجب تقديم طلب التسديد المسبق من طرف حامل السند وإيداعها لدى الصندوق الإكتتاب من أجل أخذ موافقة مدير الخزينة[2] .

[1] **emprunt obligatoire national** –l'avenir en tout confiance.

[2] القرض الوطني السندي،على الموقع : WWW.AMANTI.DZ.

ويتم دفع العائدات بعد سنة الإكتتاب على مدى حياة السند حيث يستفيد المكتتبون من الإعفاء الضريبي على الدخل، السندات المكتتبة قابلة للتداول الحر عبر الصفقة المباشرة أو بالتظهير عن طريق وسطاء مختصين في حين لا تخضع هذه السندات للتداول في السوق المقنن كما يمكن رهن هذه السندات لقرض البنكي، وسيوضح الشكل التالي القرض السندي:

الشكل رقم (05):القرض الوطني السندي

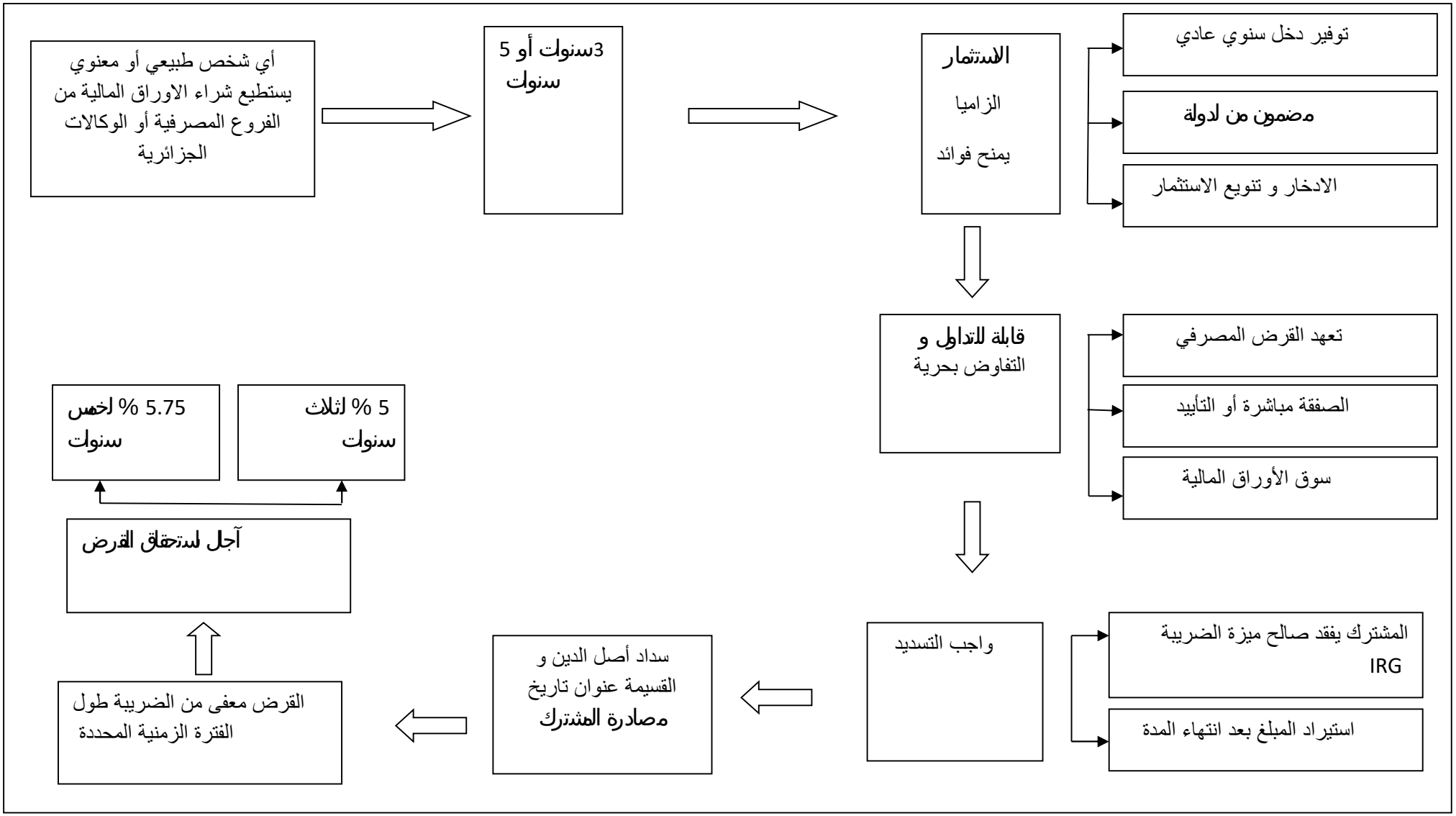

المصدر :القرض الوطني السندي، **الموقع السابق** .

أهمية القرض السندي:

القرض الوطني للنمو الإقتصادي هوعملية تعبئة الموارد لخدمة الإستثمار لتنمية الإقتصاد الوطني، وعليه تتمثل أهمية في[1] :

- تمويل المشاريع و تدعيم التنمية الإقتصادية و الإجتماعية.

- عملية إقتصادية إستثمارية مضمونة .

- الإستثمار مضمون من طرف الدولة.

- مردودية مضمونة وإعفاء ضريبي.

- المشاركة في عملية تعينة موارد لخدمة الإستثمار.

إتخذ منتدى رؤساء المؤسسات القرض السندي كوسيلة لدعم النمو الإقتصادي الجزائري ورفع من معدلات الإستثمار،وهذا لتحسين الوضع الإجتماعي والإقتصادي وجعلهم شركاء للدولة والمساهمة في التنمية الإقتصادية الوطنية، الغرض من هذا القرض هو تعبئة الأموال لتمويل مشاريع واعدة للنمو والتنمية الإقتصادية والإجتماعية، وأيضا الإشتراك في هذا القرض يعتبر عاملا من عوامل الإستثمار الإقتصادي المفيد و المربح تحت ضمان سداد الدولة.

[1]القرض الوطني السندي الموقع السابق

المبحث الثالث : تأثير منتدى رؤساء المؤسسات في السياسة الإقتصادية

يمثل التحدي الأكبر بالنسبة للجزائر في البحث عن حل لمعضلة التبعية الخارجية و تنويع الإقتصاد الذي يظل هشا أمام تقلبات سوق المحروقات الدولية و إرتفاع أسعار المواد الأولية المستوردة فيساهم منتدى رؤساء المؤسسات في تطوير و تنفيذ مجموعة من الحلول التي تسمح له بدعم النمو الإقتصادي و تعزيز القدرات التنافسية و دفع حركة إنشاء المؤسسات و مناصب العمل مما سيمكن من زيادة صادراته خارج المحروقات .

المطلب الأول :مساهمة منتدى رؤساء المؤسسات في الإقتصاد الوطني الجزائري

ينادي منتدى رؤساء المؤسسات منذ تأسيسه بتوفير الشروط التي تسمح للمؤسسة الجزائرية بأخذ زمام التنمية عن طريق الإستثمار ,من خلال تبنيه لمجموعة من الإجراءات الهيكلية القطاعية كما قدم مجموعة من المقترحات من أجل إعادة التوجيه الإستراتيجي لسياسة دعم لفائدة المواطنين الأكثر فقر، كما إتخذ مجموعة من الوسائل و الأدوات التي تساعده في تحقيق الهدف المنشود ،و رفع من معدلات التنمية الإقتصادية في الجزائر[1].

أولا : إجراءات المنتدى رؤساء المؤسسات " FCE "

تبنى منتدى رؤساء المؤسسات مجموعة من الإجراءات التي تهدف بالدرجة الأولى إلى ترقية الإنتاج الوطني للسلع و رفع معدلات النمو الإقتصادي و تقوم هذه السياسة على مجموعة من الأولويات[2]:

- تنمية الإنتاج الوطني للسلع و الخدمات لتعويض الإستيراد و خاصة في كل ما يتعلق بالأمن الغذائي.
- توفير شروط التنمية المكثفة للإستثمار و لإنشاء المؤسسات يفتح جميع القطاعات النشط أمام القدرات الوطنية، الخاصة و العمومية، تحرير المبادرات من كل القيود التنظيمية و البيروقراطية .
- توفير الشروط التي تمكن الحظيرة الصناعية من تعزيز القدرات التنافسية و تجعلها تواجه رهانات العولمة.
- ضمان حماية ناجحة للصناعات الفتية.

[1] **من أجل إنبعاث الاقتصاد الجزائري** ،" مساهمة من منتدى رؤساء المؤسسات" ، (الطبعة الأولى، جوان 2015)،ص81.
[2] **المكان نفسه.**

- السهر على جعل النظام الجامعي و البحث و التكوين المهني أحسن أداءا و إبتكارا من أجل رفع مستوى التأهيل و تحسين تبليغ العلم و التسيير الداخلي للمعارف من البحث التنموي.

يعتبر المنتدى أن هذه الإجراءات تهدف إلى تحقيق تنمية مكثفة للإستثمار في نشاطات إنتاج السلع و الخدمات وقد تم الأخذ ثلاثة معايير رئيسية بعين الإعتبار لتنفيذ تلك الإجراءات :

- أثرها على القدرة التنافسية.
- مساهمتها في نمو الإنتاج و تقليص فاتورة الإستيراد.
- سهولة وضعها حيز التنفيذ.

أ- الإجراءات الهيكلية : تتمثل أهم الإجراءات الهيكلية التي تبناها المنتدى في :

1- إجراءات تتعلق بالحكامة : و تتمثل في[1]:

- تكريس حرية الأعمال و الإستثمار طبقا للمادة 37 من الدستور الجزائري بالفتح الفعلي لمجموع قطاعات النشاط الإقتصادي للمستثمر من الخواص الوطنية و التي هي مغلقة أمامهم عمليا اليوم و القطاعات الرئيسية المعنية هي: قطاعات البنوك، السمعي البصري، النقل البحري، النقل الجوي ، البيترو كمياء و كل النشاطات المكملة للمحروقات ,و يجب أن يكون الإستثمار حرا و لا يخضع لأي ترخيص أو إعتماد و يستفيد المستثمرون من نظام الإتفاقية الموقعة من السلطات العمومية،
- إلغاء تجريم الأعمال و أخطاء التسيير العملية: في إقتصاد السوق يتطلب تسيير المؤسسة مسيرين يتمتعون بروح المبادرة و المخاطرة المعقولة من هذا دعى المنتدى" FCE" إلى إلغاء تجريم الأعمال و أخطاء التسيير عمليا ، حيث يعتبر تجريم أعمال التسيير ظاهرة تساهم في إضعاف ليس المؤسسة فحسب بل الإقتصاد الوطني بأكمله فيرمي تجريم أعمال التسيير بكل ثقله السلبي على تنمية الاقتصاد ، من خلال هذا دعى المنتدى " FCE" إلى مراجعة أحكام قانون العقوبات في إتجاه إلغاء تجريم الأعمال التسيير و تأكيد تفوق أحكام القانون التجاري في معالجة القضايا المتصلة بالتسيير العادي للشركات ، فإلغاءه سيشجع المسيرين على قبول المخاطرة و تحمل مسؤولياتها و ذلك أمر لازم في نظام المنافسة الحرة.
- توفير هيكل لإتخاذ القرار على أعلى مستويات الدولة ، تظم وزارة المالية ، الصناعة ، التجارة و تتمثل وظيفته في ضمان التوجيه المنسجم و متابعة تنفيذ الإجراءات مع التنسيق مع عالم المؤسسة.

[1] الموقع الالكتروني لمنتدى رؤساء المؤسسات، **موقع سابق.**

- رفع القيود على تمويل الإستثمار بإنشاء صندوق الإستثمارات من أجل تسهيل تنمية المؤسسات و التوسع السريع للقطاع الخاص برأس مال يقدر ب 10 مليارات دولار ترصد من صندوق ضبط الإرادات و سيكون هذا الصندوق مفتوحا أيضا للمساهمة المؤسساتية و خاصة الوطنية والمستثمرين الأجانب (البنك الإفريقي للتنمية ، الشركة المالية العالمية ، البنك الإسلامي للتنمية) ولا شك في أن الجزائر البلد الوحيد في العالم الذي لا يملك نظاما ملائما لتمويل الإستثمار حيث تظل تنمية المؤسسات رهينة قدراتها على التمويل الذاتي ، وفي إنتظار إصلاحات القطاع فإن تأسيس هذا الصندوق يمثل حلا ملائما لإنطلاق حركة كثيفة للإستثمار و لإنشاء مناصب عمل التي تحتاجها البلاد.

أ-2 التمويل و الجباية : تتمثل أهم الإجراءات في[1] :

- فتح قرض وطني كبير بمبلغ 2000 مليار دينار بضمان من الدولة يخصص لتمويل المشاريع ذات الأولوية خاصة في مجالات الاقتصاد الرقمي و الطاقات المتحددة و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة القادرة على الإبتكار.
- الشروع في إصلاح جبائي عميق يرمي إلى تبسيط المحيط الجبائي للمقاول و تشجيع المخاطرة و تنمية النظام جبائي محلي يساعد على اللامركزية القرار الإقتصادي و بصورة عامة تكييف الجباية مع حاجيات تنمية المؤسسات على نطاق واسع ، و من ضرورة ترقية الحاجيات الإجتماعية الجديدة مثل حماية البيئة و تهيئة الإقليم .

أ-3 إجراءات إعادة التصنيع : هي[2] :

- رفع القيود على توفر العقار الصناعي بمنح القطاع الخاص إمكانية إنشاء و تهيئة و تسيير حظائر صناعية على إمتداد الطريق السيار شرق غرب،
- الشروع في سياسة للتوقف الإقتصادي و يتعلق الأمر بإختيار قائمة أولوية من 200 متوفق في القطاع الخاص الوطني من كامل التراب الوطني ينشطون في مجموع الفروع و القطاعات

و يحتلون الزيادة في قطاعهم على أن يستفيد هؤلاء المتفوقين من الدعم الفعلي من السلطات المحلية .

[1] من أجل انبعاث الاقتصاد الوطني ، **مرجع سابق ،** ص، 14.
[2] **المرجع السابق** ، ص16.

- وضع سياسة دائمة محددة الأهداف و إنتقائية في مجال الإستثمار الخارجي بالجزائر و ذلك بعد تقييم الحاجيات في مجال الإستثمارات الخارجية الضرورية في كل واحد من قطاعات النشاط الإقتصادية الكبرى.
- القيام بتصميم بمسعى يرمي إلى ضمان الأمن الغذائي ، حيث تلعب تبعية الجزائر الغذائية عتبة الإتفاق إذ لا يمكن تحمل هذه الوضعية الخطيرة وقتا طويلا ، من الضروري وضع سياسة ترميإلى تخفيض فاتورة إستيراد الأغذية بالنسبة 50 % في غضون 10 سنوات و فيما يلي بعض الإجراءات التي نادى بها منتدى رؤساء المؤسسات في هذا الباب [1] :

- منح الإمتياز لمنتجي القطاع الخاص على مساحات فلاحية تتراوح بين 10000 و 100000 هكتار لضمان إحيائها و إستغلالها.

- الشروع في خطة زراعية مكثفة بولايات الجنوب و الهضاب العليا ، إذ تعتبر الزراعة اليوم الحل المناسب لتقليص التبعية الغذائية ، فهذا النظام الإنتاجي هو إذن المفتاح بأيدي بلادنا لتضمن إكتفاءها الغذائي الذاتي و لزيادة إمكانيات تصدير المنتوجات الزراعية.

- التوجه نحو الإنتاج الواسع للموارد الأساسية المستوردة اليوم (الحليب، حبوب، زيتون، لحوم خضر جافة) .

- توسيع حصة السوق للإنتاج الوطني من مواد البناء حيث هناك مادتان أساسيتان يكثر عليهما الطلب الوطني و تتمتع بنسبة عالية للقيمة المضافة الكامنة و إمكانيات لتعويض الإستيراد يتعلق الأمر بالحديد و الإسمنت .

[1] . موقع منتدى رؤساء المؤسسات ،**مرجع سابق.**

أ-4 الأسعار و ترتيبات الدعم

- إصلاح النظام الحالي للأسعار و لسياسة الدعم في السوق الوطنية حيث يعتبر شكل من أشكال التشجيع على زيادة الإستيراد على حساب الإنتاج الوطني[1].

ب - الإجراءات القطاعية

قام منتدى رؤساء المؤسسات بدراسة كل قطاع على حدى بناءا على تقارير أشغال لجان منتدى رؤساء المؤسسات و اللقاءات مع السيادة الوزراء حيث قام بتبني إجراءات و تقديم مقترحات و تتمثل أهم القطاعات التي إهتم بها المنتدى فيما يلي :

ب-1 قطاع النقل : يتمثل أهم التوصيات و المقترحات المتعلقة بهذا القطاع في [2] :

- **بالنسبة للعمل و النقل الجوي** : تتمثل أهم الإجراءات في :

- إنشاء وكالة لضبط نشاطات القطاع الجوي و تسهر على حسن سير النشاطات .
- تشجيع الشراكة بين القطاعين العام و الخاص في مجال الخدمات الجوية و كذا في مجال التكوين
- إضفاء الإنسجام على التنظيمات الوطنية التي تحكم إقتناء الطائرات و التجهيزات و قطع الغيار مع ما هو معمول به دوليا.

- **بالنسبة للنقل البري**:

- وضع بورصة النقل في إطار النقل البري من أجل تخفيض كلفة النقل.

- **بالنسبة للموانئ و النقل البحري**:

- عصرنة الهياكل المرفئية القائمة.
- إقامة مرسى للنقل البحري لدى وزارة النقل تتمثل مهمته في رصد و تحليل ممارسة الفاعلين في القطاع و تقديم المعلومات الرئيسية حول القطاع من خلال نشر تقاريره بصورة دورية.
- فتح النقل البحري للقطاع الإقتصادي الخاص الوطني (معظم النقل البحري يضمنه أصحاب السفن الأجانب بسبب الترتيبات التنظيمية الحالية) ، يتعلق الأمر بتمكين المتعاملين الجزائريين من تأجير السفن من خلال تعديل القانون رقم 98-5 المؤرخ في 25 جوان 1998 المتضمن القانون البحري .

[1] من أجل انبعاث الاقتصاد الجزائري ، **مرجع سابق**، ص،22.
[2] **المرجع السابق** ، ص،28.

ب-2 قطاع البناء و الأشغال العمومية

الهدف في تجسيد و تفعيل الأفضلية قطاع البناء و الأشغال العمومية و الري لضمان أولوية إنتاج مواد البناء المحلية و إستخدامها و تخصيص فاتورة إستيراد المنتجات من أجل ضمان المساهمة القوية للمؤسسة المحلية في الإطلاع ببرنامج التنمية الحكومي قصد تقليص المساهمة الأجنبية و تتمثل أهم التوصيات و المقترحات في هذا القطاع في[1] :

- تثمين إمكانية الإنجاز المتوفرة عن طريق وضع نظام إنتقائي للمشاريع تهدف خصيصا إلى المنافسة الوطنية على أساس دفاتر شروط واضحة مشروع بمشروع.
- القيام بمشاريع دون تعقيدات كبيرة لا تتطلب الخبرة الأجنبية.
- إقرار برنامج واسع من المشاريع يعهد بها لمجموعة من المؤسسات الوطنية بعد تقرير إمكانياتها الإنجازين بدقة.
- الحد من إستيراد المستخدمين الأجانب، و في حالة الضرورة السماح للمؤسسات الوطنية توظيف عمال أجانب خاصة عندما يتعلق الأمر بمشاريع خاصة.
- إلغاء العراقيل التي تفرضها الوكالة الوطنية للتشغيل في مجال تنقل اليد العاملة على المستوى الوطني.
- تشجيع المؤسسة على الإستثمار في أدوات الإنتاج الصناعي الموجه للنساء.

[1] موقع منتدى رؤساء المؤسسات، **موقع سابق.**

ب-3 قطاع الصحة و الأدوية

تنطوي السوق الأدوية الجزائرية على إمكانيات هائلة يجب إستغلالها بمهارة ، لذا يجب توجيه إنتباه كبير إلى مشاكل الصحة العمومية من الناحية القانونية و التنظيمية مع تغطية حاجات الصحة ، يجب إتباع سياسة ذكية بدعم المنتجين المحليين ، تستهدف 70% من حصص السوق لفائدة الإنتاج المحلي ، و يجب أن يعني هذا الدعم الإجراءات التالية[1]:

- تنصيب وكالة وطنية للدواء لتصبح العملية في أسرع وقت و التي أنشأت بموجب القانون رقم 13-8 الصادرفي 20 جويلية 2008 ، يجب أن تعالج هذه الوكالة إشكاليات تسجيل الأدوية و التصديق على المنظومة الطبية ، و أن تكون حجر الزاوية في سياسة الدواء ، كما يجب إن يوضع لها قانون أساسي يضمن إستقلاليتها.
- حماية المواد المنتجة محليا و التي تلبي الطالب الوطني بشتى الحواجز التعريفية التي تلبي الطلب الوطني .
- مساعدة المؤسسات على الحصول السريع على التراخيص بالنسبة للمواد الخطيرة بالتنسيق مع مصالح الأمن و المفجرات بحث الأجال الطويلة للحصول على تلك التراخيص تلحق الضرر بالانتاج.
- وضع برامج لتكوين في فرع الصيدلية (صيادلة صناعيون، تقنيون ، مهندسون).

[1] من أجل انبعث الاقتصاد الجزائري ، **مرجع سابق** ، ص، 33.

ب-4 قطاع الفلاحة

تعد مسألة العقار الفلاحي من أسباب التكامل بين القطاع الفلاحي و التحويل الصناعي كما يمثل نظام الأسعار الإدارية من حاجزا خطيرا بنقص من عزيمة المستثمرين في تنمية الفرع من أجل تجاوز هذه العراقيل يجب تحديد ثلاثة أهداف متلازمة و المتمثلة في [1] :

- **ضمان الإكتفاء** الذاتي و الأمن الغذائي للبلاد ، تنمية القطاع الفلاحي ، بهدف تخفيض **فاتورة** إستيراد المنتجات الفلاحية.
- جعل القطاع الفلاحي مصدرا بأتم معنى الكلمة عن طريق ضمان ميزان تجاري إيجابي **في المدى المتوسط** .
- الضمان التدريجي لتعويض الواردات في مجال الحبوب و الحليب.

ب-5 قطاع السياحة

أدت الظروف الإقتصادية الجديدة التي تواجهها بلادنا (إنخفاض أسعار البترول، عجز الميزانية) بالسلطات العمومية إلى النظر في القطاع السياحي كقطاع إستراتيجي له أولوية ، منتج للقيمة المضافة و الثروة و موفر لمناصب العمل ، حيث درس منتدى رؤساء المؤسسات الإشكاليات و العراقيل التي تنال من تثمين السياحة في الجزائر و التي تتمثل في[2].

- **توفر العقار الفلاحي**.
- الحصول على التمويل السياسي و التكويني .

من أهم التوصيات و المقترحات التي قدمها المنتدى في هذا القطاع :

- فتح قطاع السياحة للخواص.
- تأسيس بنك متخصص في السياحة.
- تسهيلات للحصول على التأشيرات السياحية لدى الدخول على الحدود.
- تنظيم يوم دراسي حول السياحة بالجزائر على أن يصادف تنظيمه اليوم العالمي للسياحة.
- إحياء المجلس الوطني للسياحة.

[1] من أجل انبعاث الاقتصاد الجزائري ، **مرجع سابق**،34

[2] **نفس المكان** .

ب-6 قطاع الطاقة و المحروقات :

في ظروف الأزمة الإقتصادية العالمية التي تتميز بصدمات بترولية تترجم بإنخفاض الأسعار و تراجع المداخيل، يجب على الجزائر أن تفرض نفسها تفاعل في مجال الطاقة، فلابد من إصلاحات هيكلية عميقة تفرض نفسها، و عليه فان دخول القطاع الخاص إلى قطاع الطاقة أمر لا مفر منه بإعتباره اليوم يملك أدوات فعالة و مهارات تؤهله للعمل في هذا القطاع، لذا يجب تركيز الحوار حول ما تنظره المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص الوطني، و من المفروض أن يؤدي هذا الى نمط جديد بإعتباره يملك القدرات و الجاذبية اللازمة لإرساد الشراكة بين القطاعين العام و الخاص على المستوى الدولي مع الشركات الكبرى لقطاع الطاقة و يمكن أن تمثل سوناطراك و سونالغاز قاطرتين لمرافقة القطاع الخاص في بعض نشاطاته في مجال التصدير و من أهم المقترحات المقدمة من طرف المنتدى" FCE "في قطاع الطاقة [1] :

- شراكة إستراتيجية بين القطاعين العام و الخاص يشمل الشركات العمومية و الشركات الأجنبية لقطاع الطاقة.
- تجنيد القدرات الوطنية على أساس " قانون الأعمال الصغيرة " مشجع للمؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة من أجل التعاقد بالتراضي في إطار عقود متعددة السنوات.
- إعداد مدونات قصيرة تحتوي على شركات خاصة .
- تركيب مشاريع مشتركة في مجال الأشعال البترولية .

يعتبر اليوم تنمية الصادرات خارج المحروقات عن طريق تنويع الإقتصاد و إحياء الأداة الصناعية الوطنية ضرورة قصوى بالنسبة للسلطات العمومية و بالنسبة لمختلف الأطراف الإقتصادية العمومية و الخاصة على حدسواء.

إتخذ منتدى رؤساء المؤسسات مجموعة من الإجراءات (هيكلية و قطاعية) رغبة منه في تنمية الإقتصاد الوطني و رفع من معدلات التنمية الإقتصادية و زيادة معدلات الإستثمار و بدرجة أولى التعريف بالمنتوج المحلي في مختلف القطاعات من جهة و من جهة أخرى تحسين معيشة الأفراد من خلال توفير فرص و تخفيض معدلات البطالة.

[1] من أجل انبعاث الاقتصاد الجزائري ،**مرجع سابق**، ص36.

ثانيا : منتدى رؤساء المؤسسات في مجال الإستثمار و التشغيل

قام منتدى رؤساء المؤسسات للمساهمة بإنشاء المشاريع و الدفاع عن المؤسسة الاقتصادية وجعلها في قلب السياسة الاقتصادية، وتعزيز مصالح المؤسسات الجزائرية من أجل تأكيد وجهات نظره والسماح لصوته في الساحة الاقتصادية ،يسعى **المنتدى من اجل** زيادة معدلات النمو الإ**قتصادي و الإستثمار** إنطلاقا من أهداف واضحة من شأنها أن تساهم في رفع مستويات النمو وإمتصاص البطالة و**قلف** هشاشة البلاد، حيث يضم **منتدى رؤساء المؤسسات** 1800 رئيس مؤسسة الذي يمثلون 2000**مؤسسة** حسب الإحصاء الأخير الذي أجرى في 2016، وترتفع أرقام المبيعات الإجمالية إلى ما يفوق 30مليار دولار ،كما يقوم بتشغيل أكثر من 260000 **موظف** [1]. والجدول التالي يوضح عدد رؤساء المؤسسات المنتدى بين 2011 و 2016:

جدول رقم(05): عدد رؤساء من 2011 - 2016

السـنـة	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد رؤساء المؤسسات	300	350	400	430	650	1800

المصدر:مقابلة أجريت مع غانية أمريوت،مكلفة بالإعلام **و العلاقات العامة، مقرمنتدي رؤساء المؤسسات في الجزائر**،(2016-9-8).**(ملحق رقم 03).**

من خلال الجدول نلاحظ تزايد عدد رؤساء المؤسسات في السنوات الأخيرة 2014-2016 **أي** في فترة رئاسة على حداد نتيجة لسياسة التي تبناها **والتي تخدم مصالح المؤسسة بالدرجة الأولى** و نتيجة **لإنتشار** الوعي وتزايد تعريف الإعلام. بالمنتدى ، هذا ما أدى إلى تزايد إ**نضمام رؤساء المؤسسات إلى** المنتدى وهذا يؤكد أن القطاع الخاص يلعب دورها وهذا من خلال رقم أعمال المؤسس**ات التابعة للمظمة** (30مليار دولار).

[1] غانية امريوت، **مرجع سابق** .

أ- تدابير دعم الإنعاش الاستثماري

يسعى منتدى رؤساء المؤسسات إلى تحقيق نسبة نمو من 08 إلى 10% على مدى 10 سنوات من2015-2025، ومن اجل تحقيق هذه النسبة قام بالسلسة من الإجراءات التي من شأنها أن تساهم في خلق إقتصاد جديدة أقل تبعية لريع –المحروقات- وتتمثل الفكرة الرئيسية في الدفاع عن المؤسسة الجزائرية وجعلها قاعدة أساسية لإحداث ثروات ومناصب الشغل وجعلها في مركز السياسة الوطنية للنمو الاقتصادي والاجتماعي، ولتحقيق نمو قوي وأكثر ديمومة ،حيث قام المنتدى بالتدابير التالية [1]:

- تعبئة قدرات المؤسسات الوطنية و لاسيما الخاصة منها ببرنامج النمو يدمج كافة قطاعات الاقتصاد الوطني.

- تخفيض التبعية الخارجية و تطوير القطاعات الصناعية الوطنية الرئيسية (الميكانيك ، الصيدلة و مواد البناء) و كذا القطاعات الأساسية للخدمات (النقل البحري ،الجوي ، السياحة) الإتصالات السلكية واللاسلكية .

- التغيير الجذري للجو السائد حاليا في مجال الاستثمار ضمن الإقتصاد الوطني ، يجب على الدولة أن تتمكن من ممارسة دورها كاملا و المتمثل في ضبط و تسهيل الإجراءات القانونية.

- فتح مجال للمستثمرين الأجانب بشكل واسع خارج قطاع المحروقات ذات الأهمية الإستراتيجية التي تعتزم فيها الدولة ممارسة دورها السائد.

- وضع عقد نمو يشترك المقاولين الخواص فيه من جهة و السلطات من جهة أخرى ،فالأول يلتزم حول إنتاج أهداف واضحة أو التصدير الواجب تخفيضه ،و الثاني يمنح ضمانات في تنمية المشاريع الإستثمارية من أجل انجازها.

- إسترجاع الحرية الكاملة لعمل الاستثمار: أن الإستثمار حر وغير خاضع لأي ترخيص وذلك طبقا للمادة 37من الدستور، فالمزايا الممنوحة للإستثمار يحولها القانون مباشرة، ويمكن للحكومة الإعلان عن الأولويات وإبرازها لصالح الفروع أو الأقسام التي في نظرها الطابع ألاستعجالي أو الأولي أو الإستراتيجي والتي تمنحها مزايا تحفيزية إظافية .

[1] **Cinquant Proposition De Forum Des Chefs D'Entreprise**, Pour Un Nouveau Parte De Croissance Economique.P.6.

- إنشاء بنك للإستثمار متخصص في تنمية المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الخاصة والمزودة برأسمال يعادل 10مليار دولار أمريكي، وسيفتح هذا البنك المساعدة للمؤسسات والمستثمرين الخواص.

- التخلي عن قاعدة 49/51 الطاقة في مجال الاستثمار المباشر الأجنبي ، مع إبراز الأقسام أو الفروع التي تعتبر إستراتيجية، حيث يجب أن يكون فيها الطرف الجزائري ممثلا بالأغلبية مثل: الطاقة، المحرقات، التكنولوجيا، الإتصال ، الماء، البنوك، التأمينات...

- يعد القطاع الغير رسمي اليوم جد قويا حيث ظهر في السوق الوطنية، حيث دعى المنتدى " FCE" إلى احتوائه وتقليص مجال تأثيره تدريجيا وليس القضاء عليه مباشرة ، من هنا يظهر أكثر الهدف الذي يسعى إليه المنتدى بالفتح المجال أكثر أمام المؤسسات الخاصة في المساهمة في الاقتصاد الوطني بشكل التي تساهم في رفع معدلات الاستثمار.

وأهم الخطوات التي قام بها المنتدى في المجال الإستثمار هي :

1-توسيع القدرة التنافسية: بمعني زيادة الطاقة المنتدى الإنتاجية ،توسيع إنتاج السلع و الخدمات.

2-إعادة تأهيل لإستثمار: إستحداث، أو تجديد المواد الموجودة، فمثلا من الناحية التكنولوجية إستبدل معدات قديمة بمعدات جديدة و أكثر حداثة و أكثر كفاءة (التقدم التكنولوجي) فهذا يؤدي إلى ترشيد و تحديث وزيادة الإنتاجية.

3-إعادة الهيكلة: و هذا يكون من خلال ادماج نشاطين او اكثر ، او عن طريق تقسيم النشاط.

يري منتدى رؤساء المؤسسات إن فتح الاستثمار في كافة القطاعات ورفع القيود و الحواجز هو السبيل الأمثل لنهوض بالإقتصاد الوطني معترفا بوجود بعض الصعوبات فيما يتعلق بتطبيق القوانين، إضافة إلى الصعوبات المترتبة عن المنظومة البنكية و عدم وجود بنوك خاصة و بعض العراقيل التي تحد من عملية التصدير [1].

كما قام المنتدى بتوسيع دائرة إستثماره في العديد من الدول الأروبية كفرنسا ألمانيا، إيطاليا وإقامة علاقات هناك من خلال إنشاء فروع للمنتدى رؤساء المؤسسات، لإستقطاب المستثمرين الأجانب وتسهيل على الجزائريين الاستثمار بالخارج .

[1] فضيلة بودريش ،الإستثمار مضمون في الجزائر في : www .el khaber.com /press/ article.، (24- 8-2016).

ب- منتدى رؤساء المؤسسات والتشغيل

يهدف منتدى رؤساء المؤسسات من خلال الإستثمار إلى رفع معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق من نسب البطالة واستقطاب اكبر عدد ممكن من اليد العاملة (260000 موظف).

حيث قدر عدد الموظفين بين 2000 و2013 حسب الديوان الوطني للإحصاء من 6.1 إلى 10.8 مليون أي تم إنشاء ما يزيد عن 4.5 مليون منصب عمل في نفس الفترة التي تتراوح فيها نمو الإقتصاد الجزائري خارج المحروقات بين 3% و 6% حسب الإحصائيات الرسمية التي وفرتها الوكالة الوطنية لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة [1] .

بدأ المنتدى سنة 2015 لتنفيذ برنامج العمل الذي حقيق نسبة نمو 8% خلال عشر سنوات ،يسمح البرنامج بتنمية إنشاء المؤسسات بصورة أكثر كثافة 50.000 مؤسسة سنويا – أي 250.000 مؤسسة خلال 5 سنوات و يمكن توقع 8 مناصب عمل لكل مؤسسة، فتح مليوني منصب عمل تتوزع حسب الحصص التالية [2] :

-الفلاحة 15% أي 300000 منصب شغل .

- الصناعة 20% أي 400000 منصب شغل.

- البناء والأشغال العمومية 20% أي 400000 منصب شغل.

- الخدمات 45% أي 900000 منصب شغل .

كما قام المنتدى بتوقيع إتفاقية سنة 2015 مع لونساج لصالح الشباب المقاول ومن شإنه رفع عدد المؤسسات من 23 ألف إلى 30 ألف في نهاية 2016 ، حيث يعتبر لونساج هو المسؤول عن تنفيذ المشاريع الخاصة بتشغيل شباب المنتدى جيل "FCE"،حيث يقوم بتقديم عروض بفائدة 0 (قروض 0%) و الإستثمارات التي يدعمها لونساج لها مبيعات تتجاوز 30 مليون.

كما أعطى منتدى رؤساء المؤسسات أهمية كبيرة لشباب الجزائري بإعتباره القوة التي ترتكز عليها البلاد كما وصفه رئيس المنتدى علي حداد ، مشيرا إلا أنه من الضروري رفع العقبات التي تعيق

[1] من أجل إنبعاث الاقتصاد الجزائري ، **مرجع سابق** ص 10.
[2] المكان نفسه .

الشباب عن الإبتكار وإبرزا مواهبه وقدراته ، حيث خصص المنتدى أزيد من 2 مليار دج لتمويل مشاريع المقاولين الشباب بفضل صندوق الاستثمار الشباب لحاملي مشاريع جيل منتدى رؤساء المؤسسات بعرض إبراز مهارة الشباب الجزائري، كما تم إنشاء لجنة مشتركة بين القطاع التعليم العالي و منتدى رؤساء المؤسسات بهدف تقريب الجامعة من المحيط الإقتصادى و الإجتماعي و تفعيل قنوات التواصل بين الجامعة و مؤسسات التابعة للمنتدى، حيث يتم تنظيم تربصات ميدانية لفائدة الطلبة على مستوى المؤسسات الإقتصادية بحضور خبراء من المنتدى ، كما أنشئ صندوق لدعم البحث العلمي من قبل الطرفين (الجامعة و المنتدى)، و تم تخصيص ميزانية أولية له قدرت 50 مليون دينار، و لدعم و تدعيم التعليم العالي وتجاوز النقص الموجود في الجامعة الجزائرية تم إنشاء جامعات خاصة و يتعلق الأمر بالمدرسة العليا للسياحة بعين البنيان و معهد الترجمة التابع الجامعة العربية[1] .

المطلب الثاني : منتدى رؤساء المؤسسات و الحوار الإجتماعي

تسعى الحكومة بشكل دائم إلى تحقيق و إتخاذ أفضل القرارات التي تخدم البلاد من الناحية الإقتصادية و الإجتماعية .و نظرا للدور الذي يلعبه القطاع الخاص في السياسة الإقتصادية خاصة في ظل الأزمة الإقتصادية التى تمر بها البلاد (انخفاض أسعار البترول) مما سيغير في إقتصاد البلاد،حيث أثبت في الآونة الأخيرة من خلال رفعه لمعدلات النمو و حجم العمالة ،و إرتفاع نسبة الإستثمارات و مستوى الدخل ،قدرتة على تعويضه للبترول في السنوات القادمة.

يظهر إهتمام الدولة بهذا القطاع من خلال نصوصها التشريعية و القوانين المتعلقة بتدعيمها للإستثمارات الوطنية و الأجنبية (إستثمارات مباشرة و غير مباشر) ،كما عملت على تهيئة البنية الأساسية لنشاط الإقتصادي ، فنجد تراجع الدولة عن التدخل في المجالات الإنتاجية و السلعية و التوزيعية وفسح المجال بذلك أمام القطاع الخاص للقيام بها بإعتباره يملك المؤهلات لذلك [2].

تهدف الدولة إلى تعزيز دور المؤسسة في الحوار و التشاور في كافة المجالات الإقتصادية و السياسية و إلتزامها بدعم و توطيد الميثاق الوطني للنمو الإقتصادى و الإجتماعي بين الحكومة و أرباب العمل و المجتمع المدني، يطلق الحوار الإجتماعي في الجزائر على الفواعل الثلاثة:الحكومة ،أرباب العمل و إتحاد العلم للعمل الجزائريين ، التي تقوم بالتفاوض و التشاور و تبادل المعلومات حول

[1] الهام ،ب ,لجنة مشتركة بين وزارة التعليم العالي و منتدى رؤساء المؤسسات ، في : www .elkhaber.com/press/articl. ،(2016-9-20)

[2] من أجل انبعاث الإقتصاد الوطني ، مرجع سابق12.

المسائل السياسية الإقتصادية و الإجتماعية للبلاد و يعتبر الحوار الإجتماعي أداة هامة لتحريك و تنشيط الحياة الإجتماعية و توفير المناخ الملائم لتطوير الإنتاج و مواجه الظروف الإقتصادية العالمية المتغيرة بالرغم من أن منتدى رؤساء المؤسسات جمعية وليس نقابة قامت الدولة بتوجيه له دعوات عديدة للمشاركة في جلسات الحوار الإجتماعي ،في بداية الأمر رفض المشاركة و فضل ان يكون ملاحظ و إعطاء انتقادات وتوجيهات حول سير الجلسات و مضمونها [1]،إلا أنه إنظم الي الثلاثية الحوار الإجتماعي في 2011 و أصبح مشاركا في جولات الحوار، كنتيجة لتزايد النفوذ الإقتصادي للمنتدى وإنجازاته في السنوات الأخيرة حوالي (1800 مؤسسة ،2500 أجير) ،تم الإعتراف به كشريك إجتماعي من طرف النظام الحاكم و إشراكه في عملية صنع القرار في مختلف الجولات الثلاثية ،الأمر الذي سمح له بالدفاع عن مصالح المؤسسة و الإقتصاد الوطني ،فيعتبرمنتدى رؤساء المؤسسات شرك إجتماعي مهم ،و يسعى من خلال الحوار الإجتماعي إلى[2]:

- تعزيز مكاسب الإقتصادية و الإجتماعية التيتضمن الإستقرار الإجتماعي.
- تكييف الإنتاجية لتحسين القدرة التنافسية للمؤسسة الإقتصادية .
- العمل على عصرنة و فاعلية المؤسسة من خلال تثمين مواردها المالية و البشرية.
- العمل على تقليص البطالة بفتح مناصب شغل تحاملي الشهادات و تفعيل إدوات الرقابة و محاربة الفساد.
- السهرعلى إحترام التشريع الإقتصادي و الإجتماعي داخل المؤسسة

كما أكد المنتدى على دور الدولة في التنظيم و ضبط الحرية التي تهدف إلى المبادرة تعزيز الحوار و التشاور معها عن طريق تبادل الأفكارو السعي إلى تحقيق تواصل فعال بين عمل الحكومة و جهود المؤسسات للإسراع في عملية النمو الإقتصادي و تسهيل عمليات الشراكة مع المؤسسات الأجنبية و يرفض التدخل في أي نشاط سياسي لان مهمته الأساسية اتجاه السلطات العمومية ومراكز القرار الإقتصادي تتمثل في تأسيس إطار داعم للحوار و الإقتراح و تطوير ازدهار المؤسسة الجزائرية[3].

حيث إجتمع مؤخرا في 2016 رئيس المنتدى" علي حداد " و الوزير الأول و الأمين العام للمركزية النقابية ضمن الثلاثية المصغرة في إطار التشاوربين الحكومة و منظمة أرباب العمل والشركاء الإجتماعيين لمناقشة أهم مواضيع المتعلقة بالوضع الإجتماعي و الإقتصادي و أهمها دراسة الشراكة بين

[1] فضيلة عكاش ،**مرجع سابق**،245 .
[2] غانية أمريوت، **مرجع سابق .**
[3] فضيلة عكاش **مرجع سابق** ،ص 243.

القاع العلم و الخاص، كما طالب رئيس المنتدى علي حداد من السلطات العليا للبلاد بضرورة الإسراع في إجراء التغيرات على مستوى الجهاز التنفيذي ، مقترحا خلق وزارة فوق العادة للإقتصاد تضم ثلاثة قطاعات : التجارة، الصناعة،المالية من أجل تسريع في إيجاد حل للأزمة الإقتصادية الحالية نتيجة لتراجع أسعار البترول [1].

إن العلاقة بين منتدى رؤساء المؤسسات و الحكومة علاقة حوار و تشاور متبادل، حيث يقوم المنتدى بتقديم إقتراحات للحكومة في مختلف المسائل الإقتصادية،و تتولى هذه الأخيرة دراستها و تحليلها و تنفيذ منها ما يخدم الإقتصاد الوطني ،كما تقوم بإصدار قوانين تخدم القطاع الخاص نتيجة لمساهمته في الإقتصاد الوطني من خلال مشاريعه وإستثماراته الداخلية والخارجية فالدولة و المنتدى شريكين و ليس متنافسين يعملان معا من أجل تدعيم النمو الإقتصادي و تحقيق تنمية إقتصادية فعالة و بالتالي تحسين الأوضاع الإجتماعية .

المطلب الثالث : التقييم منتدى رسم السياسة الإقتصادية في الجزائر

يصنف منتدى رؤساء المؤسسات " FCE " حسب الدراسة إلى جماعة مصالح ذات تنظيم و قانون داخلي ، تسعى للدفاع عن أهدافها الإقتصادية و تشارك في عملية رسم السياسة الإقتصادية بوسائل مخل

يساهم منتدى رؤساء المؤسسات في دفع عجلة النمو الإقتصاد الوطني ، حيث ضم منذ تأسيسه في 1800-2000 صاحب مؤسسة تعد الأولى في مجال نشاطها ، و ذات مبيعات إجمالية تفوق 30 مليار دولار ، فيمثل الطبقة البرجوازية في الجزائر لإمتلاكه الثروة و النفوذ، كما يقوم بتشغيل أكثر من 250000 أجير فالطبيعة القانونية للمنتدى لا تضع شروط للإنضمام له سوى أن يكون الراغب في الإنضمام إلى منتدى رؤساء المؤسسات صاحب مؤسسة أو مشروع ، كما يضم مختلف المؤسسات الوطنية الكبرى و الأجنبية.

إعتمد المنتدى FCE على مجموعة من الوسائل للمساهمة في الإقتصاد الوطني ، فكانت هذه الآليات سببا في بروزه أكثر على الساحة الوطنية و التعريف بإمكانيته و قدراته ، أهمها بصمة الجزائرية التي أطلقها في 2015 و تعتبر علامة توضع على المنتجات المحلية لتعريف بالمنتوج الوطني المحلي

[1] سعيد قاسمي،منتدى رؤساء المؤسسات يقترح انشاء لجنة في : www ,naharonline.com/ ar/ article Key words،(5-9- 2016)

وتنويع إقتصاد البلاد حيث تعتبر تجربة أولى من نوعها في الجزائر منذ الاستقلال ، كما أطلق مبادرة جيل منتدى رؤساء المؤسسات لتشجيع رجل الأعمال الجزائري تحت سن 40 سنة ، و يستمد هذا الجيل قوته من كبار رجال الأعمال و خبرتهم في المجال كما يعمل على تكوينهم و تدريبهم و **الاستفادة من** أفكارهم و طموحاتهم ، كما إعتمد على القرض الوطني السندي في 2016 ، الذي يهدف إلى **دعم و رفع** معدلات الإستثمار ، إذ يساهم بنسبة 2 % **في الإقتصاد الوطني**.

نتيجة لبروزه على الساحة السياسية كقوة إقتصادية ذات نفوذ و ثروة قامت الحكومة **بإشراكه** في **جو**لات الحوار الإجتماعي ، و أصبح عضوا بارزا فيها و يساهم أكثر في رسم السياسة الإقتصادية.

رغم أن منتدى رؤساء المؤسسات أنشأسنة 2000 إلا أنه لم يحقق نتائج إيجابية إلى غاية سنة 2014 أين إزداد أعضائه **وزد**ادت مساهمته في الإقتصاد الوطني من خلا ل وسائله و إقتراحاته ،و يسعى المنتدى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف مستقبليا في آفاق سنة 2020 **و تتمثل في**[1]:

- **بلوغ نسبة نمو متوسط تبلغ** 8%.
- تكثيف إنشاء المؤسسات بهدف إستحداث 60.000 مؤسسة سنويا
- إستحداث مناصب عمل دائمة بهدف تقليص البطالة ،و الهدف إنشاء مليون منصب عمل في **الصناعة و** البناء و الأشغال العمومية ، الفلاحة و الخدمات .
- زيادة الصادرات خارج المحروقات بقيمة 10 مليارات دولار .
- تقليص فاتورة الإستراد ب 15مليار دولار ، و يوضع كهدف تقليصها ب 5 ميارات دولار حيث بدأ تنفيذها سنة 2015.
- تطويق الإقتصاد الغير الشرعي .
- زيادة حصة الصناعة في الناتج المحلي الإجمالي و رفعه إلى 15%.

إذا تمكن منتدى رؤساء المؤسسات من تحقيق هذه الآفاق فإنها تمكنه من زيادة **نفوذه** وإحتلاله مكانة أخرى تمكنه من التحكم في زمام الأمور الإقتصادية و الإجتماعية و **ربما حتى** السياسية

[1] غانية أمريوت ، **مرجع سابق .**

الخاتمة

تعتبر جماعات المصالح من فواعل الغير الرسمية التي تساهم في رسم السياسات و التأثير على صناع القرار في سبيل تحقيق مصالحها ،مستخدمة في ذلك كل ما تملك من وسائل مما يجعلها إحدى القوى المؤثرة على النظام السياسي ،و يعتبر منتدى رؤساء المؤسسات أحد هذه الجماعات التي تسعى للدفاع عن مصالحها الإقتصادية ،غير أن قوته و نفوذه جعله يكون من الفواعل الرسمية التي تشارك في رسم السياسة الإقتصادية عن طريق الحوار الإجتماعي ، و من خلال دراستنا لدور منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الإقتصادية في الجزائر 2000-2016 تم التوصل الى النتائج التالية:

1- جماعات المصالح هي جماعات منظمة تسعى لتحقيق مصالحها بالدرجة الأولى و تستخدم أساليب و وسائل مختلفة حتى تتمكن من الوصول إلى الأهداف التي تسعى إليها ، و يختلف تواجها من ظلم سياسي إلى آخر فهي تتمتع بوجود قوي و معلن في النظام الديمقراطي ،و على عكسه في الأظمة التسلطية التي يكون نشاطها محدود ، و قد تسمح الحكومة لجماعة معينة بالتواجد و لكن بشرط أن تعمل وفق إطار معين تضعه الحكومة، فتعتبر قوة و نفوذ هذه الجماعات سببا رئيسيا في المشاركة في عملية صنع السياسات.

2- تعتبر السياسة الإقتصادية إستراتيجية تقوم بها الدولة و تسعى من خلالها إلى تحقيق الإستقرار الإقتصادي و السياسي و الإجتماعي.

3- تعتبر الطبقة البرجوازية أهم طبقات المجتمع ، بإعتبارها الطبقة المالكة لوسائل الإنتاج والمتحكمة في طبقة البروليتاريا الفاقدة لوسائل الإنتاج ، كما أنها تسيطر على العلاقات الإنتاجية و تفرض قوتها و نفوذها على مراكز صنع القرار ،فالمال و الثروة من أهم العناصر المحددة للبناء الطبقي في المجتمع.

4- البرجوازية الجزائرية حديثة النشأة بسبب عوامل كثيرة منها سيطرة الإستعمارية على الحكم وتبني الخيار الإشتراكي بعد الاستقلال إذ لم تعطي أهمية كبيرة لها بإعتبارها تشكل تهديدا لإستقرار النظام ،أما في مرحلة الثمانينات تغيرت الأوضاع بفتح مجال أكبر للقطاع الخاص.

5- مساهمة الخلفية التاريخية والبيئة القانونية في بروز رجال المال في الجزائر ، و هذا نتيجة للظروف السياسية ، الإقتصادية ، الإجتماعية التي عرفتها البلاد.

6- أدى الإنفتاح السياسي و الإقتصادي في الجزائر و تبني الخوصصة التي تنادي بالملكية الفردية لوسائل الإنتاج ، إلى ظهور القطاع الخاص الذي ساهم في رسم السياسة الإقتصادية.

7- ظهر منتدى رؤساء المؤسسات على الساحة الإقتصادية كتنظيم يسعى للدفاع عن مصالح المؤسسة و جملها في قلب السياسة الإقتصادية و المساهمة في دفع عجلة النمو ، حيث يضم أكبر المؤسسات الوطنية (عامة و خاصة) و الأجنبية، في ظل السياسة الإقتصادية التي تبنتها الجزائر سنة 2000 .

8- يساهم منتدى رؤساء المؤسسات في رسم السياسة الإقتصادية بإستخدامه مجموعة من الوسائل بصة جزائرية ، جيل FCE،القرض السندي التي تساهم في رفع معدلات النمو الإقتصادي ،زيادة نسبة التشغيل و خفض معدلات البطالة و زيادة الإستثمارات ،كما قدم العديد من الإقتراحات للحكومة ليدعم الإقتصاد الوطني .

9- يعتبر منتدى رؤساء المؤسسات مشارك هام في جلسات الحوار الغجتماعي وهذا نييجة لنفوذه ،و يقوم بالدفاع عن المؤسسة بإعتبارها قاعدة أساسية لبناء إقتصاد وطني قوي .

10- إن العلاقة القائمة بين منتدى رؤساء المؤسسات و الحكومة هي علاقة حوار و تشاور و تبادل الأراء حول الآراء الحاصلة في البيئة الإقتصادية من أجل تحسين الوضع الإقتصادي حيث يقوم المنتدى يتقديم إقتراحاته للحكومة حول المسائل الإقتصادية في حين تقو الحكومة بإختيار ما يخدم الإقتصاد الوطني فالعلاقة بينهما تعاونية وليست تنافسية .

11- قرب منتدى رؤساء المؤسسات من مراكز صنع القرار أهله لإحتلال مكانة مهمة في رسم السياسة الإقتصادية .

من خلال ملسبق :

- تأكد من صحة الفرضية الرئيسية و التي تتمثل في "كلما كانت العلاقة بين منتدى رؤساء المؤسسات و الحكومة تعاونية كلما أدت إلى وجود سياسة إقتصادية ناجحة "لأن العلاقة بين المنتدى و الحكومة قائمة على الحوار و هذا ما تم التوصل إليه في النتيجة رقم 10.
- التأكد من صحة الفرضية الفرعية الأولى والتي تتمثل في "كلما كانت جماعات المصالح تملك القوة و النفوذ كلما زادت مساهمتها في رسم السياسة الإقتصادية "لأن قوة و نفوذ منتدى رؤساء المؤسسات جعله يحتل مكانة مهمة أهلته لرسم سياسة إقتصادية و هذا ماتم التوصل إليه في النتيجة رقم 1 و9.
- التأكد من صحة الفرضية الفرعية الثانية و المتمثلة في "ساهمت الخلفية التاريخية والبيئة القانونية في بروز تنظيمات تناظل من أجل تحقيق مصالحها الإقتصادية " ،لأن الخلفية التاريخية و القانونية هي التي دعمت ظهور منتدى رؤساء المؤسسات على الساحة الإقتصادية و هذا ما تم التوصل إليه في النتيجة رقم 5 .
- التأكد من صحة الفرضية الفرعية الثالثة و المتمثلة في "لقد ساهمت السياسة الإقتصادية المطبقة في الجزائر من سنة 2000 -2016 في ظهور منتدى رؤساء المؤسسات "وهذا ما تم البرهان عليه في النتيجة رقم 7.

الملاحق

الملحق رقم 01

REGLEMENT INTERIEUR

Article 1er

Le présent Règlement intérieur est pris en application des Statuts régissant le *FORUM DES CHEFS D'ENTREPRISES,* appelé ci-après « le FCE », et en conformité avec les dispositions de la loi n° 12-06 du 12 Janvier 2012 relative aux associations.

Chapitre I. Les membres du FCE.

Section I.- Définition des membres

Article 2 : Les catégories de membres

En application des dispositions du Titre II articles 8 à 11 de ses Statuts, le FCE se compose de membres qui partagent ses objectifs et contribuent à leur mise en œuvre.

Le FCE est composé :

- des membres fondateurs,
- des membres d'honneur,
- des membres adhérents.

Article 3 : Les membres fondateurs

Les membres fondateurs sont ceux dont les noms ont été déclarés en liste jointe en annexe des Statuts déposés lors de la demande d'agrément du FCE.

Les membres fondateurs sont, de plein droit, membres du FCE et conservent cette qualité même en cas de cessation d'activité individuelle, sauf démission expresse ou radiation prononcée pour des faits graves.

Ils sont, de plein droit, membres de l'Assemblée Générale.

Article 4 : Les membres d'honneur

La qualité de membre d'honneur est conférée par le Conseil Exécutif à toute personne qui, par son activité personnelle ou professionnelle, sa fonction, son œuvre, sa notoriété ou ses valeurs morales aura ou pourra contribuer de façon remarquable à la promotion et à la concrétisation des buts et objectifs du FCE.

Le membre d'honneur peut être aussi une personne qui occupe une fonction élective dans un organisme ou dans une association et qui ne peut être, durant son mandat, membre actif du FCE.

Les membres d'honneur sont membres de l'Assemblée Générale dispensés de cotisation annuelle.

Ils ont voix consultative et ne sont ni électeurs, ni éligibles.

Article 5 : Les membres adhérents

Est membre adhérent, toute personne physique qui adhère aux buts et objectifs du FCE et qui remplit les conditions prévues par les Statuts et le Règlement intérieur.

Les membres admis en qualité d'adhérents participent, de plein droit, à toutes les activités du FCE et sont, électeurs et éligibles aux assemblées générales.

Section II.- conditions et modalités d'adhésion

Article 6 : conditions d'adhésion

L'adhésion est ouverte à tout chef d'entreprise, désireux de participer à la réflexion et au débat sur les problèmes économiques et sociaux et à développer l'esprit d'entrepreunariat. Il s'engage en outre à œuvrer pour les objectifs du FCE contenus dans la plateforme et les statuts.

Article 7 : demande d'adhésion

Toute demande d'adhésion est à adresser au Secrétaire Général du FCE, accompagnée des pièces suivantes :

-le formulaire de demande d'adhésion dûment renseigné et signé,

-le parrainage écrit d'un membre et/ou une lettre de motivation,

-Une présentation sommaire de l'activité de l'entreprise, des effectifs ainsi que le chiffre d'affaires du dernier exercice précédant la demande.

Article 8 : Traitement de la demande

Le Secrétaire Général instruit la demande dés réception, et la soumet au Conseil Exécutif qui statue sur son acceptation ou son rejet. La décision de rejet n'est pas motivée.

La décision d'admission est communiquée au postulant par lettre signée par le Président du Conseil Exécutif. La qualité de membre est matérialisée par la délivrance d'une carte numérotée.

Article 9 : Effet de l'adhésion

L'adhésion prend effet à compter de la date de paiement de la cotisation annuelle au titre de l'année de l'exercice social. Dans le cas où la cotisation est versée au dernier trimestre, elle vaut paiement pour l'exercice suivant.

Section III.- Droits et Obligations des membres

Tous les membres bénéficient au sein du FCE, des mêmes droits et sont assujettis aux mêmes obligations.

Article 10 : Les droits

Chaque membre en situation régulière vis-à-vis du FCE a le droit de:

- bénéficier de tous les services liés à l'activité de l'Association,

- participer à toute Assemblée Générale et de prendre part aux délibérations et au vote,

- prendre communication au siège du FCE, de tout procès verbal du Conseil Exécutif ou de l'Assemblée Générale ;

- prendre connaissance du rapport moral et financier ;

-être éligible dans les conditions fixées par les statuts et le présent règlement intérieur en qualité de membre du Conseil Exécutif ;

-être éligible au poste de Président ;

- faire partie d'une ou plusieurs commissions constituées par le Conseil Exécutif.

- se retirer volontairement de l'association.

Article 11 : Les obligations

Chaque membre, dans l'exercice de ses droits, de ses activités au sein du FCE s'engage à :

-respecter les statuts, le règlement intérieur et les décisions ou les résolutions régulièrement prises tant par l'Assemblée Générale que par le Conseil Exécutif ou par le Président ;

- participer activement aux Assemblées Générales ;

-s'interdire toute immixtion, sans titre dans la gestion ou d'empiéter sur les fonctions ou les attributions des organes de direction ;

-s'interdire de réclamer toute rémunération ou contrepartie pour toute intervention ou prestations opérées au profit du FCE, sauf accord préalable de l'organe de direction ;

-s'interdire de faire au nom du FCE toute déclaration, communiqué de presse, et de le représenter à un quelconque évènement s'il n'est pas expressément habilité à cet effet par le Président.

-Verser la cotisation annuelle exigible au 1er Janvier de l'année. Le paiement doit intervenir au plus tard le 30 mars de la dite année. A défaut de paiement dans les délais fixés, le membre sera considéré défaillant et ne pourra prendre part au vote de l'Assemblée Générale. Le membre défaillant pourra être radié du FCE.

Section IV- Perte de la qualité de membre

Article 12 : radiation pour motif grave

Nonobstant les autres cas de perte de la qualité de membre prévus par l'article 10 des statuts, la radiation pour des motifs graves intervient dans les conditions suivantes :

-non respect des statuts et du règlement intérieur ;

-exercice d'actes ou adoption de comportements susceptibles de porter préjudice au FCE ou à l'un de ses membres ;

- prise d'engagement au nom du FCE sans l'accord du Président ;

- communication au nom du FCE sans y être expressément habilité par le Président;

-utilisation des structures ou du logo du FCE sans autorisation expresse.

Article 13 : procédure de radiation

La procédure de radiation est du ressort du Conseil Exécutif, siégeant en conseil de discipline .Le membre est invité par le Président à expliquer sa version sur les faits qui lui sont reprochés.

Le conseil de discipline, après avoir écouté les arguments du membre mis en cause, délibère en dehors de sa présence et statue sur le cas.

Dans le cas où les faits sont établis, la radiation est prononcée et donne lieu à établissement d'un procès verbal signé par le Président et remis au membre concerné.

Article 14 : interdictions consécutives à la perte de qualité de membre

Il est interdit à tout membre qui perd cette qualité d'utiliser le nom, le sigle et tout signe distinctif du FCE.

CHAPITRE II- MODALITES D'ELECTION DU PRESIDENT ET DU CONSEIL EXECUTIF

Le Président du FCE

Article 15 : conditions d'éligibilité

Le Président du FCE est élu par l'Assemblée Générale élective. La durée du mandat est de deux années, renouvelable.

Tout membre de l'Association peut se porter candidat au poste de président du FCE s'il réunit les conditions suivantes :

- être de nationalité Algérienne,
- jouir de ses droits civils et civiques,
- ne pas avoir fait l'objet de condamnation définitive d'un délit pénal,
- justifier de la qualité de membre depuis cinq (5) ans,
- être à jour de ses cotisations,
- recueillir les signatures de soutien à la candidature de un tiers des membres ayant voix délibérative à jour de leur cotisation.

Article 16 : Forme de la candidature

La candidature au poste de président doit être formulée par écrit et doit être adressée au comité ad-hoc chargé du recueil des candidatures, dans un délai de 30 jours à compter de son installation.

Article 17 : Le comité ad-hoc

Deux mois avant la convocation de l'Assemblée Générale élective, le Conseil Exécutif procède à la mise en place du comité ad-hoc chargé du recueil des candidatures. Le comité est composé des trois membres les plus âgés et des trois plus jeunes membres du FCE ayant voix délibérative.

Le comité ad-hoc, se réunit au siège du FCE et il est chargé :

- d'instruire les demandes de candidatures et de vérifier leur conformité avec les dispositions tant statutaires que celles du présent règlement intérieur.
- d'arrêter la liste définitive, des candidats à soumettre au vote de l'assemblée générale élective.
- de déclarer ouverte, la campagne électorale à l'expiration du délai imparti pour le recueil des candidatures.
- de veiller, au respect par chacun des candidats des règles de courtoisie et de bienséance durant la campagne électorale.

La mission du comité ad hoc prend fin par la remise au jour fixé pour l'organisation du scrutin, d'un procès verbal rendant compte de sa mission.

Article 18 : l'élection

Au jour et lieu fixés dans la convocation de l'assemblée générale élective, se tient l'élection .Le vote se fait par acclamation lorsqu'il n'y a qu'un seul candidat. Le vote se déroule à bulletin secret, si deux membres ou plus sont candidats. Le dépouillement des bulletins de vote est public et a lieu sous l'autorité du président de séance et du bureau de l'assemblée générale.

Tout candidat, ayant obtenu la majorité absolue des voix présentes ou représentées sera déclaré élu à l'issue de la clôture du dépouillement des bulletins et des opérations de comptage et de vérification des voix.

A défaut d'obtention de la majorité, un deuxième tour est organisé au cours de la même Assemblée Générale, pour départager les deux candidats ayant obtenu le plus grand nombre de voix au premier tour.

A l'issue du deuxième tour, sera élu président du FCE, celui des deux candidats en compétition ayant obtenu le plus grand nombre de voix

L'Assemblée Générale, approuve la liste des membres du Conseil Exécutif proposée par le président élu.

Article 19 : Le Conseil Exécutif

Conformément à l'article 28 des statuts, le Conseil Exécutif est constitué de vingt deux (22) membres élus par l'Assemblée Générale pour une durée de deux (02) années, renouvelable, sur proposition du Président.

CHAPITRE III- LES ORGANES DE CONSULTATION ET DASSISTANCE

Article 20 : définition des organes

Outre le Conseil d'Orientation Stratégique (COS) institué par les statuts, le Conseil Exécutif est assisté de commissions consultatives, permanentes ou provisoires qui ont pour mission de procéder à l'étude de toutes questions pouvant contribuer à la concrétisation des objectifs du FCE ou répondre à un besoin ponctuel.

La composition des commissions est fixée par le Conseil Exécutif. Elles sont présidées par des membres du FCE.

Le COS et les commissions peuvent après accord préalable du Conseil Exécutif, faire appel à des experts à titre de consultants sur des questions en rapport avec leurs missions.

Section 1-Le Conseil d'Orientation Stratégique

Article21 : attributions, composition

Les attributions et la composition du Conseil d'Orientation Stratégique (COS) sont déterminées par les statuts du FCE.

Article *22 : réunions*

Le COS tient des réunions dont la périodicité et l'ordre du jour sont fixés par son Président et communiquées au Président du Conseil Exécutif. Il se réunit au moins quatre fois par an, à raison d'une réunion par trimestre. .

Le COS et le Conseil Exécutif se réunissent chaque fois que de besoin, à l'initiative du Président du COS ou du Président du FCE.

Le COS s'appuie, pour la conduite de ses travaux, sur les structures du FCE.

Section 2 - Les Commissions permanentes.

2.1 Commission Communication et information.

Article 23 : attributions

La commission de la Communication et de l'information est chargée de mener des actions tant au sein du FCE qu'en direction de l'opinion publique. A ce titre la commission organise régulièrement des rencontres régionales dans le but de créer des liens entre les membres et de connaître leurs préoccupations en tant que chef d'entreprise dans la région.

Elle organise une fois l'an, sur des sujets divers les assises du FCE.

La commission, a en outre pour missions :

- d'informer et de sensibiliser l'opinion publique sur les objectifs du FCE,
- de concevoir, de faire imprimer et de diffuser des dépliants, brochures et ouvrages traitant des sujets en rapport avec les objectifs de l'association,
- de concevoir et éditer la revue du FCE
- d'organiser des journées d'études et colloques nationaux et / ou internationaux sur les thèmes en rapport avec les objectifs du FCE,
- de créer et de gérer un centre de documentation et de collecte d'informations,
- de contribuer à l'amélioration de l'image de marque des Entreprises,
- d'organiser, d'encourager et de parrainer tout concours et attribuer des récompenses aux actions méritoires dans le domaine de la formation, de la recherche et de l'innovation dans et au bénéfice des Entreprises,
- d'encourager l'introduction dans les programmes de l'éducation nationale et de la formation professionnelle d'une sensibilisation sur les questions liées à la gestion des Entreprises,
- de coopérer, à cet effet, avec des associations et organismes spécialisés nationaux et/ou internationaux.

2.2- La Commission plaidoyer et dialogue économique.

Article 24 : attributions

La Commission plaidoyer et dialogue économique est chargée de collecter les données et de mettre en place les instruments d'analyse et d'évaluation de la conjoncture économique et sociale afin de renforcer l'action du FCE dans le développement économique centré sur l'entreprise.

A cet effet, la commission peut initier et mener des études et recherches dans tous les domaines en rapport avec les objectifs du FCE et, notamment de :

- mener des études sur l'état de l'économie, en général, ou sur certains secteurs en particulier,
- diffuser des données économiques et sociales fiables sur l'économie et les Entreprises,
- formuler les positions et les recommandations du FCE sur les questions économiques d'actualité,
- mener des études sur les moyens d'élimination des obstacles à la promotion des PME/PMI,
- préparer les rencontres périodiques de concertation avec les pouvoirs publics et mener des actions de lobbying pour les convaincre du bien fondé de ses positions,
- organiser les colloques et les journées techniques sur des thèmes liées aux préoccupations de l'entreprise,
- formuler les contributions du FCE aux réunions, et autres rencontres organisées par les pouvoirs publics sur les questions de politiques économiques et sociales,
- éditer des lettres d'informations à l'usage des Entreprises sur les grands thèmes en débat,
- coopérer avec tout organisme spécialisé ou association similaire, national ou international dans le domaine de l'information et des études économiques.

2.3-Commission environnement et développement de l'entreprise

Article 25 : attributions

La commission environnement et développement de l'entreprise a pour mission d'enrichir le débat économique et de promouvoir la place de l'entreprise dans la construction d'une économie forte basée sur la production de biens et de services. A ce titre, elle est chargée de :

- assurer une veille juridique liée à l'adaptation et à l'harmonisation de l'environnement législatif et règlementaire des entreprises et à l'application des textes au regard de l'évolution de la conjoncture économique et sociale,
- mener des études et des évaluations sur les moyens permettant d'améliorer l'environnement de l'entreprise et le climat des affaires et contribuer à l'élimination des obstacles à la création et la promotion de l'entreprise,
- élaborer des notes d'information sur les questions liées au commerce international et notamment à l'ouverture du marché algérien et ses implications sur les entreprises,
- organiser des journées d'étude et autres rencontres sur des thèmes intéressant les entreprises,
- coopérer avec tout organisme spécialisé ou association similaire national et / ou international.

2.4-Commission des Finances

Article 26 : attributions

La commission des finances a pour mission, par les voies et moyens appropriés et dans le respect des lois et règlements, de doter le FCE en ressources financières. A cet effet, elle est chargée notamment de :

- favoriser l'adhésion des entreprises de droit algérien afin de consolider et d'élargir la composante des membres.
- proposer, éventuellement toute modification au barème des cotisations.
- étudier et proposer dans le respect de la réglementation en vigueur, toute action susceptible de mobiliser des ressources financières telles que dons, collectes, galas, tombola et revenus d'activités diverses.
- entreprendre toute démarche de nature à favoriser les actions d'appui dont le FCE pourrait bénéficier auprès des institutions internationales, pour le financement de certaines activités, notamment les études.

2. 5 – La Commission des Relations Internationales

Article 27 : attributions

La commission des Relations Internationales est chargée de développer avec les organisations étrangères similaires des relations d'échange d'informations, visites et recherche d'opportunités d'affaires en fonction des intérêts des membres et des moyens du FCE La commission est en outre habilitée à :

- organiser des journées d'étude en collaboration avec les organismes étrangers,
- élaborer les accords de coopération avec les organismes similaires,
- sélectionner les actions à mener au bénéfice des entreprises en termes de partenariat, transfert de technologie et de know how,
- développer les services visant à l'exportation des produits et services des membres,
- encourager le networking et promouvoir les relations de confiance avec la communauté algérienne appartenant au monde des affaires, établie à l'étranger,
- amplifier les relations avec les institutions internationales, à l'effet de mobiliser les financements et l'expertise adaptés aux besoins du FCE.

2.6 -Règles de fonctionnement des commissions

Article28 : rapport et projet annuel d'activités

Chaque commission adresse au Conseil Exécutif, tous les deux mois, un rapport d'activités.

Elle établit et soumet à l'approbation du Conseil Exécutif un projet annuel d'activités accompagné des prévisions budgétaires nécessaires à son exécution.

Article 29 : Règlement intérieur de la Commission

Chaque Commission définit son propre règlement intérieur qui est soumis à l'approbation du Conseil Exécutif.

A titre transitoire, en attendant l'approbation de son propre règlement intérieur, la Commission applique les procédures du présent Règlement.

Article 30 : délibérations des Commissions

Les délibérations de chaque commission sont consignées sur le registre des réunions et les procès-verbaux y afférents sont conjointement signés par le Président et le rapporteur de la commission.

Ils sont communiqués, sans délai, au Président du Conseil Exécutif.

Section 3-Les commissions provisoires

Article 31: les commissions provisoires ou ad hoc

Le Conseil Exécutif peut créer toute commission provisoire ou ad hoc pour l'étude d'une question ou les besoins de l'organisation.
Le Conseil Exécutif en fixe les missions et la composition.

Chapitre IV - Fonctionnement des organes du FCE

Article 32 : ordre du jour des réunions

L'ordre du jour est proposé par le Président de chaque organe concerné.

Tout membre peut proposer l'examen de points qu'il estime de l'intérêt du FCE.

L'ordre du jour est arrêté en début de séance et il est, au besoin, mis au vote par le Président de séance.

Article 33 : organisation des débats

Les organes du FCE se réunissent sous la direction de leurs Présidents respectifs qui conduisent, animent les débats et veillent à leur sérénité.

Chaque membre est tenu d'intervenir avec modération en veillant à ne pas troubler les débats.

Article 34 : lieux de réunion

Le Conseil Exécutif et les autres organes se réunissent au siège du FCE ou en tout autre endroit indiqué sur les convocations.

Article 35 : quorum des réunions

Les différents organes statuent valablement avec la présence de la moitié, au moins, de leurs membres présents ou représentés.

En cas d'empêchement majeur, un membre d'un organe peut mandater un autre membre à l'effet de le représenter pour un ordre du jour déterminé et une seule réunion.

Aucun membre ne peut recevoir plus d'un mandat pour la même réunion.

Article 36 : deuxième convocation

Si le Président d'un organe constate que le quorum n'est pas atteint, il fait procéder à la signature de la feuille de présence et il établit un procès-verbal de carence en fixant le jour et l'heure pour lesquels une deuxième convocation est lancée au plus tard le lendemain.

Aucun quorum n'est exigé pour la deuxième convocation qui doit porter obligatoirement sur le même ordre du jour que celui de la première convocation.

L'organe ainsi convoqué peut délibérer quel que soit le nombre de membres présents ou représentés

Article 37 : séances supplémentaires

Lorsqu'une seule réunion ne suffit pas pour épuiser l'ordre du jour, l'organe concerné tient des séances supplémentaires à une date qui est fixée à la convenance de ses membres.

Article 38 : mode d'adoption des décisions

Tous les organes agissent en commun au service des intérêts du FCE; ils agissent collégialement et statuent par consensus; à défaut de consensus, les décisions sont soumises au vote.

En cas de partage des voix, celle du Président est prépondérante.

Est adoptée, la décision soumise au vote qui recueille la majorité des voix.

Article 39 : présence aux manifestations, assemblées générales, réunions et sanction des absences.

La présence aux manifestations, assemblées générales, réunions, est obligatoire.

A tous les niveaux d'activité du FCE l'absence, même justifiée, de l'un des membres à trois (3) rencontres consécutives telles que manifestations et assemblées générales, ou à cinq (5) quelconques réunions, le fera considérer comme démissionnaire

Son cas est soumis au Conseil Exécutif aux fins de décision, laquelle est notifiée à l'intéressé.
Dans tous les cas, la cotisation déjà versée par l'adhérent reste due au FCE.

Article 40 : secret des délibérations

Les membres des différents organes, sont tenus au respect du secret de leurs délibérations.

Article 41 : consultation des tiers

Tous les organes peuvent appeler en consultation à leurs réunions toute personne susceptible de les éclairer ou dont l'avis serait utile.

Lorsque le recours à des tierces personnes est rémunéré, l'accord préalable du Conseil Exécutif sur les termes et la durée du mandat, est exigé.

Article 42 : feuille de présence et procès-verbaux

Chaque réunion d'un organe du FCE donne lieu à l'établissement :

1. d'une feuille de présence,
2. d'un procès-verbal qui résume fidèlement les débats et mentionne obligatoirement :

- la liste des membres présents ou représentés,
- l'ordre du jour de la réunion,
- les décisions prises en cours de séance.

Article 43 : adoption des procès-verbaux

Le procès-verbal d'une réunion est lu puis adopté lors de la réunion suivante avec la mention des observations éventuelles et corrections formulées par les membres, sauf les modifications substantielles qui ont pour effet de dénaturer la consistance des débats.

Chapitre V – Dispositions Financières

Article 44 : montant des cotisations

Le montant annuel des cotisations est arrêté par le Conseil Exécutif et approuvé par l'Assemblée Générale.

Le montant des cotisations est fixé de façon à permettre au FCE de faire face à ses dépenses de fonctionnement ainsi qu'à ses obligations financières.

Article 45 : dons et legs

Les dons et legs ne peuvent être anonymes ; ils doivent faire l'objet d'un enregistrement comptable conformément aux Statuts et à la réglementation en vigueur.

Article 46 : engagement des dépenses

Le Président est l'ordonnateur du budget ; les titres de dépenses sont revêtus de la signature conjointe du Président et du Trésorier Général ; en cas d'absence de ce dernier, ils sont contresignés par le trésorier adjoint.

Sauf pour les dépenses obligatoires (salaires, charges sociales, taxes et redevances, loyers), qui sont soumis à postériori au Conseil Exécutif à sa réunion la plus proche, toute dépense excédant 300.000 DA doit être préalablement autorisée par le Conseil Exécutif.

Article 47 : registre comptable

Le FCE est tenu d'ouvrir des registres comptables de recettes et de dépenses qui seront tenus et suivis conformément au plan comptable applicable aux associations et à la réglementation en vigueur.

Les pièces comptables y afférentes doivent être tenues à la disposition de toute commission de contrôle instituée à cet effet.

Article 48 : **gratuité des fonctions**

La base de l'adhésion au FCE étant le bénévolat, aucun membre ou responsable élu ne doit recevoir de salaire ou indemnité hormis le remboursement de leurs dépenses au moyen de pièces justificatives établies par les intéressés et cosignés par le Président et le Trésorier général.

Article 49 : conventions avec les membres

Tous services rendus au FCE par ses membres sont gratuits; toutefois, le FCE peut rétribuer l'un de ses membres lorsqu'il est retenu en qualité de prestataire de services.

Ces prestations sont soumises à l'approbation préalable du Conseil Exécutif, avant tout commencement d'exécution.

Article 50 : personnel salarié

Le FCE peut engager des personnels rémunérés en qualité de permanents, vacataires ou experts. Ces personnes ne peuvent être membres du FCE.

Ces recrutements sont soumis à l'approbation préalable du Conseil Exécutif qui fixe la durée du contrat ou de la mission et la rémunération des intéressés.

Nul ne peut être recruté au sein du FCE, s'il a un lien de parenté avec un des membres du Conseil Exécutif.

CHAPITREVI – DISPOSITIONS FINALES

Article 51 : mesures d'urgence

En cas de survenance d'évènements non prévus au présent Règlement intérieur, le Président du FCE peut prendre les mesures que nécessite la situation, avant de réunir en urgence le Conseil Exécutif.

Article 52: modification du Règlement intérieur

Le présent Règlement intérieur peut être modifié ou complété dans les mêmes formes et procédures ayant présidé à son établissement.

الملحق رقم 02

أسئلة المقابلة :

1- كيف نشا منتدى رؤساء المؤسسات ؟

3-الهيكل التنظيمي ل Fce organigramme ؟

5- كيف يرى منتدى رؤساء المؤسسات الحوار الاجتماعي ؟

-6كيف يمثل منتدى رؤساء المؤسسات الطبقة البرجوازية في الجزائر ؟

7- كيف فتحت الدولة المجال للمنتدى؟ وما مدى خطورته عليها في المستقبل ؟

8- ما طبيعة العلاقة بين الحكومة و المنتدي ؟

9- ماهي الاساليب التي يستخدمها المنتدى للحصول على تسهيلات استثمارية ؟وهل يؤثر Fce في صناعة القوانين التنظيمية في الاقتصاد الجزائري ؟

10- كيف يساهم Fce في اقتراح مشاريع قوانين ؟

11- هل يستطيع Fce تغيير مشاريع قوانين اقتصادية لصالحه ؟ وما هي؟(امثلة عن ذلك) ؟

12- -كيف ساعد انخفاض اسعار البترول في بروز Fce كقوة لبناء التنمية الاقتصادية ؟

13- كيف يساهم Fce في امتصاص البطالة ؟

14- ماهي اقتراحات Fce لتخطي الازمة المالية التي تمر بها الجزائر نتيجة انخفاض اسعار البترول؟

15- هل يمكن اعتبار Fce حقق الاهداف المرسومة و الارباح الي سعى الى تحقيقها _احصائيات ان امكن _ ؟

16- ماهي المشاكل التي يعاني منها Fce؟

17- ماهي الافاق و التطلعات التي يطمح Fce للوصول اليها ؟

قائمة
المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع

1- الوثائق الرسمية:

أ- الدساتير :

- دستور 1989 المؤرخ في 23 فيفري 1989.

ب- المراسيم :

- الأمر رقم 71- 79 المؤرخ في 24 ديسمبر 1971 المتعلق بالجمعيات .
- الأمر رقم 72- 21 المؤرخ في 15 أوت 1992 المتعلق بالجمعيات.
- الأمر رقم 87- 15 المؤرخ في 29 يونيو 1987 المتعلق بالجمعيات.
- المرسوم التشريعي 93- 12 المؤرخ في 05-10-1993 المتعلق بالإستثمار.
- الأمر رقم 95 -22 الصادر في 26 أوت 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

ج- **القوانين** :

- القانون رقم 62 ــ 157 المؤرخ في 11 جانفي 1963 المتضمن تمديد العمل بالقوانين الفرنسية.
- القانون رقم 90 – 14 المؤرخ في 2 يونيو 1990 المتضمن كيفيات ممارسة الحق النقابي.
- القانون رقم 12 – 06 المؤرخ في 15 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات.

2- قائمة المراجع

أولا: اللغة العربية

أ- الكتب :

1- رشوان حسين عبد الحميد أحمد ، **الطبقات الإجتماعية و المجتمع** ، الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 2008 .

2- قحطان أحمد الحمداني، **الأساس في العلوم السياسية**، عمان : دار المجدلاوي للنشر و التوزيع طبعة 2 ، 2014.

3- محمود إسماعيل، جلال عبد الله معوض، **علم السياسة ،جزء 2، في النظرية السياسية و العلاقات الدولية** ،القاهرة : دار النهضة ،طبعة 1 ،1998.

4- عبد الملك خلف التميمي ،**الإستيطان الأجنبي في الوطن العربي** ، الكويت : عالم المعارف ، 1990 .

5- محمد السويدي، **مقدمة في دراسة مجتمع الجزائر** ، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية 1990 .

6- جيمس أندرسون ، ترجمة عامر الكبيسي ، **صنع السياسة العامة** ، عمان : دار المسيرة للنشر و التوزيع ، 1990 .

7- محمد بوضياف باشا خليل، **الجماعات الضغط و تأثيرها على القرارات الادارية و الدولة** بدون دار النشر ،دار الجامعية الجديدة ،2008 .
8- عبد الرحمن بن تومي ، **الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر**، الواقع و الآفاق، الجزائر : دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، طبعة 1 ،2011 .
9- عمار بوحوش ، محمد محمود الذنيبيات ، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية ،طبعة 4 ، 2007.
10- فاروق حميشي ، **الجماعات الضاغطة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1998.
11 - طارق خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة** ، لبنان: بدون دار النشر ، طبعة 1، 1999.
12 - سلوى سليمان ، **السياسة الإقتصادية** ، الكويت: وكالة المطبوعات ، طبعة 1 ، 1973 .
13- محمد نصر عارف **إبستمولوجية السياسة المقارنة**، بيروت: المؤسسة الجامعية لدراسات و النشر و التوزيع ،طبعة 1 ،2002.
14- محمد شلبي ، **منهجية التحليل السياسي** ، الجزائر: دار الفجر للنشر و التوزيع،2007.
15- عبد المجيد عبد المطلب عبد الحميد، **السياسات الإقتصادية على مستوى الإقتصاد الكلي التحليل الكمي** ، بدون دار النشر، مصدر مجموعة النيل العربية ،طبعة 1 ، 2003 .
16- ناجي عبد النور، **مدخل على علم السياسة** ، الجزائر: دار العلوم للنشر و التوزيع ، 2007.
17- محمد علي الليثي ، **مقدمة في الإقتصاد الكلي** ، الإسكندرية : دار الجامعة 1997 .
18- لوديف فون ميزس ، **السياسة الاقتصادية آراء لليوم و الغد** ، بدون بلد نشر، بدون دار نشر ، طبعة 2 ، **www misabah huriaya .org**
19- هشام محمود الأقداحي ، **اللوبي و جماعات الضغط السياسي ، صراع المصالح و النفوذ و المال** ، الإسكندرية : مؤسسة شباب الجماعة ، 2012.

ب-المقالات و الدوريات :

1- بغداد كربالي، نظرة عامة على التحولات الإقتصادية في الجزائر ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، العدد 8 ،(جانفي 2005).
2- جابر سنجار عبد الكريم ، السلع العامة في العراق بين التدمير و الردع الحكومي (24-10- 2015).
3- فيلالي عبد السلام، هيكلة المجتمع الجزائري المعاص، بين الحضرية و الريفية في، **مجلة التواصل** ، العدد 2 ،(جوان 2009).

4- مسعى محمد ، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر و أثرها على النمو ، **مجلة الباحث** العدد 10،(2012).
5- من أجل انبعاث الاقتصاد الجزائري ، **مساهمة منتدى رؤساء المؤسسات** ،الأولى (جوان 2015).

ت- المعاجم و القواميس:

1- ابو الفضل محمد بن كرم بن منظور الإفريقي المصري جمال، **معجم لسان العرب**، بيروت ،دار الصادر،دون سنة.
2- بدوي أحمد زكي، **معجم المصطلحات الإقتصادية**، القاهرة ،دار الكتاب المصري ط 2 - 2003.
3- حنفي عبد المنعم ، **معجم الشامل لمصطلحات الفلسفة**، دون بلد النشر، مكتبة المدبولي ط 3 - 2000.
4- زيتون وضاح ، **معجم المصطلحات السياسية** ، الأردن : دار أسامة للنشر و التوزيع.

ث- الرسائل الجامعية:

1- ايمان أنجرو ، التحليل الإئتماني و دوره في ترشيد عمليات الأقراص، المصرف الصناعي السوري النموذج ،**رسالة ماجستير** ،جامعة تشرين : كلية الإقتصاد ، 2007 .
2- عبد الله بصنبورة ، الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب، **أطروحة دكتوراه**،جامعة الجزائر: كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية 2011 .
3- ناجي بن حسين دراسة تحليلية، المناخ الاستثمار في الجزائر، **أطروحة دكتوراه** ،جامعة المنتوري : كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، 2006 .
4- كريم بوخدم ، أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الاقتصادي ، دراسة حالة الجزائر 2001-2009، **رسالة ماجستير**، جامعة الجزائر : كلية العلوم الإقتصادية و التسيير 2009-2010 .
5- عبد الرحمن بن شيخ ،إتجاهات تقييم إستقرار النظام المالي في إطار عولمي جديد، دراسة حالة الجزائر، **رسالة ماجستير**، جامعة الجزائر : كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، 2008 .
6- محمد خليفة ، السياسة الإقتصادية في الجزائر، واقع و آفاق،**رسالة ماجستير**، الجزائر : جامعة يوسف بن خدة ، كلية العلوم السياسية و الاعلام 2007.
7- مسعود دواسي ، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن ، حالة الجزائر 1990 -2004 ، **أطروحة دكتوراه** ، جامعة الجزائر : كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير 2006 .
8- موسى سعداوي ، دور الخوصصة في التنمية الإقتصادية ، **أطروحة دكتوراه**، جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير 2007 .
9- فضيلة عكاش ، أثر التحرير الاقتصادي في مسار التنمية السياسية بالجزائر : دور المقاولين الخواص في تحفيز هذا المسار ، جامعة تيزي وزو.
10-نادية عيساوي ، تقييم المؤسسة في ايطار الخوصصة ، رسالة ماجستير ، جامعة قسنطينة : كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2005 .

11-سيد علي فاضلي ، نظام عمل الجمعيات في التشريع الجزائري ، رسالة ماجستير ، بسكرة : جامعة محمد خيضر ، كلية الحقوق و العلوم السياسية.

12- ياسمين نوري ، مكانة القطاع الخاص المنتج في ظل الدراسات التنموية في الجزائر بين الخطاب الرسمي و الواقع الميداني 1962-2012 ، رسالة ماجستير جامعة مولود معمري : كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015 .

ج- ندوات و المؤتمرات :

5- بلحريصات رشيد، بن سعيد محمد، فعالية المنظمات الحكومية في تحقيق أهداف السياسات الإقتصادية ، التشغيل الكامل ، **المؤتمر العلمي الدولي** ، حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات ، جامعة ورقلة : كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2005 .

6- بلعزوق بن علي، كنوش عاشور، دراسة تقييم إنعكاس الإصلاحات الإقتصادية ، **مداخلة** شلف : جامعة سطيف : كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير 2013.

7- علام عثمان ، واقع المناخ الاستثماري في الجزائر مع اشارة لبرنامج للإنعاش الإقتصادي 1200 – 2014 ، **الملتقى العربي الأول** ، جامعة بويرة: كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير.

8- عامر هواري، حيزية قاسم ، السياسات الإقتصادية في الجزائر بين خلق البطالة و مكافحتها، **مداخلة** ، جامعة بويرة: كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير .

9- كلفاني خولة، مقتضياتو خصائص التعددية السياسية الجزائرية في ظل دستور 23-2-1998 **الملتقى الوطني الأول** ، بسكرة : كلية حقوق و علوم السياسة .

10- مهداوي عبد القادر ، دور الجماعات و القوى الضاغطة في توجيه البرلمان ، **الملتقى الدولي حول التطوير البرلماني في الدولة المغاربية** ، ورقلة : جامعة قاصدي مرباح .

ح- مواقع الانترنت :

1- الأمانة العامة للحكومة
www.journal.dz

2-القرض الوطني السندي على الموقع: www.AMANTI.DZ

3- الموقع الإلكتروني للكنفدرالية الجزائرية لأرباب العمل: www.cap.dz.org

4- الموقع الإلكتروني للكنفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين: www.cnpa.dz.org

5 - الموقع الرسمي لمنتدى رؤساء المؤسسات : www.FCE.dz

www.elchorouk online.com/ara/articles/127266 -6
html

.www.elkhaber.com/press.article-7

www.nahar online.com/ar/key words-8

www.elbiladeonline.com/press-9

10 -هلال الطعان ، السياسة الاقتصادية في العراق ، www.alsabah.com

11- الجمعية العلمية نادي الدراسات الاقتصادية ، خروبة كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير : www.club.nad.com

12- Naddra blogs post.com/2011/03blog.post.49 ktml.
13- Ali fiker bloys pot.com/2014/09/blog.post.49 ktml
14- Rayane press-ma/news.php? exend./297.

ثانيا : اللغة الأجنبية

A/ les livres :

1- Bloudel jean, **Anintroduction de comparative governnement**, london ; weiden feld and Nicolson 1969.
2- Meyand jean, **les groupes des pressions** , paris : puf.1960.
3- greffe navier**, l'economé des politiques poupliques** , paris ; dollory. 1997.
4- Grin Nordin, **entrepreneurs, pouvoir et société en Algérie**,Alger : casbah editions, 2012.

B/ les articles :

1- **Analyse économique des grandes** : la formation, l'emploient, l'employabilité .
2- Boudkhader karima , and boukhader Messaoud , **Athearetical vision** , about the development strategy of the private section economic activity, university of jisel.
3- Ereated with pdf factory factory profirial version www.pdf.factory.com.
4- **Cinquante proposition** , pour un nouveau parete de eraissance economique .
5- **Emprunt obligatoire national**, la venir en tout confiance .
6- FCE , **le guide de l'adherent**.

7- Label « Bassma a Djazaira » procédure de la bellesation .
8- Le reglement interieure de FCE .
9- Touts savoir sur la FCE.